

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
هيئة الدستور الغذائي

الدورة السابعة والعشرون
مركز المؤتمرات الدولي بجنيف
جنيف، سويسرا، 28/6 - 3/7/2004

التقرير

الموجز التنفيذي

إن الهيئة:

- (أ) أقرت تعديلات على العديد من أقسام دليل الإجراءات، بما في ذلك تعديلات على إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة وعلى التعاريف لأغراض الدستور الغذائي، ولكنها لم تبحث التعديلات على اللائحة الداخلية نظرا لعدم توافر النصاب القانوني المطلوب؛
- (ب) اعتمدت 19 من مواصفات الدستور الغذائي أو النصوص ذات الصلة الجديدة أو المعدلة، بما في ذلك مدونة الممارسات بشأن تغذية الحيوان الحسنة والمواصفات الخاصة بالبرتقال؛
- (ج) وافقت على عدد من مقترحات العمل الجديد، ومن بينها إعادة إنشاء فريق المهام الحكومي الدولي المخصص المعني بالأغذية المعاملة بالتقانة الحيوية؛
- (د) أعربت عن تقديرها لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لجهودهما في الحفاظ على مستوى ميزانية كافية للدستور الغذائي، وطلبت أن تواصل المنظمتان الراعيتان إسناد أولوية عالية للدستور الغذائي؛
- (هـ) وافقت على أن تغطي الخطة الإستراتيجية الجديدة الفترة 2008-2013 وأن تجدد، حال اعتمادها، كل سنتين على أساس متجدد؛
- (و) وافقت على إجراءات استعراض هيكل اللجنة واختصاصات لجان الدستور الغذائي وأفرقة مهامه؛
- (ز) أحالت القرار بشأن ما إذا كان ينبغي أن تبدأ في وضع مواصفات خاصة بجبن البارميزان إلى دورتها الثامنة والعشرين، ولم توافق على إيقاف العمل بشأن مراجعة المواصفات الخاصة بالسردين المعبأ والمنتجات من أنواع السردين، كما أعادت المسألة إلى اللجنة المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية، وأحالت المسألة المتعلقة بمراجعة توسيم بلد المنشأ إلى اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية؛
- (ح) وافقت، فيما يتصل بعلاقتها مع المنظمات الدولية الأخرى، على الآتي:
- * أن تبدأ منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية المناقشات مع المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية عن سبل تعزيز العلاقات بين الدستور الغذائي والمكتب الدولي والإشراف عليها؛

* وأن تواصل الأمانة اتصالاتها مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي، وأن ترفع تقريراً بذلك إلى اللجنة التنفيذية وإلى الهيئة بشأن أنشطة المنظمة الدولية للتوحيد القياسي التي تهتم عمل الدستور الغذائي؛

(ط) رحبت ببدء تشغيل صندوق الأمانة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بزيادة المشاركة في الدستور الغذائي، وأعربت عن تقديرها للبلدان المانحة وطلبت إبقاء المعايير المستخدمة في توزيع الأموال قيد الاستعراض المستمر؛

(ي) أعربت عن تقديرها لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لجهودهما الرامية إلى تحسين المشورة العلمية المقدمة إلى الهيئة، ووافقت على أن تبحث مرة أخرى سبل معالجة قضية المقاومة للمضادات الميكروبية في دورتها الثامنة والعشرين، كما أخذت علماً بنشاطات بناء القدرات التي تضطلع بها كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

(ك) انتخبت الأعضاء التاليين في هيئة مكتب الهيئة:

* الرئيس: Stuart Slorach (السويد)

* نواب الرئيس: Paul Mayers (كندا)، Claude Mosha (تنزانيا)، Hiroshi Yoshikur (اليابان).

بيان المحتويات

الفقرات	
2-1	مقدمة
4-3	الموافقة على جدول الأعمال
8-5	تقرير الرئيس عن الدورتين الثالثة والخمسين والرابعة والخمسين للجنة التنفيذية (البند 2 من جدول الأعمال)
20-9	التعديلات في دليل الإجراءات (البند 3 من جدول الأعمال)
9	التعديلات المقترحة في اللائحة الداخلية
9	التعديلات المقترحة بشأن توسيع اللجنة التنفيذية ووظائف اللجنة التنفيذية والمسائل المتعلقة بالميزانية والمصروفات
9	التعديلات المقترحة في المادة الثامنة-5-المراقبون
20-10	مقترحات لتعديل أقسام أخرى من دليل الإجراءات
13-10	تعديلات على إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة
14	مشروع معايير لتعيين الرؤساء
14	مشروع الخطوط التوجيهية الموجهة للحكومات المضيئة للجان الدستور وأفرقة المهام الحكومية الدولية المخصصة
14	مشروع الخطوط التوجيهية بشأن تسيير اجتماعات لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام الحكومية الدولية المخصصة
14	مشروع الخطوط التوجيهية الموجهة لرؤساء لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام الحكومية الدولية المخصصة
15	مسائل مرتبطة بطرائق التحليل والمعاينة
15	معايير عامة لاختيار طرائق التحقق من مبادئ التحليل من مختبر وحيد
15	التعديلات على المصطلحات التحليلية لأغراض استخدام الدستور الغذائي
16	تعريف مصطلحات تحليل المخاطر المتعلقة بسلامة الأغذية
20-17	تعريف قابلية التتبع/تتبع المنتجات
66-21	مشروعات مواصفات ونصوص ذات صلة (البند 4 من جدول الأعمال)
23-22	مسائل معلقة من الدورات السابقة
22	مشروع الحد الأقصى لمستوى مخلفات هرمون السوماتوتروبين في الأبقار

- 23 مشروع مدونة الممارسات المقترحة بشأن علف الحيوانات (باستثناء تعريف "المواد المضافة للأعلاف" والفقرات 11 و12 و13)
- 24 علف الحيوانات
- 24 مشروع تحليل المواد المضافة للأعلاف والفقرات 11 و12 و13 من مشروع مدونة الممارسات بشأن التغذية الجيدة للحيوانات
- 30-25 المواد المضافة للأغذية
- 25 مشروع مبادئ تحليل المخاطر الذي تطبقه لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
- 25 السياسة المقترحة من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية لتقدير التعرض للملوثات والسموم في الأغذية أو مجموعات الأغذية
- 26 مشروع نظام تصنيف الأغذية في المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية
- 29-27 المشروع ومشروع التعديلات المقترحة على الجدول 1 من مواصفات الدستور الغذائي العامة للمواد المضافة إلى الأغذية
- 30 مشروع مدونة الممارسات للوقاية من الإصابة بالسموم الفطرية في الفول السوداني والحد منها
- 30 مشروع مدونة الممارسات للوقاية من التلوث بالرصاص في الأغذية والحد منها
- 30 المشروع المقترح لمواصفات تحديد هوية ونقاوة المواد المضافة للأغذية (الفئة 1)
- 30 المشروع المقترح للتعديلات على نظام التقييم الدولي الخاص بالمواد المضافة إلى الأغذية
- 34-31 الأسماك والمنتجات السمكية
- 32-31 مشروع مواصفات بشأن الرنجة الأطلسية والإسبرات المملح
- 34-33 مشروع شهادة النموجية خاصة بالأسماك والمنتجات السمكية (شهادة الشروط الصحية)
- 37-35 مشروع تعديلات على مواصفات الأربيان سريع التجميد
- 43-38 مشروع الممارسات المقترحة بشأن الأسماك والمنتجات السمكية (الأقسام عن تربية الأحياء المائية وعن المنتجات السمكية الملبسة سريعة التجميد)
- 44 الفاكهة والخضر الطازجة
- 44 مشروع مواصفات الدستور الغذائي بشأن البرتقال
- 46-45 نظافة الأغذية
- 46-45 مشروع مدونة الممارسات الخاصة بالألبان ومنتجات الألبان
- 47 نظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات
- 47 مشروع مبادئ مقترحة وخطوط توجيهية بشأن تبادل المعلومات عن حالات طوارئ سلامة الأغذية

- 59-48 توسيم الأغذية
- 52-48 مشروع الخطوط التوجيهية بشأن إدعاءات التغذية والصحة
- 55-53 مشروع التعديل في مواصفات الأصابع السمكية وقطع الأسماك والشرائح السمكية والأسماك الملبسة بالطحين أو المعجنة المعاملة بالتجميد السريع (قسم التوسيم)
- 59-56 مشروع تعديل الخطوط التوجيهية لإنتاج وتجهيز وتوسيم وتسويق الأغذية المنتجة عضوياً: مشروع الملحق الثاني المعدل - الجدولان 1 و 2
- 65-60 طرائق التحليل والمعاينة
- 60 مشروع الخطوط التوجيهية العامة المقترحة بشأن المعاينة
- 63-61 مشروع الخطوط التوجيهية الخاصة بأوجه الشك في عمليات القياس
- 64 الطرائق العامة لتحليل المواد المضافة إلى الأغذية والملوثات
- 65 طرائق التحليل التي تتضمن في المواصفات الخاصة بزيوت الزيتون وزيوت لبّ الزيتون
- 65 طرائق التحليل التي تتضمن في المواصفات الخاصة بالزيوت النباتية المسماة (تعديل على الطرائق الحالية)
- 66 مخلفات المبيدات
- 66 مشروع الحدود القصوى لمخلفات المبيدات عند الخطوة 8 والخطوة 8/5
- 86-67 مشروع المواصفات المقترح والنصوص ذات الصلة عند الخطوة 5 (البند 5 من جدول الأعمال)
- 71-68 المواد المضافة إلى الأغذية والملوثات
- 68 المشروع المقترح للحدود القصوى للكادميوم في الأرز: الملمع، حبوب القمح، البطاطس، الخضر الساقية والجذرية، الخضر الورقية وغيرها من الخضر
- 69 مشروع مدونة الممارسات المقترح للوقاية من تلوث الجوز بالأفلاتوكسين والحد منه
- 70 مشروع مدونة السلوك المقترح للوقاية من التلوث بالقصدير غير العضوي في الأغذية المعلبة والحد منه
- 71 مشروع المستويات الإرشادية المقترحة للنيوكليونيديات المشعة في الأغذية المستخدمة في التجارة الدولية
- 72 الأسماك والمنتجات السمكية
- 72 مشروع التعديل المقترح على مواصفات السمك المالح والسمك المالح المجفف من سلالة الغديديات (المعاينة والتحليل)
- 73 الفاكهة الطازجة والخضر
- 73 مشروع مواصفات الدستور الغذائي المقترحة للطماطم

74	طرائق التحليل والمعاينة
74	الخطوط التوجيهية المقترحة لتقييم طرائق التحليل المقبولة
76-75	الألبان ومنتجات الألبان
75	مشروع المواصفات المقترحة بشأن مزيج من المخيض المركز مع دهون نباتية
75	مشروع المواصفات المقترحة بشأن مزيج من المخيض المركز مع دهون نباتية في شكل مسحوق
75	مشروع المواصفات المقترحة بشأن مزيج من اللبن المركز المحلى مع دهون نباتية
76	مشروع المواصفات المعدلة المقترح الخاص بجبن الشيدر (C-1)
76	مشروع المواصفات المعدلة المقترح الخاص بالدانوبو (C-3)
76	مشروع مواصفات الدستور المعدلة المقترحة لجبن الشرس
85-77	التغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة
78-77	مشروع الخطوط التوجيهية المقترح للإضافات من الفيتامينات والمعادن
83-77	مشروع المواصفات المقترح والمعدل الخاص بتركيبية أغذية الرضع [والتراكيب المعدة لأغراض طبية خاصة بالرضع
85-84	مشروع المواصفات المعدلة المقترح الخاص بالأغذية المعتمدة على الحبوب للرضع والأطفال
86	مخلفات المبيدات
86	مشروع الحدود القصوى لمخلفات المبيدات عند الخطوة 5
87	سحب أو إلغاء مواصفات الدستور السارية والنصوص ذات الصلة (البند 6 من جدول الأعمال)
110-88	مقترحات لوضع مواصفات جديدة ونصوص ذات صلة ولوقف العمل (البند 7 من جدول الأعمال)
102-88	وضع مواصفات جديدة ونصوص ذات صلة
91-89	فريق المهام المعني بالتقانة الحيوية
91-89	مشروع صلاحيات والمشروع المقترح بإنشاء فريق المهمات الحكومي الدولي المخصص المعني بالأغذية المعاملة بالتقانة الحيوية
97-92	لجنة التنسيق لآسيا
94-92	منتجات الجنسنيج
97-95	معجون فول الصويا المخمر (Doenjang)
97-95	معجون فول الصويا المخمر والمضاف إليه الفلفل الحار (Gochujang)
98	نظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات لها
98	المرفقات بالخطوط التوجيهية بشأن تقدير تكافؤ التدابير الصحية المرتبطة بفحص الأغذية وإصدار الشهادات لها

- 99 المواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
- 99 خطط المعايير لسموم الأفلاتوكسين الفطرية في اللوز والجوز البرازيلي والبندق والفسق
- 102-100 توسيم الأغذية
- 102-100 مراجعة الخطوط التوجيهية بشأن إنتاج وتصنيع وتوسيم وتسويق الأغذية المنتجة عضويا
- 110-103 إيقاف العمل
- 110-104 الأسماك والمنتجات السمكية
- 110-104 مشروع التعديلات المقترحة على مواصفات السردين المعلب ومنتجات أنواع السردين
- 119-111 شؤون المالية والميزانية (البند 8 من جدول الأعمال)
- 126-120 التخطيط الاستراتيجي لهيئة الدستور الغذائي (البند 9 من جدول الأعمال)
- 122-121 حالة الإطار الاستراتيجي للفترة 2007-2003 والخطة المتوسطة الأجل للفترة 2007-2003
- 123 إعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2008-2013
- 126-124 خطة العمل لوضع مبادئ وخطوط توجيهية لتحليل المخاطر وتطبيقها على مستوى الدستور الغذائي ككل
- 127 انتخاب هيئة مكتب الهيئة وانتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية (البند 10 من جدول الأعمال)
- 128 تحديد البلدان المسؤولة عن تعيين رؤساء لجان الدستور الغذائي وأفرقة مهامه المخصصة (البند 11 من جدول الأعمال)
- تنفيذ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي والأعمال الأخرى التي تضطلع بها المنظمات في مجال مواصفات الأغذية
- 136-129 (البند 12 من جدول الأعمال)
- 131-129 حالة التنفيذ العامة
- 134-132 استعراض مهام لجان الدستور الغذائي وفرق المهام
- 136-135 استعراض لجان التنسيق الإقليمية
- 172-137 المسائل الناشئة عن تقارير وأفرقة مهام لجان الدستور الغذائي (البند 13 من جدول الأعمال)
- 137 الفاكهة والخضر الطازجة
- 137 مدونة السلوك الدولية الموصى بها لتغليف ونقل الفاكهة والخضر الاستوائية الطازجة

138	المواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
138	المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية
138	المواصفات العامة للملوثات والسموم في الأغذية
138	العلاقة بين المواصفات العامة للملوثات والسموم في الأغذية ومواصفات الدستور الغذائي
139	نظافة الأغذية
139	مقاومة المضادات الميكروبية
141-140	تحليل المخاطر
142	فحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات
145-143	المواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
145-143	قائمة أولويات لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية (رقم البيروكسيد)
151-146	الألبان ومنتجات الألبان
150-146	اقتراح مواصفات جديدة لجبن البارميزان
151	توضيح بشأن عملية اتخاذ القرار وفق جدول زمني معين
163-152	المبادئ العامة
162-152	المشروع المقترح لمدونة المبادئ الأخلاقية بشأن التجارة الدولية في الأغذية
163	توضيح دور كل من أعضاء اللجنة التنفيذية المنتخبين على أساس جغرافي ودور المنسقين
170-164	توسيم الأغذية
170-164	توسيم بلد المنشأ
171	علف الحيوان
171	العمل المستقبلي في مجال علف الحيوان
172	مدونة الممارسات الدولية الموصى بها لتجهيز الأغذية المجمدة ومناولتها
187-173	العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى (البند 14 من جدول الأعمال)
180-173	ألف - العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى
180-175	العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية
187-181	باء - العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات غير الحكومية الدولية
187-182	العلاقات بين الدستور الغذائي والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي

196-188	حساب الأمانة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي (البند 15 من جدول الأعمال)
224-197	مسائل أخرى ناشئة من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 16 من جدول الأعمال)
219-197	الجزء الأول - مسائل متعلقة بالمشورة العلمية
199-197	ألف - تقرير سير العمل المتعلق بالمشورة العلمية
208-200	باء - التماسات المشورة العلمية المقدمة من الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي
219-209	جيم - أنشطة المنظمين الأخرى المتعلقة بتقديم المشورة العلمية
222-220	الجزء الثاني - بناء القدرات في مجالي سلامة الأغذية وجودتها
224-223	الجزء الثالث - مسائل أخرى تستدعي الاهتمام
227-225	ما يستجد من أعمال (البند 17 من جدول الأعمال)
	المرفقات
50	المرفق الأول: قائمة المشاركين
83	المرفق الثاني: التعديلات المقترحة في دليل الإجراءات
107	المرفق الثالث: قائمة المواصفات والنصوص ذات الصلة التي اعتمدها الدورة السابعة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي
111	المرفق الرابع: قائمة مشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة التي اعتمدها عند الخطوة 5 الدورة السابعة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي
113	المرفق الخامس: قائمة المواصفات والنصوص ذات الصلة التي ألفتها الدورة السابعة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي
115	المرفق السادس: قائمة الأعمال الجديدة المقترحة التي وافقت عليها الدورة السابعة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي
117	المرفق السابع: قائمة وقف العمل التي وافقت عليها الدورة السابعة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي
119	المرفق الثامن: اختصاصات فريق المهام الحكومي الدولي الجديد المعني بالأغذية المعاملة بالتقانة الحيوية
121	المرفق التاسع: البلدان المسؤولة عن تعيين رؤساء الأجهزة الفرعية لهيئة الدستور الغذائي
123	المرفق العاشر: فتوى المكتبيين القانونيين في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن الجوانب القانونية التي تنطوي عليها الأسئلة التي أثارها اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان

مقدمة

1- عقدت هيئة الدستور الغذائي دورتها السابعة والعشرين في مركز المؤتمرات الدولي، جنيف، سويسرا من 28 يونيو/حزيران إلى 3 يوليو/تموز 2004. وترأس الاجتماع الدكتور Stuart Slorach (السويد)، رئيس الهيئة، يعاونه نواب الرئيس الدكتور Claude J. S. Mosha (تنزانيا)، الدكتور Hiroshi Yoshikura (اليابان) والدكتور Paul Mayers (كندا). وقد حضر الدورة 337 من المندوبين والمندوبين المناوبين والمستشارين من 89 بلدا عضوا، و65 من الممثلين من 37 منظمة دولية حكومية وغير حكومية، بما فيها وكالات الأمم المتحدة. وترد في المرفق 1 قائمة للمشاركين تشمل الأمانة.

2- وافتتح الدورة السيد Hartwig de Haen، المدير العام المساعد في منظمة الأغذية والزراعة، والسيد Denis Aitken، المدير العام المساعد ومدير مكتب المدير العام لمنظمة الصحة العالمية على التوالي.

الموافقة على جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)¹

3- وافقت الهيئة على جدول الأعمال المؤقت كجدول لأعمال الدورة، وعلى أساس أن البند 15 "المشروع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وحساب الأمانة لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي" سيناقش فورا إثر البند 8 "شؤون المالية والميزانية".

4- أخذت الهيئة علما بتقسيم الاختصاصات فيما بين المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء، الذي قدمه مندوب المجموعة الأوروبية في الوثيقتين LIM.3 و LIM.25، وفقا للمادة 2-5 من اللائحة الداخلية.

تقرير الرئيس عن الدوريتين الثالثة والخمسين والرابعة والخمسين للجنة التنفيذية (البند 2 من جدول الأعمال)²

5 - وفقا للمادة 4-5 من اللائحة الداخلية، قدم الرئيس للهيئة تقريره عن الدوريتين الثالثة والخمسين والرابعة والخمسين للجنة التنفيذية كما يلي:

6 - تدارست الدورة الثالثة والخمسون للجنة التنفيذية مسائل استراتيجية وإدارية، ومسائل تتعلق بالميزانية والتخطيط والبرمجة، بما فيها التدابير الرامية إلى تحقيق وفورات في التكاليف، وتحديد الأولويات بشأن تقديم المشورة

¹ CAC/27 LIM.25، CAC/27 LIM.3، ALINORM 04/27/1B، ALINORM 04/27/1A، ALINORM 04/27/1

(تقاسم الاختصاصات بين المجموعة الأوروبية ودولها الأعضاء)

² ALINORM 04/27/4، ALINORM 04/27/3

العلمية، ومسائل أخرى تتعلق بحساب الأمانة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، ومسائل أحييت من لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام.

7 - لاحظت الدورة الرابعة والخمسون للجنة التنفيذية أن مركز الميزانية والوضع المالي قد تحسنا منذ انتهاء الدورة الثالثة والخمسين، ودرست الحاجة إلى تطبيق المزيد من التدابير الرامية إلى تحقيق وفورات في التكاليف، كما أحييت علما بتشغيل حساب الأمانة المشترك بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي. ونظرت اللجنة التنفيذية في المسائل التالية وقدمت المشورة بشأنها إلى الهيئة: اقتراحات عمل جديد، بما فيها العمل المستقبلي الذي قد يقوم به فريق مهام معني بالأغذية المعاملة بالتقانة الحيوية وفريق المهام المعني بأعلاف الحيوان؛ مقترحات وقف العمل؛ المسائل الناشئة التي أحييت من لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام؛ التعاون مع المنظمات الدولية؛ والمسائل المتعلقة بالمشورة العلمية.

8 - ولاحظت الهيئة أن الكثير من توصيات اللجنة التنفيذية ستخضع للدراسة من جانب الهيئة تحت بنود جدول الأعمال ذات الصلة.

التعديلات في دليل الإجراءات (البند 3 من جدول الأعمال)³

التعديلات المقترحة في اللائحة الداخلية

التعديلات المقترحة بشأن توسيع اللجنة التنفيذية ووظائف اللجنة التنفيذية والمسائل المتعلقة بالميزانية والمصروفات

التعديلات المقترحة في المادة الثامنة-5 - المراقبون

9 - لم تتمكن الهيئة من إقرار التعديلات المقترحة لعدم اكتمال النصاب القانوني الذي نصت عليه المادة الخامسة-6 من اللائحة الداخلية، ووافقت الهيئة على إرجاء البحث فيها إلى دورتها المقبلة.

³ الوثائق ALINORM 04/27/5 و ALINORM 04/27/5-Add.1 (تعليقات البرازيل) و CAC LIM 23 (تعليقات الهند).

مقترحات لتعديل أقسام أخرى من دليل الإجراءات

تعديلات على إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة

10 - اقترح وفد الهند، مشيراً إلى تعليقاته المكتوبة، بعض التعديلات لتأخذ بعين الاعتبار بصورة محددة احتياجات البلدان النامية. وفي إطار الجزء 2 الاستعراض التقييمي، اقترح الوفد أيضاً اتخاذ القرار بأن يعهد بالعمل إلى لجنة بخلاف اللجنة التي أسند إليها العمل في الأصل "استناداً إلى توصيات اللجنة المذكورة"؛ وبحذف متطلبات ضمان أن يكون مشروع المواصفات "سليماً من الناحيتين الفنية والقانونية" (الفقرة 7)، إذ أن الجوانب الفنية ينبغي أن تعالجها اللجنة المعنية. كذلك اقترح الوفد ضرورة أن يقتصر تطبيق الرصد فقط على التقدم في وضع المواصفات؛ وألا يطبق الاستعراض التقييمي عند الخطوتين 5 و8، بل أن يقتصر على العمل الجديد وحده. واقترح وفد سنغافورة تعديل الفقرة 2 لتعكس ضرورة أن تتخذ الهيئة قرارها "آخذة بعين الاعتبار" الاستعراض التقييمي. وأيد هذه المقترحات العديد من الوفود الأخرى.

11 - واقترح وفد الهند أن يشار إلى الاتفاق العام في الآراء في كافة أجزاء النص عوضاً عن الإشارة إلى أغلبية ثلثي الأعضاء. وأيدت وفود أخرى النص الحالي وأشاروا إلى أنه لا يوجد تعريف للاتفاق العام في الآراء في إطار الدستور الغذائي. كذلك لاحظت الهيئة أن المتطلبات القاضية بأغلبية ثلثي الأعضاء موجودة بالفعل في الإجراءات الحالية لوضع المعايير، وأن تغييراً رئيسياً بهذا القدر يستوجب النظر في لجنة المبادئ العامة.

12 - واقترحت بعض الوفود إعادة النص لمزيد من الدراسة من جانب لجنة المبادئ العامة، إذ أنه قد اقترح عدد من التغييرات الهامة. وشدد العديد من الوفود الأخرى على الحاجة إلى إقرار التعديلات على إجراءات وضع المواصفات المتعلقة بالاستعراض التقييمي نظراً لأنها ضرورية لفتح اللجنة التنفيذية لإنجاز مهامها في إدارة المواصفات، في أعقاب قرار الدورة السادسة والعشرين للهيئة في هذا الشأن.

13 - واثراً بعض المناقشات، وافقت الهيئة على تعديل الفقرة 2 من الاستعراض التقييمي لتشير إلى "الأخذ بعين الاعتبار" استعراضاً تقييمياً؛ والفقرة 7 بحذف متطلبات ضمان أن يكون مشروع المواصفات "سليماً من الناحيتين الفنية والقانونية". وبعد هذا التعديل، أقرت الهيئة التعديلات على إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة حسب المقترح (يرجى الرجوع إلى المرفق الثاني بهذا التقرير) كذلك وافقت الهيئة على إحالة التعليقات الأخرى التي أبدتها الهند إلى لجنة المبادئ العامة.

مشروع معايير لتعيين الرؤساء

مشروع الخطوط التوجيهية الموجهة للحكومات المضيفة للجان الدستور وأفرقة المهام الحكومية الدولية المخصصة

مشروع الخطوط التوجيهية بشأن تسيير اجتماعات لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام الحكومية الدولية المخصصة

مشروع الخطوط التوجيهية الموجهة لرؤساء لجان الدستور الغذائي وأفرقة المهام الحكومية الدولية المخصصة

14 - أقرت الهيئة النصوص حسب ما اقترحتها لجنة المبادئ العامة.

مسائل مرتبطة بطرائق التحليل والمعاينة

معايير عامة لاختيار طرائق التحقق من مبادئ التحليل من مختبر وحيد

التعديلات على المصطلحات التحليلية لأغراض استخدام الدستور الغذائي

15 - أقرت الهيئة النصوص حسبما اقترحته لجنة المبادئ العامة (أنظر المرفق الثاني بهذا التقرير).

تعريف مصطلحات تحليل المخاطر المتعلقة بسلامة الأغذية

16 - أقرت الهيئة التعاريف على أساس مؤقت لإدراجها في الدليل الإجرائي (أنظر المرفق الثاني بهذا التقرير)، علماً بأن لجنة المبادئ العامة ستبحث هذه التعاريف إذا لزم على ضوء مشورة كل من اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات، واللجنة المعنية بالمواد المضافة للأغذية وملوثات الأغذية، واللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية ولجنة نظافة اللحوم ولجنة فحص واردات وصادرات الأغذية ونظم إصدار الشهادات.

تعريف قابلية التتبع/ تتبع المنتجات

17 - تشكك وفد الهند، تؤيده وفود أخرى، في هذا التعريف إذ أنه لا ينص على سبل تحديد مراحل الإنتاج والتصنيع والتوزيع، وأن النص الحالي لربما يؤدي إلى حواجز محتملة أمام التجارة وبالتالي اقترح إضافة عبارة "بقدر الإمكان" في نهاية التعريف.

18 - وأيد العديد من الوفود النص الحالي للتعريف، إذ أنه جاء نتيجة مناقشات مستفيضة في لجنة المبادئ العامة وأن من الضروري القيام بمزيد من العمل بشأن قابلية التتبع/تتبع المنتجات في الدستور الغذائي.

19 - وأعرب وفد المكسيك عن وجهة نظره، مع تأييده في ذات الوقت إقرار التعريف، بضرورة أن يؤجل تطبيقه إلى حين الانتهاء من المبادئ الجاري وضعها في لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات. وأيد هذا الموقف العديد من الوفود من إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي.

20 - وأقرت الهيئة التعريف حسب ما اقترحته لجنة المبادئ العامة (أنظر المرفق الثاني لهذا التقرير)، وطلبت من لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات تقديم مقترح لعمل جديد بشأن المبادئ الخاصة بتطبيق قابلية التتبع/ تتبع المنتجات على أساس الأولوية. وبدأت وفود كل من المكسيك، الأرجنتين، شيلي والهند إجراء تطبيق التعريف إلى حين الانتهاء من المبادئ الجاري وضعها.

مشروعات مواصفات ونصوص ذات صلة (البند 4 من جدول الأعمال)⁴

21- ترد في شكل جداول في المرفق الثالث بالتقرير الحالي نتائج تدارس الهيئة لمشروعات المواصفات والنصوص ذات الصلة التي عرضتها عليها أجهزتها الفرعية عند الخطوة 8. وتتضمن الفقرات التالية معلومات إضافية عن التعليقات التي أبديت والقرارات التي اتخذت بشأن بنود معينة.

مسائل معلقة من الدورات السابقة للهيئة

مشروع الحد الأقصى لمستوى مخلفات هرمون السوماتوتروبين في الأبقار⁵

22 - لاحظت الهيئة عدم ورود أية طلبات لتغيير حالة المواصفات وبالتالي وافقت على الاستمرار في إبقاء مشروع المواصفات عند الخطوة 8.

مشروع مدونة الممارسات المقترحة بشأن علف الحيوانات (باستثناء تعريف "المواد المضافة للأعلاف" والفقرات 11 و12 و13)⁶

23 - وافقت الهيئة على اتخاذ قرار نهائي بشأن مشروع المدونة عند تدارسها للنص الذي أحالته الدورة الخامسة لفريق مهام الدستور الغذائي المعني بعلف الحيوانات (أنظر الفقرة أدناه).

⁴ ALINORM 04/27/6 ، ALINORM 04/27/6a ، LIM 4 ، (تعليقات كوبا، ماليزيا وجنوب أفريقيا) LIM 4 ، (تعليقات

اتحاد المستهلكين) ، LIM 20 ، (تعليقات المجموعة الأوروبية) ، LIM 22 ، (تعليقات اندونيسيا) ، LIM 27 ، (تعليقات تايلند).

⁵ ALINORM 95/31 ، المرفق الثاني ، ALINORM 97/37 ، الفقرات 64 - 69 ، ALINORM 03/41 ، الفقرة 34.

⁶ ALINORM 03/38A ، المرفق الثاني ، ALINORM 03/41 الفقرة 41.

علف الحيوانات

مشروع تعريف المواد المضافة للأعلاف والفقرات 11 و 12 و 13 من مشروع مدونة الممارسات بشأن التغذية الجيدة للحيوانات⁷

24 - اعتمدت الهيئة مشروع مدونة الممارسات بشأن التغذية الجيدة للحيوانات برمته، بما في ذلك المسائل المعلقة التي أعيدت إلى فريق المهام لوضع الصياغة النهائية⁸، وأرفق تعديل الفقرة 12 من النسخة الأسبانية لتشير إلى عبارة "efectos adversos posibles" بدلا عن عبارة "riesgos posibles"، وأعرب رئيس فريق المهام الحكومي الدولي المعني بتغذية الحيوانات، والذي تستضيفه الدانمرك، عن وجهة نظر مفادها أن عبارة "مواد أخرى" في الحاشية المتعلقة بتعريف المواد المضافة للأغذية لا تشمل المضادات الحيوية.

المواد المضافة للأغذية والملوثات

مشروع مبادئ تحليل المخاطر الذي تطبقه لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية⁹

السياسة المقترحة من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية لتقدير التعرض للملوثات والسموم في الأغذية أو مجموعات الأغذية¹⁰

25 - أخذاً في الاعتبار أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة¹¹ لم توافق على النصين في دورتها العشرين، فإن الهيئة أجلت النظر فيهما إلى دورتها القادمة إلى حين موافقة اللجنة المذكورة عليهما.

مشروع نظام تصنيف الأغذية في المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية¹²

26 - اعتمدت الهيئة مشروع نظم تصنيف الأغذية في المواصفات العامة للمواد عند الخطوة 8 مع إدخال تعديلات على توصيف فئات الأغذية 01-3 "اللبن المكثف وما يماثله (العادي)"، 01-3-2 "مبيضات المشروبات"، 01-5-2 "نظائر مسحوق اللبن والقشدة"، 02-3 "المستحلبات الدهنية من نوع الزيت في الماء، بما فيها المنتجات المخلوطة و/أو المنكهة المنتجة من المستحلبات الدهنية"، وذلك للأخذ في عين الاعتبار القرارات ذات الصلة الصادرة عن الدورة

7 ALINORM 04/27/38، المرفق الثاني.

8 ALINORM 04/31، الفقرة 41.

9 ALINORM 04/27/12، المرفق الثاني.

10 ALINORM 04/27/12، المرفق الرابع عشر.

11 ALINORM 04/27/33A، الفقرتان 27 و 29.

12 ALINORM 04/27/12، المرفق الخامس.

السادسة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان فيما يتعلق بأسماء منتجات الألبان الحاوية على دهون نباتية¹³. كما لاحظت أن توصيف فئة الأغذية 14-1-2-1 "عصير الفاكهة" سيعدل وفقا للتوضيح الصادر من الدورة الرابعة لفريق المهام المعني بعصائر الفاكهة والخضر بشأن إدراج ماء جوز الهند.

المشروع ومشروع التعديلات المقترحة على الجدول 1 من مواصفات الدستور الغذائي العامة للمواد المضافة إلى الأغذية¹⁴

27 - اعتمدت الهيئة المشروع ومشروع التعديلات المقترحة على الجدول 1 من مواصفات الدستور الغذائي العامة للمواد المضافة إلى الأغذية عند الخطوة 8 والخطوة 8/5 حسب المقترح. وفيما يتعلق بالبنزوات في فئة الأغذية 14-1-4، اعتمدت الهيئة الحد الأقصى على أساس مؤقت علما بأن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية ستجرى استعراضا خلال ثلاث سنوات وأن معلومات شاملة عن مستويات استخدام البنزوات في أنواع مختلفة من الأغذية وفي أنحاء مختلفة من العالم، ونتائج الدراسات عن المتناول، لاسيما لدى الأطفال، وغيرها من البيانات ذات الصلة، يجب أن تعرض على لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية لتيسير مزيد من تقييمها.

28 - علاوة على ما تقدم، وإثر مقترح تقدم به وفد شيلي وأيدته وفود أخرى، وافقت الهيئة على الطلب إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة توضيح تفسيرها لعبارة "الاعتماد على أساس مؤقت".

29 - وأخذت الهيئة علما بالقلق الذي أبداه وفد المجموعة الأوروبية بشأن المستوى المقترح للبنزوات في المشروبات المنكهة المنتجة باستخدام الماء والبالغ 600 ملغ/كغم (فئة الأغذية 14-1-4)، نظرا لاحتمال تجاوز المتناول اليومي المقبول، لاسيما لدى الأطفال، وإيلاء العناية الكافية للاحتياجات التقنية. وأعرب وفد المكسيك عن تحفظاته إزاء المستوى المذكور آنفا للبنزوات في فئة الأغذية 14-1-4، إذ أن المستوى المطبق في التشريع الوطني هو 1000 ملغ/كغم.

13 ALINORM 04/27/11، الفقرات 23 - 46.

14 ALINORM 04/27/12، المرفق السادس.

مشروع مدونة الممارسات للوقاية من الإصابة بالسموم الفطرية في الفول السوداني والحد منها¹⁵

مشروع مدونة الممارسات للوقاية من التلوث بالرصاص في الأغذية والحد منها¹⁶

المشروع المقترح لمواصفات تحديد هوية ونقاوة المواد المضافة للأغذية (الفئة 1)¹⁷

المشروع المقترح للتعديلات على نظام الترقيم الدولي الخاص بالمواد المضافة إلى الأغذية¹⁸

30 - اعتمدت الهيئة المشروع أعلاه ومشروعات النصوص المقترحة عند الخطوة 8 والخطوة 8/5 حسبما اقترحتها اللجنة.

الأسماك والمنتجات السمكية¹⁹

مشروع مواصفات بشأن الرنجة الأطلسية والإسبرات المملح²⁰

31 - ردا على سؤال يتعلق بوجود اثنين من المستويات القصوى للهستامين، لاحظت الهيئة أن مستوى 10 ملغ/كغ هو مؤشر للتحلل (عامل النوعية)، في حين أن مستوى 20 ملغ/كغ يرتبط بسلامة الأغذية ومضمن في القسم الخاص بنظافة الأغذية الذي وافقت عليه اللجنة المعنية بنظافة الأغذية. كما أن وجود هذين المستويين للحد الأقصى للهستامين يتسق مع المواصفات الأخرى للدستور الغذائي فيما يتعلق بالأسماك والمنتجات السمكية.

32 - وأقرت الهيئة مشروع المواصفات حسب المقترح.

مشروع شهادة النموجية خاصة بالأسماك والمنتجات السمكية (شهادة الشروط الصحية)²¹

33 - لاحظت الهيئة أن القسم 5-2-7 تعريف الدفعة/رمز التاريخ يشير إلى "إمكانية تتبع المنتج في حالة التحقيقات المتعلقة بالصحة العامة". واقترح وفد تايلند الاستعاضة عن لفظ "قابلية التتبع" ليحل محلها لفظ "استرجاع"، بالنظر إلى أن المبادئ المتعلقة بقابلية التتبع مازالت قيد النظر في لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات.

¹⁵ ALINORM 04/27/12، المرفق الخامس عشر.

¹⁶ ALINORM 04/27/12، المرفق السادس عشر.

¹⁷ ALINORM 04/27/12، المرفق الحادي عشر.

¹⁸ ALINORM 04/27/12، المرفق الثاني عشر.

¹⁹ ALINORM 04/27/18، المرفقات الثاني والثالث والرابع والخامس.

²⁰ ALINORM 04/27/18 المرفق الثاني.

²¹ ALINORM 04/27/18، المرفق الثالث؛ LIM. 27 (تعليقات من تايلند).

34 - ووافقت الهيئة على إضافة إشارة إلى تتبع المنتج لضمان الاتساق مع التعريف الذي أقر في الدورة الحالية ومع المصطلحات المستخدمة في كافة أجزاء الدستور الغذائي. وبعد هذا التعديل، أقرت الهيئة مشروع الشهادة النموذجية الخاصة بالأسماك والمنتجات السمكية (شهادات الشروط الصحية) حسب المقترح.

مشروع تعديلات على مواصفات الأربيان سريع التجميد²²

35 اقترح وفد الصين أن يضمن الأربيان من المياه العذبة في المواصفات. واقترح وفد جنوب أفريقيا وضع مواصفات محددة بشأن الأربيان من المياه العذبة بالنظر إلى خاصية أنواع المياه العذبة.

36 - واستذكرت الهيئة أن الغرض من مشروع التعديلات هو أن تضمن فقط أنواع معينة في المواصفات، وأنه من المتعذر تعديل نطاقها في هذه المرحلة. ووافقت الهيئة على أن بإمكان اللجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية النظر في وضع أحكام تطبق على الأربيان من المياه العذبة.

37 - وأقرت الهيئة مشروع التعديلات على المواصفات الخاصة بالأربيان سريع التجميد حسبما اقترحت اللجنة.

مشروع الممارسات المقترحة بشأن الأسماك والمنتجات السمكية (الأقسام عن تربية الأحياء المائية وعن المنتجات السمكية الملبسة سريعة التجميد)²³

38 - أعرب وفد تايلند، يؤيده وفد الهند، عن وجهة نظر مفادها ضرورة ألا يقر القسم الخاص بتربية الأحياء المائية عند الخطوة 8/5، وأنه يتطلب المزيد من الدراسة بالنظر إلى أهميته وتأثيره المحتمل على إنتاج تربية الأحياء المائية. كذلك اقترح الوفد حذف الإشارة في الديباجة إلى مدونة الممارسات الصادرة عن المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية.

39 - واستذكر وفد النرويج، متكلما بوصفه البلد المضيف للجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية، أن القسم الخاص بتربية الأحياء المائية تم وضعه باتفاق عام في الآراء في اللجنة وأن الإشارة إلى المدونات الصادرة عن المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية موجودة بالفعل في نصوص الدستور الغذائي الأخرى.

40 - اقترح وفد ماليزيا الاستعاضة عن لفظ "علف" لتحل محلها عبارة "الأعلاف المركبة" في تعريف "علف الأسماك" لتتنسق مع المصطلحات المستخدمة في مدونة السلوك بشأن الصيد/الرشيذ الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة.

²² ALINORM 04/27/18، المرفق الرابع.

²³ ALINORM 04/27/18، المرفق الخامس؛ LIM.27 (تعليقات من تايلند).

41 - واقترحت بعض الوفود استعراض الأحكام الخاصة "بتتبع المنتج" من أجل ضمان الاتساق في كافة أجزاء الدستور الغذائي وعلى ضوء المناقشات التي جرت في الدورة الحالية.

42 - وأقرت الهيئة مشروع القسم المقترح بشأن تربية الأحياء المائية عند الخطوة 5.

43 - وأقرت الهيئة القسم الخاص بالمنتجات السمكية الملبسة سريعة التجميد عند الخطوة 8/5 ليضمن في مدونة الممارسات بشأن الأسماك والمنتجات السمكية، ووافقت على أن ذلك سيحل محل الأحكام الخاصة بالمنتجات السمكية في مدونة السلوك الخاصة بالمنتجات السمكية العجين المجمدة وأو الملبسة بالطحين (CAC/RCP 35/1985)، في حين تظل الأحكام في المدونة بشأن المنتجات السمكية الأخرى بدون تغيير.

الفاكهة والخضر الطازجة

مشروع مواصفات الدستور الغذائي بشأن البرتقال²⁴

44 - اعتمدت الهيئة مشروع مواصفات الدستور الغذائي بشأن البرتقال في الخطوة 8 حسبما اقترحت اللجنة.

نظافة الأغذية

مشروع مدونة الممارسات الخاصة بالألبان ومنتجات الألبان²⁵

45 - وافقت اللجنة على إضافة النص التالي في نهاية الحاشية 9 من المرفق الثاني لمشروع المدونة: "ستعيد لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية النظر في استخدام نظام اللاكتوبيروكسيداز للألبان ومنتجاتها في التجارة الدولية، إثر انتهاء فريق خبراء من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية من دراسة البيانات المتوافرة، وبالنظر إلى تقرير فريق خبراء اللاكتوبيروكسيداز لدى منظمة الأغذية والزراعة عن المخاطر والمنافع المحتملة لنظام اللاكتوبيروكسيداز. بعدها ستستعرض لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية المسألة في 2006".

46 - واعتمدت الهيئة مشروع المدونة بعد هذا التعديل، عند الخطوة 8 حسبما اقترح، ووافقت على إلغاء مدونة ممارسات النظافة للألبان المجففة (CAC/RAP 31-1983).

نظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات

مشروع مبادئ مقترحة وخطوط توجيهية بشأن تبادل المعلومات عن حالات طوارئ سلامة الأغذية²⁶

²⁴ ALINORM 04/35، المرفق الثاني وALINORM 04/27/6A (تعليقات من البرازيل).

²⁵ ALINORM 04/27/13، المرفق الثالث، LIM4 (تعليقات من كوبا).

47 - عدلت الهيئة مشروع المبادئ المقترحة والخطوط التوجيهية بشأن تبادل المعلومات عن أوضاع طوارئ سلامة الأغذية عند الخطوة 8/5 كما يلي: (1) غيرت عبارة "منطقة جغرافية واسعة" في الفقرة 10 إلى "منطقة جغرافية معينة"، (2) أضيفت كلمة "أي" إلى جانب "افتراضات" في الفقرة 17 (أ)، (3) وأضيفت عبارة "كلما أمكن" بعد "الإبلاغ المبدئي لمشكلة سلامة الأغذية". وبإدخال هذه التعديلات وبعض التغييرات ذات الصبغة التحريرية على النسخة الإسبانية، اعتمدت الهيئة مشروع المبادئ المقترحة والخطوط التوجيهية عند الخطوتين 5 و8.

توسيم الأغذية²⁷

مشروع الخطوط التوجيهية بشأن إدعاءات التغذية والصحة

48 - رأى وفد ماليزيا أنه لا ينبغي اعتماد الخطوط التوجيهية في هذه المرحلة، إذ أن المعايير المتعلقة بالأساس العلمي الذي تستند إليه ادعاءات الصحة والتي تعكف لجنة الدستور المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة على دراسته، لم تكتمل بعد.

49 - واعترض وفد جنوب أفريقيا على اعتماد مشروع الخطوط التوجيهية، نظرا لأن الديباجة تشير إلى القسم 3-4 من الخطوط التوجيهية العامة بشأن الادعاءات الذي يحظر "الادعاءات بصلاحية الغذاء بغرض الوقاية من أي أمراض أو اضطرابات أو حالات فيسيولوجية معينة، أو التخفيف من حدتها، أو معالجتها أو الشفاء منها" وهو ما لا يتسق مع القرائن العلمية الحالية. وبالتالي اقترح الوفد حذف هذه الإشارة والبدء بمراجعة الخطوط التوجيهية العامة بشأن الادعاءات.

50 - وأيد العديد من الوفود اعتماد النص حسبما اقترح، على اعتبار أنه ثمة مناقشات مفصلة ومستفيضة في اللجنة.

51 - واعتمدت الهيئة مشروع الخطوط التوجيهية، حسبما اقترح، وأشارت إلى أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية يمكن أن تستعرض في وقت لاحق الخطوط التوجيهية هذه على ضوء المعايير الخاصة بالأساس العلمي للادعاءات الصحية التي تقوم بوضعها اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة.

52 - أعرب وفد جنوب أفريقيا عن تحفظه إزاء القرار.

26 ALINORM 04/27/30، المرفق الثاني.

27 ALINORM 04/27/22، المرفقات الثاني والثالث والرابع، LIM.27 (تعليقات من تايلند)

مشروع التعديل في مواصفات الأصابع السمكية وقطع الأسماك والشرائح السمكية والأسماك الملبسة بالطحين أو المعجنة المعاملة بالتجميد السريع (قسم التوسيم)

53 - أعرب وفد جنوب أفريقيا ودون الاعتراض على التعديل، عن قلقه حيال المنهجية المستخدمة لتحديد المحتوى من الأسماك، إذ لم يجر تحديد عوامل الحفظ بالنيروجين للعديد من أصناف الأسماك التي يشيع استخدامها لصنع الأصابع السمكية، كما لم يجر تحديد ممارسات التصنيع الحسنة. وأشار الوفد إلى المشاكل التجارية التي قد تنجم عن التفسيرات المختلفة للأحكام الحالية.

54 - اقترح وفد تايلند تعديلات عديدة توخيا للوضوح ورأى أن من الضروري مراجعة أنواع الأسماك المدرجة في الجدول 2 لتتضمن أصناف أخرى ذات أهمية بالنسبة للتجارة الدولية، حالما تتوافر البيانات الإضافية. وأدخلت الهيئة تصحيحا على الإشارة إلى الطريقة المألوفة AOAC 996.15.

55 - واعتمدت الهيئة مشروع التعديل علما بأن من الممكن إجراء مزيد من الدراسة للمنهجية وأن من الممكن تعديل الجدول 2 (عوامل النيروجين) وفقا للمقتضيات على ضوء البيانات الإضافية عن أنواع الأسماك الأخرى.

مشروع تعديل الخطوط التوجيهية لإنتاج وتجهيز وتوسيم وتسويق الأغذية المنتجة عضويا: مشروع الملحق الثاني المعدل - الجدولان 1 و 2

56 - وافقت الهيئة على تعديل الجدول 2: مستحضرات النيم بغرض توضيح أن الحاجة التي أقر بها جهاز أو سلطة إصدار الشهادات تطبق على "المستحضرات/المنتجات التجارية"، وكذلك توضيح شروط استخدام خلاصة الفطر (Shiitake Fungus) بإضافة عبارة "الحاجة التي أقر بها جهاز أو سلطة إصدار الشهادات" حسبما أقترحه وفد الهند. كذلك اقترح الوفد حذف مدخل "شاي التبغ" نظرا لاستبعاده من "المستحضرات النباتية الطبيعية".

57 - وافقت الهيئة على تعديل الجدول 1 للإشارة إلى "المخلفات المنزلية المستبعدة المحولة إلى سماد خليط أو المخمرة" وفقا لاقتراح وفد تونس. كما اقترح الوفد إضافة منتجات الزيتون ونخيل التمر الثانوية إلى مدخل المنتجات الثانوية من نخيل الزيوت وجوز الهند والكاكاو. ووافقت الهيئة على ضرورة عرض هذه المقترحات على لجنة توسيم الأغذية.

58 - لاحظت الهيئة أن في الإمكان إدخال بعض التعديلات الطفيفة بغرض الإيضاح، لكن الاقتراحات بإضافة أو حذف بعض المواد المدرجة في القائمة يجب أن تدرسها لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية.

59 - اعتمدت الهيئة مشروع الملحق 2 المعدل: الجدولان 1 و 2 مع التعديلات المشار إليها أعلاه.

طرائق التحليل والمعاينة²⁸

مشروع الخطوط التوجيهية العامة المقترحة بشأن المعاينة

60 - اعتمدت الهيئة مشروع الخطوط التوجيهية العامة حسبما اقترح، ووافقت على إدراج التعليقات التحريرية التي أبدتها البرازيل²⁹ في الصيغة النهائية. ووافقت الهيئة على أن تحل الخطوط التوجيهية العامة محل الخطط الحالية لمعاينة الأغذية المسبقة التغليف (6.5 AQL) (CODEX STAN 233-1969).

مشروع الخطوط التوجيهية الخاصة بأوجه الشك في عمليات القياس

61 - وافقت الهيئة على إدراج إشارة إلى الطرائق التي جرى إقرارها في المقدمة كبديل عن الطرائق المختبرة على نحو تشاركي والتي لا تتوافر دائما، وذلك وفقا لما اقترحه وفد البرازيل.

62 - رأى وفد نيوزيلندا، دون معارضة اعتماد مشروع الخطوط التوجيهية، أن سبل استخدام المعلومات المتعلقة بأوجه الشك في عمليات القياس ما زالت غير واضحة، وأن سوء استخدامها أو سوء تفسيرها قد يؤدي إلى إقامة حواجز أمام التجارة. وأشار الوفد إلى النقاش الجاري حاليا في لجنة الدستور الغذائي المعنية بطرائق التحليل والمعاينة بشأن استخدام النتائج التحليلية، وأوضح أن من الضروري دراسة المسائل المرتبطة بأوجه الشك في عمليات القياس بالمقارنة مع نصوص الدستور الغذائي الأخرى ذات الصلة. وقد أيدت وفود أخرى هذا الموقف.

63 - اعتمدت الهيئة مشروع الخطوط التوجيهية مع التعديل المشار إليه آنفا. ولاحظت الهيئة أن المسائل ذات العلاقة بأوجه الشك في عمليات القياس واستخدام النتائج التحليلية تستدعي مزيدا من الدراسة في لجنة الدستور الغذائي المعنية بطرائق التحليل والمعاينة، وأن في الإمكان استعراض الخطوط التوجيهية الخاصة بأوجه الشك في عمليات القياس كنتيجة للعمل الإضافي المنجز في هذا المجال.

الطرائق العامة لتحليل المواد المضافة إلى الأغذية والملوثات

64 - اعتمدت الهيئة طرائق التحليل حسبما اقترح، ولاحظت أن اعتماد طريقة تحديد وجود السكرين في المشروبات سينظر فيه بعد الانتهاء من وضع الأحكام المتعلقة بوجود السكرين في المشروبات.

طرائق التحليل التي تتضمن في المواصفات الخاصة بزيوت الزيتون وزيوت لبّ الزيتون

²⁸ ALINORM 04/27/23، المرفقات الثاني والثالث والرابع؛ ALINORM 04/27/6A..

²⁹ ALINORM 04/27/6A

طرائق التحليل التي تتضمن في المواصفات الخاصة بالزيوت النباتية المسماة (تعديل على الطرائق الحالية)

65 - اعتمدت الهيئة طرائق التحليل كما اقترحتها اللجنة.

مخلفات المبيدات³⁰

مشروع الحدود القصوى لمخلفات المبيدات عند الخطوة 8 والخطوة 8/5

66 - لاحظت اللجنة أن الحد الأقصى لمخلفات الكارباميل (08) في أعلاف الذرة الرفيعة (الجافة) يجب أن يكون 50 ملغ/كغم بدلا من 5 ملغ/كغم، وأن الحدود القصوى لمخلفات الفينامينفوس (85) في الموز يجب أن توضع عليه علامة نجمة (*) للإشارة إلى أن هذا الحد الأقصى يساوي الحد المتاح للتحديد أو يقاربه. وبعد إدخال هذه التعديلات، وافقت الهيئة على مشروع مدونة الحدود القصوى للمخلفات عند الخطوة 8 والخطوة 8/5 حسبما اقترح.

مشروع المواصفات المقترح والنصوص ذات الصلة عند الخطوة 5 (البند 5 من جدول الأعمال)³¹

67 - تظهر النتائج التي أسفرت عنها دراسة الهيئة لمشروع المواصفات المقترح والنصوص ذات الصلة التي عرضتها الأجهزة الفرعية التابعة لها عند الخطوة 5 في شكل جدول ضمن المرفق الخامس بهذا التقرير. وتقدم في الفقرات التالية معلومات إضافية عن التعليقات التي أبديت والقرارات المتخذة بشأن بعض البنود.

المواد المضافة إلى الأغذية والملوثات

المشروع المقترح للحدود القصوى للكادميوم في الأرز: الملمع، حبوب القمح، البطاطس، الخضر الساقية والجذرية، الخضر الورقية وغيرها من الخضر³²

68 - اعتمدت الهيئة المشروع المقترح للحدود القصوى للكادميوم عند الخطوة 5 وتقدمت به إلى الخطوة 6 حسبما اقترح، باستثناء مشروع الحد الأقصى المقترح لمستوى الكادميوم في الأرز الملمع، الذي أرجع إلى الخطوة 3 لمزيد من الدراسة من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة للأغذية والملوثات، نظرا للمخاوف إزاء احتمال أن يتجاوز الحد الأقصى المقترح المتناول الأسبوعي الموقت المسموح به. وإذ لاحظت اللجنة أن الكادميوم سيخضع للتقييم من قبل لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في

30 ALINORM 04/27/24، المرفقان الثاني والثالث.

31 ALINORM 04/27/7; ALINORM 04/27/7A; LIM 5 (تعليقات من الأرجنتين، ماليزيا وسنغافورة)؛ LIM.18 (تعليقات من

اتحاد المستهلكين)؛ LIM.22 (تعليقات من إندونيسيا)..

32 المرفق الثالث والعشرون من ALINORM 04/27/12

فبراير/شباط 2005، فقد طلبت من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة للأغذية وملوثات الأغذية أن تراعي بعناية نتائج التقييم ، وحثت البلدان على تقديم المعلومات والبيانات إلى لجنة الخبراء المشتركة لتسهيل تقييمها.

*مشروع مدونة الممارسات المقترحة للوقاية من تلوث الجوز بالأفلاتوكسين والحد منه*³³

69 – اعتمدت الهيئة مشروع مدونة الممارسات المقترحة عند الخطوة 5 وتقدمت به إلى الخطوة 6 حسبما اقترح. كما لاحظت أن تعليقات وفد البرازيل المتعلقة بإدراج قسم يعالج الجوانب الخاصة بجوز البرازيل غير المزروع والذي يتم جمعه من الغابات سيعرض على لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة للأغذية وملوثات الأغذية التي ستوليها مزيداً من الدراسة.

*مشروع مدونة السلوك المقترحة للوقاية من التلوث بالقصدير غير العضوي في الأغذية المعلبة والحد منه*³⁴

70 – اعتمدت الهيئة مشروع مدونة الممارسات المقترحة عند الخطوة 5 وتقدمت بها إلى الخطوة 6 حسبما اقترح.

*مشروع المستويات الإرشادية المقترحة للنيوكليوتيدات المشعة في الأغذية المستخدمة في التجارة الدولية*³⁵

71 – اعتمدت الهيئة مشروع المستويات الإرشادية المقترحة عند الخطوة 5 وتقدمت بها إلى الخطوة 6 حسبما اقترح. وأخذت الهيئة علماً بتحفظ سنغافورة وماليزيا بشأن المستويات المقترحة للنيوكليوتيدات المشعة الفردية التي قد تسفر عن تجاوز مستوى السلامة المحدد عند 1 mSv عند وقوع حادث نووي، مما يشكك في الافتراض العلمي المستخدم في تحديد هذه المستويات . وفي هذا الصدد، أشار ممثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلى أن تعليقاته الخطية الخاصة بالمستويات الإرشادية المعدلة ستعالج هذه الشواغل، وكذلك تحفظ المجموعة الأوروبية بشأن حذف فئة خاصة "بأغذية الرضع"، الذي أعرب عنه خلال الدورة الأخيرة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة للأغذية وملوثات الأغذية.³⁶

*الأسمك والمنتجات السمكية*³⁷

مشروع التعديل المقترح على مواصفات السمك المالح والسمك المالح المجفف من سلالة الغديديات (المعينة والتحليل)

72 – اعتمدت الهيئة مشروع التعديل المقترح عند الخطوة 5 حسبما اقترح.

33 المرفق العشرون من ALINORM 04/27/12

34 المرفق الحادي والعشرون من ALINORM 04/27/12

35 المرفق الثاني والعشرون من ALINORM 04/27/12

36 الفقرة 203 من الوثيقة ALINORM 04/27/12

37 المرفق السادس من ALINORM 04/27/18

الفاكهة الطازجة والخضرمشروع مواصفات الدستور الغذائي المقترحة للطماطم³⁸

73 - وافقت الهيئة على مشروع مواصفات الدستور الغذائي المقترحة للطماطم عند الخطوة 5 وتقدمت به إلى الخطوة 6 بناء على اقتراح اللجنة. ووافقت الهيئة بقرارها هذا على ضرورة إحالة التعليقات الفنية عند الخطوة 5 إلى اللجنة كي تدرسها في دورتها المقبلة.

طرائق التحليل والمعاينة³⁹الخطوط التوجيهية المقترحة لتقييم طرائق التحليل المقبولة

74 - اعتمدت الهيئة مشروع التعديل المقترح عند الخطوة 5 ولاحظت أن في وسع اللجنة معالجة تعليقات البرازيل عند الخطوة 7.

الألبان ومنتجات الألبانمشروع المواصفات المقترحة بشأن مزيج من المخيض المركز مع دهون نباتية⁴⁰مشروع المواصفات المقترحة بشأن مزيج من المخيض المركز مع دهون نباتية في شكل مسحوق⁴¹مشروع المواصفات المقترحة بشأن مزيج من اللبن المركز المحلى مع دهون نباتية⁴²

75 - اعتمدت الهيئة مشروع المواصفات المقترحة عند الخطوة 5 وتقدمت بها إلى الخطوة 6 حسبما اقترح. وإذا لاحظت الهيئة أن بعض أجزاء النصوص، لاسيما الأقسام ذات العلاقة بالنطاق والتركيبية والتوسيم، تحتاج إلى مزيد من العمل، فقد دعت الوفود إلى تقديم تعليقاتهم إلى اللجنة. وفي هذا الصدد، اقترح وفد ماليزيا أن تقوم اللجنة المعنية بالألبان ومنتجات الألبان بإعادة النظر في المنتجات لمزيد من المعالجة، في النطاق واستخدام لفظ "معبأة" في التوسيم. وأعرب وفد كوستاريكا، تؤيده بعض الوفود، عن القلق إزاء الأقسام المتعلقة "بالوصف" بـ "اسم الغذاء" وعلاقتها بالعناوين في مشروع المواصفات المقترحة.

38 المرفق الرابع بالوثيقة ALINORM 04/35 والوثيقة ALINORM 04/27/7A (تعليقات البرازيل).

39 المرفق الخامس، ALINORM 04/27/23

40 المرفق الثالث بالوثيقة ALINORM 04/27/11

41 المرفق الرابع بالوثيقة ALINORM 04/27/11

42 المرفق الخامس بالوثيقة ALINORM 04/27/11

مشروع المواصفات المعدلة المقترح الخاص بجبن الشيدر (C-1)⁴³

مشروع المواصفات المعدلة المقترح الخاص بالدانبو (C-3)⁴⁴

مشروع مواصفات الدستور المعدلة المقترحة لجبن الشرش⁴⁵

76- اعتمدت الهيئة مشروع مواصفات الدستور المعدلة المقترحة عند الخطوة 5 وتقدمت بها إلى الخطوة 6 حسبما اقترح. وأخذت الهيئة علماً بتحفظات وفد سويسرا المتعلقة باستخدام المضاد الحيوي البيماريسين/ناتامسين في إنتاج جبن الشرش. كما لاحظت الهيئة أن التعليقات الفنية ستحال إلى اللجنة التي ستتولى دراستها. وأشار وفد المجموعة الأوروبية إلى ضرورة العناية بالقضايا الأفقية التي تؤثر على العديد من المواصفات المختلفة الخاصة بالجبن.

التغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة

مشروع الخطوط التوجيهية المقترح للإضافات من الفيتامينات والمعادن⁴⁶

77- اعترض وفد الهند وبعض الوفود الأخرى على تخفيض المستويات الدنيا للفيتامينات والمعادن في الإضافات الغذائية إلى 15 في المائة من المقررات الغذائية، وحثوا على ضرورة أن تكون المستويات الدنيا 33 في المائة من المقررات الغذائية.

78- اعتمدت الهيئة مشروع الخطوط التوجيهية المقترح عند الخطوة 5 علماً بأن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة ستندرس التعليقات والشواغل ذات الطابع الفني.

مشروع المواصفات المقترح والمعدل الخاص بتركيبية أغذية الرضع [والتراكيب المعدة لأغراض طبية خاصة بالرضع⁴⁷]

79- اقترح بعض الوفود أن يشتمل القسم 1-1 من مشروع المواصفات المعدلة المقترح إشارات إلى المدونة الدولية بشأن التسويق وبدائل لبن الأم، وقرارات جمعية الصحة العالمية اللاحقة التي تدعم الرضاعة الطبيعية الخالصة خلال الأشهر الستة الأولى وتروج لها.

43 المرفق السادس بالوثيقة ALINORM 04/27/11

44 المرفق السابع بالوثيقة ALINORM 04/27/11

45 المرفق الثاني والعشرون بالوثيقة ALINORM 04/27/11

46 ALINORM 04/27/26، الرابع، ALINORM 04/27/7A (تعليقات من الأرجنتين والصين وإيران وماليزيا والمكسيك ونيوزيلندا وبولندا واتحاد الصحة الوطني).

47 ALINORM 04/27/26، المرفق السادس، ALINORM 04/27/7A (تعليقات من الأرجنتين وأستراليا والصين والجمهورية التشيكية وإيران وماليزيا والمكسيك ونيوزيلندا وبولندا والشبكة الأوروبية لجمعيات الولادات، الاتحاد الدولي للألبان والصناعات الدولية للأغذية الخاصة).

80- واقترح وفد الهند إضافة عبارة "عندما تتعذر الرضاعة الطبيعية الخالصة للرضع خلال الأشهر الستة الأولى من الحياة" إلى القسم 1-1. كما اقترح الوفد أن توضح الفقرتان 1-2 و 1-1-1 من مشروع المواصفات المقترحة أن عبارة "الأشهر الستة الأولى" تشير إلى الأشهر الستة الأولى من الحياة.

81- وأوصى ممثل منظمة الصحة العالمية بأن تأخذ لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة في الاعتبار، لدى مضيها في وضع المواصفات لتكيفية أغذية الرضع، أن الاستراتيجية العالمية لتغذية الرضع والأطفال التي اعتمدها جمعية الصحة العالمية في مايو/أيار 2002، وقرار الجمعية رقم 55-25 ذي الصلة بشأن تغذية الرضع والأطفال، قد طالبا الدستور الغذائي بأن يكون متسقا مع سياسات منظمة الصحة العالمية في ميدان تغذية الرضع والأطفال.

82- واتفقت الهيئة مع النهج الحالي المتبع في مراجعة المواصفات، أي وضع مواصفات وحيدة من قسمين: القسم (ألف) الذي يشمل التركيبة الخاصة بالرضع الأصحاء، والقسم (باء) الخاص بالتركيبة للأغراض الطبية الخاصة.

83- واعتمدت الهيئة القسم (ألف) عند الخطوة 5 حسبما اقترحته اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، وطلبت من اللجنة أن تأخذ بعين الاعتبار التعليقات الخطية المقدمة إلى الهيئة. كما وافقت على ضرورة أن تؤخذ في الاعتبار الاستراتيجية العالمية لتغذية الرضع والأطفال الصادرة عن منظمة الصحة العالمية وقرار الجمعية ذو الصلة رقم 55-25 بشأن تغذية الرضع والأطفال عند إجراء المزيد من المراجعة للمواصفات. وأبدى وفد الصين تحفظاته على الاعتماد عند الخطوة 5، إذ لا يزال الكثير من قضايا الخلاف بدون حل.

مشروع المواصفات المعدلة المقترح الخاص بالأغذية المعتمدة على الحبوب للرضع والأطفال⁴⁸

84- أوضح وفد الهند، وأيده وفد مصر، أنه بالنظر إلى أن عنوان مشروع المواصفات المعدلة المقترحة يشير إلى "الأغذية المعتمدة على الحبوب"، فإن الحبوب يجب أن تشكل 50 في المائة على الأقل من المزيغ النهائي بدلا من 25 في المائة.

85- اعتمدت الهيئة مشروع المواصفات المعدلة المقترحة عند الخطوة 5 حسبما اقترحته اللجنة علما بأن اللجنة المذكورة ستتدارس التعليقات الخطية المقدمة إلى الهيئة.

⁴⁸ ALINORM 04/27/26، المرفق الرابع، ALINORM 04/27/7A (تعليقات من الأرجنتين والصين والجمهورية التشيكية وماليزيا والمكسيك ونيوزيلندا وبولندا والصناعات الدولية للأغذية الخاصة والرابطة الدولية لغلوتين القمح) (LIM 18) (تعليقات من الاتحاد الدولي للمستهلكين).

مخلفات المبيداتمشروع الحدود القصوى لمخلفات المبيدات عند الخطوة 5⁴⁹

86 - اعتمدت اللجنة المشروع المقترح الخاص بالحدود القصوى للمخلفات عند الخطوة 5 حسبما اقترح.

سحب أو إلغاء مواصفات الدستور السارية والنصوص ذات الصلة (البند 6 من جدول الأعمال)⁵⁰

87 - وافقت الهيئة على سحب النصوص الموافقة عليها سابقاً من الدستور الغذائي حسبما يرد تلخيصه في المرفق الخامس. وأشارت الهيئة إلى أن المرفق سيضم أيضاً الحدود القصوى للرصاص في الزبد وفي دسم الألبان والتي حذفت من قائمة المواصفات والنصوص السارية التي سحبتها الهيئة في دورتها السادسة والعشرين⁵¹ (يوليو/تموز 2003). كما وافقت الهيئة على أنه ينبغي سحب المستويات الإرشادية CAC/GL 35-1985 السارية لوسائط التعبئة (التركيب والتوسيم) لتحل محلها الخطوط التوجيهية للدستور الغذائي بشأن وسائط تعبئة الفاكهة المعلبة⁵² (CAC/GL ##-). وافقت عليها الهيئة في دورتها السادسة والعشرين.

مقترحات لوضع مواصفات جديدة ونصوص ذات صلة ولوقف العمل (البند 7 من جدول الأعمال)⁵³

وضع مواصفات جديدة ونصوص ذات صلة

88 - وافقت الهيئة على وضع مواصفات جديدة ونصوص ذات صلة حسبما يرد تلخيصه في المرفق السادس بهذا التقرير وأبدت الملاحظات التالية بشأن وضع النصوص المبيّنة أدناه:

⁴⁹ ALINORM 04/27/24 ، المرفق الرابع.

⁵⁰ الوثيقة ALINORM 04/27/8; LIM 8; LIM 10.

⁵¹ المرفق السابع من الوثيقة ALINORM 03/41.

⁵² المرفق الخامس من الوثيقة ALINORM 03/41.

⁵³ الوثيقة ALINORM 04/27/9.

فريق المهام المعني بالتقانة الحيوية

مشروع صلاحيات والمشروع المقترح بإنشاء فريق المهام الحكومي الدولي المخصص المعني بالأغذية العاملة بالتقانة الحيوية⁵⁴

89 - استذكرت الهيئة أنها ناقشت في دورتها الأخيرة موضوع إنشاء فريق مهام جديد معني بالأغذية العاملة بالتقانة الحيوية، وطلبت من اليابان إعداد مشروع وثيقة ومشروع اختصاصات بهذا الشأن. وأخذاً في الاعتبار وجهة نظر الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية⁵⁵، فقد وافقت الهيئة على إنشاء فريق مهام حكومي دولي مخصص معني بالأغذية العاملة بالتقانة الحيوية، علماً بأن التقرير النهائي بهذا الشأن سيعرض على الهيئة في 2009. كما وافقت على إصدار رسالة دورية لاستطلاع اقتراحات محددة بشأن عمل جديد ولتحديد الأولويات، حيث ستوزع التعليقات الواردة في شكل وثيقة عمل تتدارسها الدورة الأولى لفريق المهام المذكور. واعتمدت الهيئة الاختصاصات بعد إدخال تعديلات طفيفة عليها (المرفق الثامن بهذا التقرير).

90 - ولاحظت الهيئة استعداد الوفد الياباني لاستضافة فريق المهام الجديد بعد التأكد خلال الأشهر القادمة من توافر الأموال لهذا الغرض. وقد شدد الوفد على أن العمل الذي سيقوم به فريق المهام في المستقبل يجب أن يركز إلى منجزات فريق المهام السابق.

91 - ولاحظت اللجنة أن فريق المهام الجديد سيوضح وسيناقش المسائل المتعلقة بالمجالات التي يمكن القيام فيها بأعمال جديدة، من بينها "الحيوانات المستنسخة" و"المواد الناشطة احيائياً".

لجنة التنسيق لآسيا

منتجات الجنسنيج⁵⁶

92 - أخذت الهيئة علماً بوجهة نظر الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية المتعلقة بإمكانية أن تقوم لجنة التنسيق في آسيا بالصياغة الأولى لمواصفات خاصة بمنتجات الجنسنيج، رغم أنها لم تتمكن من التوصل إلى نتيجة بشأن مزيد من بلورة هذه المواصفات⁵⁷.

⁵⁴ ALINORM 04/27/09، المرفق الأول (اقترح مشروع تقدمه اليابان)؛ CAC/27 LIM9 (تعليقات من الأرجنتين، أستراليا، كندا، هنغاريا، أندونيسيا، المكسيك، نيوزيلندا، الولايات المتحدة، فنزويلا، BIO، Croplife International، 49th parallel، Biotechnology Consortium، منظمة السلام الأخضر الدولية)؛ CAC/27 LIM 11 (تعليقات من المجموعة الأوروبية).

⁵⁵ الفقرات 5 - 10 من ALINORM 04/27/4،

⁵⁶ ALINORM 04/27/9، المرفق الثاني وCAC27/LIM 26 (مشروع الوثيقة المعدل الخاص باقتراح عمل جديد لوضع مواصفات خاصة بمنتجات الجنسنيج)

⁵⁷ ALINORM 04/27/4، الفقرات 11-14.

93 - ولاحظ وفد ماليزيا أن في الإمكان اعتبار منتجات الجنسينج "أغذية وظيفية" واقترح في هذا الصدد عقد مشاورة خبراء مشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن الأغذية الوظيفية لمعالجة المسائل التنظيمية المتعلقة بهذه الفئة من الأغذية، مما قد يسهل عملية وضع المواصفات.

94 - أقرت الهيئة العمل الجديد علما بأن لجنة التنسيق في آسيا ستقوم بالعمل الأولي لوضع مواصفات الدستور التي تشمل جميع أنواع الجنسينج والتي سيطبق على منتجاته التي تستهلك كأغذية وليس كعقاقير. وستتخذ الهيئة قرارها بشأن الانتهاء من وضع المواصفات باعتبارها مواصفات إقليمية أو دولية، ولتحديد اللجنة التي ستتولى وضع اللامسات النهائية على المواصفات في حال اعتبارها مواصفات دولية، إثر الاعتماد عند الخطوة 5.

معجون فول الصويا المخمر (Doenjang)⁵⁸

معجون فول الصويا المخمر والمضاف إليه الفلفل الحار (Gochujang)⁵⁹

95 - أخذت الهيئة علما بتوصية الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية بأن تتولى لجنة التنسيق في آسيا العمل الجديد على كل من مجموعتي المواصفات، وأن تتولى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية وضع الصياغة النهائية إذا اقتضى الأمر. ويمكن اتخاذ القرار بشأن الانتهاء من وضع هذه المواصفات باعتبارها إقليمية أو دولية عند الوصول إلى الخطوة 605.

96 - ولاحظت الهيئة أن مجموعتي المواصفات تشيران إلى منتجين مختلفين، لاسيما فيما يتعلق بطرائق التجهيز والمواد الأولية المستخدمة. لكن الهيئة وافقت، في ضوء قرارها السابق بوضع مواصفات أفقية بقدر أكبر تشمل مجموعة كبيرة من المنتجات أو مجموعة منتجات بدلا من مواصفات فردية نوعية وتفصيلية، على أن تطلب من لجنة التنسيق في آسيا النظر في إمكانية توسيع نطاق مواصفات وحيدة تطبق على جميع المنتجات المشتقة من معجون فول الصويا المخمر، بما في ذلك العناوين السليمة للمواصفات، وانعكاسات هذه المواصفات.

97 - وعهدت الهيئة للجنة التنسيق في آسيا بمهمة الإعداد الأولي للمواصفات في الحالتين، والصياغة النهائية من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية. بيد أن القرار بشأن ما إذا كان ينبغي الانتهاء من وضع النصوص باعتبارها مواصفات إقليمية أو مواصفات دولية سيتخذ بعد اعتماد المواصفات عند الخطوة 5.

58 ALINORM 04/27/9، المرفق الثالث والرابع.

59 ALINORM 04/27/9، المرفق الرابع.

60 ALINORM 04/27/4، الفقرات 15 - 17.

نظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات لها

المرفقات بالخطوط التوجيهية بشأن تقدير تكافؤ التدابير الصحية المرتبطة بفحص الأغذية وإصدار الشهادات لها

98 - وافقت الهيئة على أن تراعي اللجنة عند إعداد المرفقات تعليقات الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية⁶¹.

المواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية

خطط المعاينة لسموم الأفلاتوكسين الفطرية في اللوز والجوز البرازيلي والبندق والفسستق

99 - وافقت اللجنة على إحالة تعليقات الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية⁶² إلى اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية.

توسيم الأغذية

مراجعة الخطوط التوجيهية بشأن إنتاج وتصنيع وتوسيم وتسويق الأغذية المنتجة عضويا

100 - أعرب وفد الولايات المتحدة عن وجهة النظر القائلة بأن الاستعراض المنتظم للخطوط التوجيهية المنصوص عليه في الخطوط التوجيهية نفسها لا يتسق مع مبدأ الاستعراض التقييمي، وينبغي إعادة النظر فيه. كما أشار الوفد إلى ضرورة أن يعاد النظر في مراجعة الخطوط التوجيهية على ضوء أولويات عمل اللجنة.

101 - وأوضح وفد أيرلندا، متكلما نيابة عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي المشاركة في الدورة، أن مراجعة الخطوط التوجيهية سيكون ضروريا في المستقبل من أجل تعزيز اتساقها الداخلي. بيد أن الوفد اقترح إرجاء ذلك إلى عام 2007 نظرا لأن التعديلات الأخيرة قد اعتمدت في عام 2003.

102 - واستذكر الرئيس، مشيرا إلى المناقشات التي دارت في اللجنة التنفيذية، أن القضية العامة المتصلة بحجم العمل في لجان الدستور الغذائي ينبغي أن تؤخذ في الحسبان عند تدارس عمل جديد. واقترح الرئيس ألا تتم الموافقة على عمل جديد بشأن مراجعة الخطوط التوجيهية وتعليق هذه المسألة في الهيئة من أجل مزيد من دراستها من قبل الدورة الثامنة والعشرين. ووافقت الهيئة على هذا الاقتراح.

⁶¹ الفقرتان 18-19 من الوثيقة ALINORM 04/27/4.

⁶² الفقرة 22 من الوثيقة ALINORM 04/27/4.

إيقاف العمل

103- وافقت الهيئة على إيقاف العمل حسبما يرد تلخيصه في المرفق السابع بهذا التقرير، وأبدت الملاحظات التالية:

الأسماك والمنتجات السمكية⁶³

مشروع التعديلات المقترحة على مواصفات السردين المعلب ومنتجات أنواع السردين

104- استذكرت الهيئة أن مشروع التعديلات المقترحة قد جرى تدارسه خلال الدورات الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين والسادسة والعشرين للهيئة، وأنه لم يتسن التوصل إلى اتفاق عام في الرأي. وقد أعادت الدورة السادسة والعشرين للهيئة المشروع المقترح إلى اللجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية لمزيد من الدراسة. وقد أقرت اللجنة بعدم وجود أية عناصر جديدة تتيح حل المسألة، وأوصت بأن تناقش اللجنة التنفيذية فيما إذا ينبغي التوقف عن العمل أو أن تقترح أي إجراءات أخرى ملائمة. كما أقرت الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية بعدم وجود اتفاق في الرأي وأن اقتراح وقف العمل يستدعي من الهيئة المزيد من النقاش.

105- عارض وفد شيلي توقف العمل نظرا لأن كافة المتطلبات المتعلقة بالإجراء الحالي بشأن إدراج أصناف جديدة في مواصفات الدستور الغذائي قد اتبعت، وأنه لا يوجد أي مبرر علمي أو فني يحول دون إدراج هذه الأصناف في المواصفات. كما شدد الوفد على الجهود الكبيرة التي بذلتها شيلي لتقديم جميع المعلومات ذات الصلة بهدف الامتثال للإجراء المتبع، والأثر الاقتصادي الناجم عن الفشل في إدراج صنف *Culpea bentincki* ضمن المواصفات. وأيدت العديد من الوفود هذا الموقف.

106- ساند وفد المغرب توقف العمل نظرا لعدم وجود اتفاق في الرأي على تعديل المواصفات رغم دراستها خلال دورات عديدة للجنة والهيئة، ولن يكون من المجدي إعادته إلى اللجنة لمزيد من المناقشة. وشدد الوفد على الحاجة إلى مراجعة الإجراءات المتبعة لإدراج الأصناف والأحكام المتعلقة بالتوسيم الواردة في المواصفات الحالية الخاصة بالسردين المعلب ومنتجات أنواع السردين، حيث أنها قد تثير الارتباك بشأن طبيعة المنتجات التي تشملها المواصفات. وأيد هذا الموقف وفود عديدة.

107- ساند وفد المجموعة الأوروبية توقف العمل فيما يتعلق بإدراج الأصناف حتى تتم مراجعة الإجراءات، وشدد على المشاكل ذات الصلة بالإجراءات الحالية.

⁶³ الفقرة 7 من ALINORM 04/27/18 ؛ LIM 16 (تعليقات شيلي) ؛ LIM 22 (تعليقات إندونيسيا).

108- شددت وفود عديدة على الحاجة إلى التقيد بالإجراءات الحالية حسبما اعتمدها الهيئة، وذلك بهدف ضمان موثوقية عملية وضع المواصفات التي ينبغي أن تستند إلى قواعد ومعايير واضحة.

109- اقترح الرئيس تأجيل اتخاذ قرار بشأن مشروع التعديلات المقترحة بصورة مؤقتة إلى حين الانتهاء من مراجعة الإجراءات الحالية المتعلقة بإدراج الأصناف، وإعادة النظر في هذه المسألة في وقت لاحق. وعارض العديد من الوفود هذا الاقتراح.

110- أقرت الهيئة بعدم وجود اتفاق في الرأي بشأن التوقف عن العمل ووافقت على إعادة مشروع التعديلات المقترحة إلى اللجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية، حيث علقت عند الخطوة 5 في انتظار مشورة الهيئة. وعارض وفد المغرب هذا القرار.

شؤون المالية والميزانية (البند 8 من جدول الأعمال)⁶⁴

111- قدمت الأمانة التقرير عن المصروفات للفترة المالية 2002 - 2003 وآخر المعلومات المتعلقة بميزانية الفترة الحالية 2004 - 2005. وأوضحت الأمانة أن الوضع المالي للفترة الحالية قد تحسن منذ الدورة الثالثة والخمسين للجنة التنفيذية بفضل زيادة المنظمين الراعيتين للميزانية المخصصة، مما أتاح للدستور الغذائي الإبقاء على برنامج العمل الأصلي، بما في ذلك الجدول الزمني لدورات هيئة الدستور الغذائي. غير أنه ما زال من الضروري تطبيق عدد من تدابير وفورات التكاليف بهدف استيعاب التخفيضات المتوقعة في مخصصات عام 2004.

112- وأبلغ ممثل منظمة الأغذية والزراعة الهيئة بأنه وفقا لتوجيهات الأجهزة الرئاسية، فإن المنظمة قد خصت الدستور الغذائي بأولوية عليا لدى الصياغة النهائية للميزانية، وأنها زادت الأموال المخصصة للدستور وللأنشطة ذات الصلة به زيادة كبيرة. كما أقر بأن الحكومات التي تستضيف أجهزة الدستور الغذائي الفرعية تسهم بدورها مساهمة قيمة في عمل الدستور الغذائي.

113- وأضح ممثل منظمة الصحة العالمية أن قرار جمعية الصحة العالمية WHA56.23 المتعلق بالدستور الغذائي والمعتمد في 2003، قد دعا لأن تضطلع منظمة الصحة العالمية بدور أكثر نشاطا في عملية الدستور الغذائي والأنشطة الأخرى ذات الصلة. وشدد على ضرورة أن يولي الدستور الغذائي أولوية عليا للمسائل المرتبطة بالصحة العامة، وبضرورة تعزيز التفاعل بين قطاعي الصحة والزراعة على المستوى القطري.

114- لاحظت الهيئة أن شكل عرض الميزانية قد شهد تعديلا طفيفا للفترة 2004 - 2005 عما كان عليه في الفترة 2002 - 2003، ليعكس التغيير الذي طرأ على النظام المحاسبي لدى منظمة الأغذية والزراعة والذي تدار من خلاله ميزانية الدستور الغذائي. كما لاحظت الهيئة أن مصروفات الترجمة الفورية وترجمة الوثائق وطبعها أدرجت تحت بند

”الخدمات المقدمة من منظمة الأغذية والزراعة (استرداد التكاليف)” وأن بند ”الموارد البشرية الأخرى” يتضمن تكاليف الخبراء الاستشاريين والعقود.

115 – وأشار العديد من الوفود إلى أن من الضروري أن يرفق مع تقرير شؤون الميزانية والمالية بيان لأنشطة البرنامج النظرية بهدف تسهيل الفهم والتحليل. وأوضحت الأمانة أن التقرير الحالي أعد وفقاً للمادة 1-12 من اللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي، وأن الهيئة ستندرس خلال دورتها الثامنة والعشرين برنامج العمل للسنتين القادمتين إلى جانب تقديرات المصروفات. ووافقت الهيئة على أن تدرس الأمانة السبل الكفيلة بتحسين عرض المعلومات الخاصة بالميزانية بالتشاور مع الوحدات ذات الصلة في منظمة الأغذية والزراعة.

116 – وأوضح ممثل منظمة الأغذية والزراعة، مشيراً إلى المناقشات التي دارت خلال الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية⁶⁵، أن المعلومات ستقدم في المستقبل عن الميزانية المخصصة من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لأنشطة ذات العلاقة بالدستور الغذائي، لاسيما المشورة العلمية التي يطلبها الدستور الغذائي، وكذلك البلدان الأعضاء.

117 – أوضح العديد من الوفود أن توزيع الوثائق بلغات الهيئة في مواعيدها أمر أساسي لضمان المشاركة الفعالة في الدستور الغذائي. وأيدت هذه الوفود التوسع في التوزيع الإلكتروني لوثائق العمل ولأقسام من دليل الإجراءات، ليس لتسريع توزيع الوثائق فحسب، بل ولتحقيق وفورات في تكاليف الطباعة والبريد أيضاً.

118 – وافقت الهيئة على أن تواصل الأمانة استقصاء إمكانية تحقيق المزيد من الوفورات في التكاليف، آخذة بعين الاعتبار التعليقات التي أبدت، وأن تصدر في وقت قريب رسالة دورية موجهة إلى جميع جهات الاتصال التابعة للدستور الغذائي بهدف الترويج لاستخدام البريد الإلكتروني في توزيع الوثائق بدلاً من توزيعها في شكل ورقي.

119 – وأخذاً في الاعتبار التقرير المالي للفترة 2002 – 2003 والمعلومات المستكملة المتعلقة بميزانية 2004 – 2005، أعربت الهيئة عن عميق تقديرها للجهود التي تبذلها كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للحفاظ على مستوى كاف لميزانية الدستور الغذائي، وطلبت من المنظمين الراعيتين الاستمرار في إعطاء أولوية عليا لبرنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

التخطيط الاستراتيجي لهيئة الدستور الغذائي (البند 9 من جدول الأعمال)⁶⁶

120 – استذكرت الأمانة أن التعديلات في إجراءات وضع المواصفات التي أقرتها الدورة الحالية تتضمن قسماً خاصاً عن عملية التخطيط الاستراتيجي وفقاً لقرار دورتها السادسة والعشرين بشأن التخطيط الاستراتيجي. ورداً على سؤال،

⁶⁵ ALINORM 04/27/4، الفقرة 44.

⁶⁶ الوثيقة ALINORM 04/27/10A.

أشارت الهيئة إلى أنّ الإطار الزمني (6 سنوات) أخذ بعين الاعتبار التخطيط المتوسط الأجل من جانب المنظمين الراعيين.

حالة الإطار الاستراتيجي للفترة 2003-2007 والخطة المتوسطة الأجل للفترة 2003-2007

121 - أيدت الهيئة القرار الصادر عن الدورة الثالثة والخمسين للجنة التنفيذية للدستور الغذائي بوقف العمل على إعداد الخطة المتوسطة الأجل، علماً أنّ عناصرها ستستخدم كمنطلق لإعداد قائمة بالبرامج/الأنشطة التي ستضمن في الخطة الاستراتيجية الجديدة للفترة 2008-2013. وفي ظل عدم وجود أي خطة متوسطة الأجل، وافقت الهيئة على أن تمارس اللجنة التنفيذية وظائف الاستعراض التقييمي الموكلة إليها، وأن تنسّق عن كثب عمل مختلف لجان الدستور الغذائي، وأن ترصد التقدم المحرز في وضع المواصفات وفقاً للإطار الاستراتيجي الحالي ومعايير تحديد أولويات العمل.

122 - ورأى وفد ماليزيا أنّ الإطار الاستراتيجي الحالي يعطي توجيهات عامة لأنشطة الدستور الغذائي ويجب الإبقاء عليه على اعتباره إطاراً جامعاً لأنشطة الدستور الغذائي حتى عام 2013؛ واقترح الوفد إعداد خطة استراتيجية أكثر تفصيلاً وإعادة النظر فيها بشكل متوالٍ.

إعداد الخطة الاستراتيجية للفترة 2008-2013

123 - وافقت الهيئة على بدء إعداد خطة استراتيجية جديدة للفترة 2008-2013 وأوصت بما يلي:

- أن تناقش اللجنة التنفيذية، في دورتها المقبلة، هيكل وشكل الخطة الاستراتيجية الجديدة التي تغطي فترة الست سنوات 2008-2013، وكذلك سبل المضي قدماً في بلورة الخطة الاستراتيجية؛
- أن تحدد الخطة الاستراتيجية أهداف وأولويات استراتيجية للهيئة وأن تتضمن قائمة بالمجالات البرمجية/الأنشطة المقررة مصحوبة بجدول زمني واضح لكل نشاط من الأنشطة؛
- بعد استطلاع وجهات نظر لجان التنسيق الإقليمية، أن يعرض مشروع الخطة على الهيئة للموافقة عليها بحلول عام 2007؛
- أن يتم تجديد الخطة الاستراتيجية، بعد إقرارها، كل سنتين وبشكل متوالٍ.

خطة العمل لوضع مبادئ وخطوط توجيهية لتحليل المخاطر وتطبيقها على مستوى الدستور الغذائي ككل

124 - أشارت الهيئة إلى أنّ العديد من اللجان قد أعدت أو أنها تواصل العمل على إعداد توجيهات بشأن تحليل المخاطر كل في مجال عملها، تمهيداً لإدراجها ضمن دليل الإجراءات. وأيدت الهيئة التوصيات الصادرة عن الدورة الثالثة والخمسين للجنة التنفيذية وقررت ما يلي:

- (أ) الطلب إلى لجان الدستور الغذائي المختصة، عند وضع أو استكمال خطوط توجيهية نوعية لتحليل المخاطر، استعراض وتوثيق الآلية المستخدمة لتحديد اقتراحات العمل الجديد وترتيبها بحسب الأولوية، وبوجه خاص على ضوء الاحتياجات إلى المشورة العلمية ومدى توافرها؛
- (ب) الطلب إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة، عند دراسة خطوط توجيهية محددة تحيلها إليها لجان أخرى، الحرص على ضمان أكبر قدر ممكن من الاتساق بين نصوص الخطوط التوجيهية؛
- (ج) الطلب إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة مواصلة مراجعة معايير تحديد أولويات العمل، خاصة من زاوية الحاجة إلى ترتيب أولويات طلبات الحصول على المشورة العلمية بشكل واضح؛
- (د) رصد التقدم في جميع الأعمال المذكورة أعلاه وأخذ النتائج المحققة بعين الاعتبار عند إعداد الخطة الاستراتيجية القادمة.

125 - واستذكرت الهيئة أنّ اللجنة المعنية بالمبادئ العامة تبحث إمكانية إعادة النظر في معايير تحديد أولويات العمل، في حين تعمل اللجنة التنفيذية على وضع معايير جديدة لترتيب أولويات طلبات الحصول على المشورة العلمية داخل الدستور الغذائي.

126 - ورأى وفد شيلي ضرورة وضع إجراءات أو خطوط توجيهية كي يسهل على اللجنة المعنية بالمبادئ العامة استعراض الخطوط التوجيهية التي تحيلها إليها لجان الدستور الغذائي الأخرى.

انتخاب هيئة مكتب الهيئة وانتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية (البند 10 من جدول الأعمال)⁶⁷

127 انتخبت الهيئة بالاتفاق العام في الآراء الأشخاص التالية أسماؤهم لشغل المناصب التالية إثر انتهاء الدورة الحالية وحتى نهاية الدورة العادية القادمة للهيئة (أو دورتها الثامنة والعشرين):

الرئيس: الدكتور Stuart SLORACH (السويد)

نواب الرئيس: الدكتور Hiroshi YOSHIKURA (اليابان)

الدكتور Paul MAYERS (كندا)

الدكتور J.S. MOSHA (جمهورية تنزانيا المتحدة)

تحديد البلدان المسؤولة عن تعيين رؤساء لجان الدستور الغذائي وأفرقة مهامه المخصصة
(البند 11 من جدول الأعمال)⁶⁸

128 – أكدت الهيئة تحديد الحكومات المضيفة كما ترد في المرفق التاسع بهذا التقرير، علما بأن فريق المهام الحكومي الدولي المخصص الجديد والمعنى بالأغذية المعاملة بالتقانة الحيوية ستستضيفه حكومة اليابان وينتظر تأكيد ذلك. كما أكدت حل فريق المهام الحكومي الدولي المخصص المعنى بعلف الحيوان الذي أنجز عمله⁶⁹، وهنأت الدانمرك على العمل المذهل الذي تم إنجازه.

تنفيذ التقييم المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للدستور الغذائي والأعمال الأخرى التي
تضطلع بها المنظمتان في مجال مواصفات الأغذية (البند 12 من جدول الأعمال)⁷⁰

حالة التنفيذ العامة

129 – رأى وفد الهند، مشيراً إلى المناقشات التي جرت من قبل الدورة السادسة والعشرين للهيئة وفي لجان أخرى من لجان الدستور الغذائي، أنه يتعين إيضاح "المستوى المناسب من الحماية" في إطار الدستور الغذائي. واستذكرت الهيئة قرارها السابق⁷¹ بعدم اتخاذ أي إجراء إضافي، علماً أنه قد يعاد النظر مرة أخرى في هذه القضية في المستقبل إذا دعت الحاجة.

130 – كذلك أشار وفد الهند إلى أن المشكلات الناشئة عن التغييرات المستمرة في طرائق التحليل والتي أدت إلى تخفيض حدود الكشف، ينبغي معالجتها، وموضحة ضرورة تأكيد تقدم العمل بشأن هذه المسألة. وفي هذا الصدد، أبلغ ممثل منظمة الأغذية والزراعة الهيئة أن من المعتمز عقد حلقة عمل مشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية عن مخلفات المواد بدون الحدود القصوى للمخلفات/المتناول اليومي المقبول، وذلك خلال أغسطس/آب 2004 في بانكوك.

131 – ورأى وفد المكسيك، مشيراً إلى المناقشات التي دارت خلال الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية⁷²، أنه يتعين إعطاء تعريف عن "التوافق في الآراء". واستذكر وفد فرنسا أن الاقتراح 34 (تحديد التوافق في الآراء) قد جرت معالجته في الخطوط التوجيهية لرؤساء لجان الدستور الغذائي وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة التي أقرتها الدورة الحالية وأن تعريف "التوافق في الآراء" قد نوقش في سياق إعداد الوثيقة المذكورة. ووافقت الهيئة على الطلب إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة مزيداً من دراسة إمكانية التوصل إلى تعريف لمصطلح "التوافق في الآراء".

ALINORM 04/27/2 68

69 CAC/27 LIM 2 ، ALINORM 04/27/38 (تقرير رئيس فريق المهام الحكومي الدولي المخصص المعنى بعلف الحيوان).

70 الوثائق ALINORM 04/27/10C و LIM 20 (تعليقات المجموعة الأوروبية) و LIM 23 (تعليقات الهند).

71 الفقرة 153 من الوثيقة ALINORM 03/41.

72 الفقرة 54 من الوثيقة ALINORM/04.4 .

استعراض مهام لجان الدستور الغذائي وفرق المهام

132 - أقرت الهيئة الاختصاصات التالية للاستعراض:

(أ) بغرض تقليص عدد اجتماعات الدستور الغذائي، على أن تبقى موجزة ومركزة أيضاً، ينبغي أن يركز الاستعراض على ما يلي:

- مدى ملاءمة الهيكل الحالي للجان المواضيع العامة بما يلبي احتياجات البلدان الأعضاء بصورة مرنة وفي التوقيت المطلوب؛
- مدى ملاءمة الهيكل الحالي للجان السلع الأساسية بما يلبي احتياجات البلدان الأعضاء بصورة مرنة وفي التوقيت المطلوب؛
- مجالات ازدواجية العمل وتلك التي لا تكون فيها تغطية موضوع البحث كافية، مع مراعاة الاحتياجات التي لم تلبَّ أو القضايا التي قد تستجدَّ في المستقبل؛
- العلاقات بين جميع اللجان وفرق المهام، لا سيما العلاقات بين لجان السلع الأساسية ولجان المواضيع العامة (فرق المهام)؛

(ب) استناداً إلى دراسة مفصلة للنقاط الآتية الذكر والإسهامات التي وردت من رؤساء لجان الدستور الغذائي والحكومات المضيفة ومع المراعاة التامة لتقرير تقييم الدستور الغذائي والأعمال الأخرى التي تضطلع بها منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في مجال مواصفات الأغذية، إلى جانب العمل الجاري على مواضيع محددة على مستوى اللجان، ينبغي صياغة التوصيات وعرضها على الهيئة لدراستها. وهي قد تشمل اقتراحات لإعادة النظر في مهام اللجان القائمة من أجل ترشيدها واقتراحات لإعادة توزيع المهام والمسؤوليات فيما بين اللجان واقتراحات لتقسيم بعض اللجان أو دمجها.

(ج) يتعين أيضاً أن تأخذ توصيات الهيئة بعين الاعتبار قدرة جميع الأعضاء في الهيئة على المشاركة في عملية وضع المواصفات، بما في ذلك استدامة هياكل الأجهزة الفرعية وبرامج عملها، خاصة في ظل عقد دورات سنوية للهيئة وتشغيل حساب الأمانة المشترك بين المنظمتين لتعزيز المشاركة في الدستور الغذائي.

133 - ووافقت الهيئة على أن الاستعانة بفريق صغير من الاستشاريين (ثلاثة أو أربعة استشاريين) ستبدأ بعد انتهاء دورة الهيئة وأنه سيتبع لذلك الجدول الزمني المبين في الوثيقة ALINORM 04/27/10C كي يتسنى رفع التوصيات إلى الدورة الثامنة والعشرين للهيئة.

134 - ورأى وفد شيلي، ووفد آيرلندا الذي تكلم نيابة عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الحاضرة في دورة الهيئة، أنه يجدر استشارة البلدان الأعضاء وإشراكها في العملية. فوافقت الهيئة بالتالي على توجيه رسالة دورية إلى جميع الأعضاء في الدستور الغذائي لاستطلاع وجهات نظرهم بشأن استعراض مهام اللجان وفرق المهام.

استعراض لجان التنسيق الإقليمية

135 - وافقت الهيئة على توجيه رسالة دورية إلى جميع الأعضاء في الدستور الغذائي تدعى فيها الحكومات إلى إبداء تعليقاتها في المجالات التالية:

- دور لجان التنسيق الإقليمية في تعزيز أهداف هيئة الدستور الغذائي؛
- العضوية في لجان التنسيق الإقليمية، بما في ذلك تغطيتها الجغرافية الحالية؛
- اختصاصات لجان التنسيق الإقليمية كما حددت في دليل الإجراءات، بما في ذلك جدوى وضع مواصفات إقليمية؛
- فعالية لجان التنسيق الإقليمية فيما يتعلق بسجل مشاركة البلدان وأماكن عقد الاجتماعات وتواترها (كل سنتين في الوقت الحاضر)؛
- دور كل من المنسق الإقليمي بصفته رئيساً للجنة التنسيق الإقليمية بحكم منصبه والعضو (الأعضاء) في اللجنة التنفيذية المنتخب على أساس التوزيع الجغرافي، خاصة في إطار اللجنة التنفيذية؛
- وأية مسائل أخرى.

136 - وستقوم لجان التنسيق الإقليمية في دوراتها المقبلة بدراسة التعليقات الواردة من الحكومات، كل في إقليمها، وستحيل وجهات نظرها و/أو توصياتها إلى الدورة الثامنة والعشرين للهيئة لدراستها.

المسائل الناشئة عن تقارير وأفرقة مهام لجان الدستور الغذائي (البند 13 من جدول الأعمال)⁷³

الفاكهة والخضر الطازجة

مدونة السلوك الدولية الموصى بها لتغليف ونقل الفاكهة والخضر الاستوائية الطازجة⁷⁴

137- وافقت الهيئة على تعديل مدونة السلوك الدولية الموصى بها لتغليف ونقل الفاكهة والخضر الاستوائية الطازجة (CAC/RCP 44-1995) بحذف كلمة "إستوائية" من المدونة بحيث تنطبق على تغليف ونقل جميع أنواع الفاكهة والخضر الطازجة⁷⁵.

⁷³ ALINORM 04/27/10D ؛ ALINORM 04/27/10-Add.1 ؛ LIM 6 ؛ LIM 13.

⁷⁴ الفقرة 1 من ALINORM 04/27/10D.

⁷⁵ الفقرة 58 من ALINORM 04/27/4 والفقرة 54 من ALINORM 04/27/35.

المواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية

المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية

المواصفات العامة للملوثات والسموم في الأغذية

العلاقة بين المواصفات العامة للملوثات والسموم في الأغذية ومواصفات الدستور الغذائي

138- أقرت الهيئة توصيات الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية فيما يتعلق بالتعديلات على المواصفات العامة للمواد المضافة إلى الأغذية و المواصفات العامة للملوثات والسموم في الأغذية والعلاقة بين المواصفات العامة للملوثات والسموم في الأغذية ومواصفات الدستور الغذائي المقترحة من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية⁷⁶. وطلبت من أمانة الدستور إعداد قائمة بالمستويات القصوى للملوثات والسموم التي تتضمنها مواصفات السلع لدى الدستور الغذائي والتي لا تتسق مع المواصفات العامة للملوثات والسموم في الأغذية، كي يتسنى للهيئة إبطالها رسمياً.

نظافة الأغذية

مقاومة المضادات الميكروبية⁷⁷

139- وافقت الهيئة على أن تناقش هذه المسألة تحت البند 16 من جدول الأعمال (أنظر الفقرات 210-219).

تحليل المخاطر⁷⁸

140- إثر الطلب المقدم إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية لتوضيح مدى ملاءمة النهج المتبع في مجال تحليل المخاطر، وافقت الهيئة على وجهة نظر الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية⁷⁹ بأن العمل الماضي والجاري الذي تقوم به اللجنة المذكورة بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية بشأن إجراء تقدير المخاطر الميكروبية (CAC/GL-30، 1999) ومشروع المبادئ والخطوط التوجيهية المقترح لإدارة المخاطر الميكروبية، والذي يعالج مسائل تهم الحكومات الأعضاء وهيئة الدستور الغذائي على حد سواء، هو عمل يتسق مع تطلعات الهيئة.

141- أخذت الهيئة علماً بقرارات لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات، و لجنة الدستور المعنية بنظافة اللحوم، و اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات، و لجنة الدستور الغذائي

⁷⁶ الفقرات 59 – 62 من ALINORM 04/27/41.

⁷⁷ الفقرة 59 من ALINORM 04/30.

⁷⁸ ALINORM 04/27/1، الفقرتان 70 و71.

⁷⁹ ALINORM 04/27/4، الفقرة 63.

المعنية بالمبادئ العامة، و لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، فيما يتعلق بالحاجة إلى وضع خطوط توجيهية خاصة بتحليل المخاطر.

مسائل أخرى

فحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات⁸⁰

142 - لاحظت الهيئة العمل الجديد الذي تقوم به لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات ونظم إصدار الشهادات لوضع مرفقات للخطوط التوجيهية بشأن الحكم على تكافؤ التدابير الصحية المرتبطة بفحص الأغذية (أنظر الفقرة 99) ستتضمن معلومات تمكن من تنفيذ الخطوط التوجيهية لتيسير مراقبة الأغذية الداخلة في التجارة.

المواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية

قائمة أولويات لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة

*ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية (رقم البيروكسيد)*⁸¹

143 - لاحظت الهيئة أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة للأغذية وملوثات الأغذية رأت أن رقم البيروكسيد للنودلز الجاهزة ليس مسألة سلامة وبالتالي لم يضمن في قائمة الأولوية للتقييم في مجموعة لجنة الخبراء المشتركة المذكورة. ولاحظت اللجنة المعنية بالمواد المضافة للأغذية وملوثات الأغذية أنه لا توجد بيانات تثبت ارتباط إيجابي بين أرقام البيروكسيد للأغذية وأشكال سمية الأغذية. وأخذت الهيئة علماً بأن مشروع المواصفات بشأن النودلز الجاهزة، الذي اعتمد عند الخطوة 5 من قبل دورتها السادسة والعشرين، قد وزع لإبداء التعليقات عند الخطوة 6. ويجري إعداد نص منقح يأخذ بعين الاعتبار ما ورد من تعليقات؛ وسيوزع المشروع المنقح للمواصفات لإبداء تعليقات إضافية والنظر في تقديمه إلى الخطوة 8 من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بالحبوب والبقول والبقولية، في حين ينتظر الانتهاء من قائمة المواد المضافة إلى الأغذية والموافقة عليها من جانب اللجنة المعنية بالمواد المضافة للأغذية وملوثات الأغذية.

144 - وأعرب وفد اليابان عن قلقه إزاء إجابة اللجنة المعنية بالمواد المضافة للأغذية وملوثات الأغذية الذي لم يستند إلى تقدير للمخاطر، وكرر اقتراحه بتضمين رقم البيروكسيد في مشروع المواصفات للنودلز الجاهزة.

⁸⁰ ALINORM 04/27/30، الفقرة 90.

⁸¹ ALINORM 04/27/12، الفقرة 209؛ ALINORM 04/27/31؛ الفقرة 121 والمرفق السادس؛ CL 2003/32-CPL.

145- ووافقت الهيئة على أن يمضي العمل قدام بدون أي تأخير في وضع مشروع المواصفات، علما بأن إدراج رقم البيروكسيد يمكن أن تقرره اللجنة المعنية بالمواد المضافة للأغذية وملوثات الأغذية في المستقبل على ضوء البيانات ذات الصلة التي ستقدمها حكومة اليابان إلى اللجنة المذكورة للنظر فيها.

الألبان ومنتجات الألبان

اقتراح لمواصفات جديدة لجبن البارميزان⁸²

146 - أخذت الهيئة علما بالتوضيح المقدم من المكتبيين القانونيين لدى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إجابة على السؤالين المطروحين خلال الدورة السادسة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان. كما لاحظت المشورة القانونية، المضمنة في الوثيقة LIM.15⁸³. كذلك لاحظت الهيئة أن أمانة جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة قد تحققت من صحة البيان المتعلق بجوانب حماية الملكية الفكرية⁸⁴

147 - وكانت وجهات نظر الوفود التي شاركت بمدخلات منقسمة بين المعارض وبين المساند لوضع مواصفات جديدة لجبن البارميزان.

148 - وقد شملت المسوغات التي قدمتها الوفود المعارضة من بين جملة أمور: حاجة الدستور الغذائي للعمل باتفاق الآراء وحماية البيانات الجغرافية وتحديد مصدر المنتجات الزراعية والسلع الغذائية وفقا لتشريعات المجموعة الأوروبية، الطابع غير العام لاسم المنتج، خطر تضليل المستهلكين، الهدف الثالث من الاطار الاستراتيجي للدستور الغذائي للفترة 2003 - 2007 "تعزيز الروابط بين الدستور الغذائي وغيره من الصكوك والاتفاقيات التنظيمية المتعددة الأطراف"، الحاجة إلى حماية الثقافة التقليدية والمحلية بما في ذلك المنتجات الجغرافية والجهوية، الحاجة إلى تحديد أولويات العمل بالنظر إلى قيود ميزانية الدستور الغذائي، منح الأولوية للمواصفات الأفقية التي تشمل منتجات مختلفة، العمل الجاري على العلامة الجغرافية لدى منظمة التجارة العالمية. وقد اقترح بعض الوفود النظر في مراجعة مواصفات الدستور الغذائي الخاصة بالجبن المبشور الصلد للغاية "CODEX STAN C35-1978" كحل وسط.

149 - وشملت المسوغات التي قدمتها الوفود المساندة للمواصفات الجديدة من جملة أمور: أهمية استناد عمل الدستور الغذائي إلى قواعد متفق عليها، امتثال اقتراح وضع مواصفات لجبن البارميزان لمعايير الدستور الغذائي بشأن أولويات

82 AINORM 04/27/11 الفقرتان 120 و121.

83 استنادا إلى هذا الرأي القانوني، "فإن واقع أن جبن Parmigiano Reggiano سجلت باعتبارها علامة تمييز المنشأ المحمية من جانب المجموعة الأوروبية لا يحول دون غالبية أعضاء هيئة الدستور الغذائي واتخاذ قرار بوضع مواصفات للدستور الغذائي خاصة بجبن البارميزان، إذا ما استوفيت المعايير المطبقة لقبول عمل جديد" و "لا توجد أية متطلبات تنص على اعتبار جوانب حماية الملكية الفكرية، مثل العلامة التجارية، علامات الاعتماد، البيانات الجغرافية أو علامة تمييز المنشأ المحمية، معايير تؤخذ في الحسبان من جانب الدستور الغذائي عند اتخاذ قرار بشأن قبول عمل جديد أو اعتماد مواصفات" (الفقرتان 13 و19 من الوثيقة LIM 15).

84 LIM. 15، الفقرة 17.

العمل الجديد ومعايير لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان بشأن مراجعة المواصفات، الطابع العام لاسم المنتج المعنى، والممارسات الدولية التي تكون بموجبها الكثير من المنتجات التي تحمل اسم المنشأ، مشمولة بالمواصفات المعترف بها دولياً، وواقع أن حقوق الملكية الفكرية هي حقوق مكانية وبالتالي فإن أحكام المجموعة الأوروبية ليست ملزمة للبلدان الثالثة، عدم امتلاك الدستور الغذائي لصلاحيات في مسائل الملكية الفكرية، إن التوسيم يتيح للمستهلكين القيام بخيارات واعية، أن التشريعات القطرية/الإقليمية لا ينبغي أن تشكل سابقة تطغى على عمل الدستور الغذائي؛ وأنه لا يوجد، من الزاوية القانونية، ما يعوق وضع المواصفات.

150 - وكانت غالبية المتكلمين من الوفود معارضة لوضع مواصفات جديدة، إلا أن عددا كبيرا كان يحبذ وضعها. ونظرا لعدم وجود اتفاق في الرأي، وبما أن الدورة السابعة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان قد تقرر مبدئياً عقدها في أبريل/نيسان 2006، وافقت الهيئة على تأجيل قرارها بشأن وضع مواصفات لجبن البرميزان إلى حين انعقاد دورتها الثامنة والعشرين. ونظرا لإتاحة النسخة الإنجليزية من الوثيقة CAC/27 LIM.15 في وقت متأخر، والمعونة "رأى المكتبان القانونيان لدى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية" اتفق على إرفاقها مع تقرير الدورة (أنظر المرفق 10) كي يتسنى لجميع أعضاء الهيئة دراسة هذه الوثيقة بالتفصيل.

توضيح بشأن عملية اتخاذ القرار وفق جدول زمني معين⁸⁵

151 - وافقت الهيئة على وجهة نظر الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية بالإبقاء على إطار زمني مدته خمس سنوات كقاعدة عامة فيما ينبغي رصد عملية وضع المواصفات وفقا لكل حالة على حدة⁸⁶.

المبادئ العامة

المشروع المقترح لمدونة المبادئ الأخلاقية بشأن التجارة الدولية في الأغذية⁸⁷

152 - استذكرت الهيئة أن اللجنة المعنية بالمبادئ العامة كانت قد طلبت المشورة من الهيئة لتوضيح الحاجة إلى مراجعة مدونة المبادئ الأخلاقية ونطاقها المقصود، وخاصة فيما يتعلق بما إذا كان ينبغي التركيز على الجوانب الأخلاقية وحدها.

153 - وأشار وفد البرازيل إلى أنه سيكون من الصعب تحقيق اتفاق عام في الآراء إذا ما ركزت المدونة على القضايا الأخلاقية فقط، واستذكر أن الأولوية في الدستور الغذائي هي في وضع مواصفات تستند إلى العلم. ورأى الوفد أن مثل

85 ALINORM 04/27/11 الفقرة 12.

86 ALINORM 04/27/4 الفقرة 79.

87 الفقرتان 77 و78 من ALINORM 04/27/33A.

هذه المدونة قد تؤدي إلى أشكال مقنعة من الحواجز أمام التجارة الدولية والكثير من الأحكام فى المدونة مشمولة بنصوص الدستور الأخرى أو الاتفاقات المتعددة الأطراف وبالتالي تساءل عن الحاجة إلى مزيد من العمل فى المدونة.

154 - وأيدت العديد من الوفود هذا الموقف واقترحت وقت العمل فى مراجعة المدونة، إذ أن هناك أولويات ملحة بقدر أكبر فى لجنة المبادئ العامة وفى إطار الدستور الغذائى.

155 - وأيد العديد من المندوبين والمراقب من الرابطة الدولية للمستهلكين مراجعة المدونة وشددوا على أهميتها، خاصة بالنسبة للبلدان النامية، حرصا على تلافى تصدير الأغذية غير المأمونة و/أو لا تفى بمتطلبات سلامة الأغذية فى البلدان المصدرة ولحماية المستهلكين من المخاطر الصحية والممارسات غير النزيهة. وبالتالي أيدت هذه الوفود مراجعة المدونة وتركيزها الخالص على القضايا الأخلاقية، نظرا لأن الجوانب الأخرى المرتبطة بالتجارة الدولية مشمولة بالفعل فى نصوص أخرى للدستور الغذائى أو فى اتفاقات منظمة التجارة العالمية.

156 - وأشارت بعض الوفود إلى أن مدونة المبادئ الأخلاقية السارية تغطى على نحو واف الجوانب الأخلاقية فى التجارة الدولية وأنه ينبغى وقف العمل على مراجعتها.

157 - واقترح وفد كندا طلب إيضاحات من اللجنة المعنية بالمبادئ العامة عن الحاجة للمدونة وأغراضها، وعلاقتها بالنصوص الأخرى للدستور الغذائى والأجهزة المتعددة الأطراف ومدى معالجتها، على الأخص لاهتمامات البلدان النامية. وأيد بعض الوفود هذا المقترح إذ أنه يبسر من إجراء مزيد من المناقشات، فى حين أوضحت وفود أخرى أن الأسئلة المحالة من لجنة المبادئ العامة ينبغى ألا تعاد مرة أخرى إلى اللجنة المعنية بدون إجابة عليها من جانب الهيئة.

158 - وإجابة على سؤال من وفد المغرب عن حالة مدونة المبادئ الأخلاقية فى إطار منظمة التجارة العالمية، أوضح ممثل منظمة التجارة العالمية أن جميع نصوص الدستور الغذائى يمكن أن تتساوى أهمية فى نطاق الاتفاق بشأن تدابير الصحة والصحة النباتية، وأن نصابه قام بتفسيره فريق فى منظمة التجارة العالمية لا يمكن تحديده إلا فى إطار نزاع تجارى بعينه.

159 - وبعد مناقشات أخرى، وافقت الهيئة على توجيه الأسئلة التالية إلى اللجنة المعنية بالمبادئ العامة:

- ما إذا كانت هناك حاجة واضحة لمدونة المبادئ الأخلاقية بشأن التجارة الدولية بالأغذية؛
- وإذا كان الأمر كذلك ما إذا كانت المشكلة الأولى التى ينبغى أن تعالجها مثل هذه المدونة هى التصدير اللاحق للأغذية، سواء كانت مستوردة أو منتجة محليا، وتبين أنها غير مأمونة أو أنها خلاف ذلك لا تفى بمواصفات السلامة فى البلد المستورد؛

- ما إذا كانت للمدونة غايات أخرى؛
- إلى أي مدى عالجت النصوص الأخرى للدستور الغذائي، التي وضعت منذ آخر عملية مراجعة للمدونة في عام 1985، غاية (غايات) المدونة الحالية، وبوجه خاص النصوص التي وضعتها لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات؛
- ما إذا كانت النصوص التي وضعتها أجهزة أخرى متعددة الأطراف (مثلا منظمة الأغذية والزراعة، منظمة الصحة العالمية، منظمة التجارة العالمية) قد ساهمت في معالجة المشكلات التي يقصد أن تحلها المدونة؛
- بالنظر إلى وجود نصوص الدستور الغذائي هذه والنصوص الأخرى ما هي جوانب المشكلة، إن وجدت، التي بقيت بدون حل، وفيما إذا كانت هذه الجوانب تقع في نطاق اختصاصات اللجنة.

160- واستذكرت الهيئة أن المشروع المقترح للمدونة المنقحة قد أعيد إلى الخطوة 3 من جانب لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة، ولكنها لم توزع لإبداء التعليقات إلى حين الحصول على مشورة الهيئة. ووافقت الهيئة على أنه لا ينبغي توزيعها عند الخطوة 3، إلى حين إجراء مزيد من المناقشات في اللجنة، وأنه ينبغي عوضا عن ذلك إصدار رسالة دورية لاستطلاع التعليقات بشأن هذه الأسئلة من أجل بحثها من جانب لجنة المبادئ العامة في دورتها العادية المقبلة.

161- أقرت الهيئة بأهمية هذه المسألة بالنسبة للبلدان النامية ولاحظت أن في وسع لجان التنسيق الإقليمية مناقشة هذا الأمر.

162- وأخذت الهيئة علما بوجهة نظر وفد شيلي القائلة بأن على اللجنة المعنية بالمبادئ العامة أن تنظر في ضرورة وضع مدونة للمبادئ الأخلاقية فيما يتعلق بإجراءات وضع المعايير التي تتبعها الهيئة.

توضيح دور كل من أعضاء اللجنة التنفيذية المنتخبين على أساس جغرافي ودور المنسقين

163- لاحظت الهيئة أن هذه المسألة قد نوقشت تحت البند 12 من جدول الأعمال بوصفها جزءا من استعراض لجان التنسيق الإقليمية (أنظر الفقرتين 135-136).

توسيم الأغذية

توسيم بلد المنشأ⁸⁸

164 - استذكرت الهيئة أن اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية قد طلبت التوجيه من الهيئة بسبب عدم توصلها إلى اتفاق في الرأي بشأن الحاجة إلى القيام بعمل جديد خاص بتوسيم بلد المنشأ.

165 - وقد ساند العديد من الوفود والمراقبين العمل الجديد بشأن توسيم بلد المنشأ استجابة للطلب المتزايد من المستهلكين على هذه المعلومات، وأشاروا إلى أن الأحكام الحالية للمواصفات العامة لتوسيم الأغذية المعبأة قد تؤدي إلى توسيم مضلل وبالتالي فإنها تستدعي التوضيح. لذا فإن هذه الوفود تدعم مراجعة الأحكام الحالية، بما في ذلك تدارس توسيم المكونات وتوضيح معنى "بلد المنشأ" للأغذية المجهزة.

166 - لكن العديد من الوفود الأخرى عارضت إجراء عمل إضافي على هذه المسألة للأسباب التالية: أن الأحكام الحالية كافية لتقديم معلومات واضحة للمستهلكين، تقديم المزيد من المعلومات عن منشأ المكونات سيؤدي على الأرجح إلى إرباك المستهلكين، كما سترتب عليه تكاليف هائلة إضافة إلى قضايا المسؤولية النسبية للمنتجين والمصنعين؛ وأن إنفاذ هذه الأحكام سيلقي بعبء كبير على السلطات القطرية، لاسيما في البلدان النامية.

167 - وقد أوضح العديد من الوفود والمراقبين أن التوسيم المتعلق ببلد المنشأ لن يعود بأي منفعة على المستهلكين من حيث سلامة الأغذية، إذ أن سلطات السلامة الغذائية هي المسؤولة عن ضمان سلامة كافة الأغذية المعروضة في الأسواق. وأشار بعض الوفود والمراقبين الآخرين إلى أن مثل هذه المعلومات تلبي طلب المستهلكين لمعلومات واضحة تتيح لهم القيام باختيارات واعية، وأنها قد تساعد السلطات الرسمية في مراقبة الأغذية، لاسيما فيما يتعلق بإمكانية التتبع/تتبع المنتجات. وشدد بعض الوفود على أهمية المعلومات الخاصة ببلد المنشأ بالنسبة للبلدان المستوردة.

168 - واقترح العديد من الوفود حلاً توفيقياً يحد من نطاق العمل الجديد بشأن توسيم بلد المنشأ ليقصر على الادعاءات المضللة والأغذية غير المجهزة، وذلك نظراً للصعوبات المرتبطة بتوسيم مكونات الأغذية المجهزة. واقترح رئيس اللجنة المعنية بالتوسيم، التي تستضيفها كندا، أن تطرح بعض الأسئلة على البلدان الأعضاء لتوضيح ما إذا كانت الأحكام الحالية غير ملائمة للبلدان الأعضاء ولماذا، وما إذا كانت هناك مشكلة في تفسير المتطلبات الحالية أم لا.

169 - وتدارست الهيئة اقتراحاً بإضافة السؤال التالي: "إذا اعتبرت الأحكام الحالية غير ملائمة، فهل يكمن الحل في تقديم توجيه إضافي يقتصر على الأغذية المعبأة وغير المجهزة؟". بيد أن بعض الوفود لم يساند هذا الاقتراح نظراً لأن تعريف "الأغذية غير المجهزة" غير موجود في الدستور الغذائي، حسبما أشار إليه وفد البرازيل، ويستدعي بالتالي دراسة تفصيلية.

170 - وبعد مزيد من المناقشة أقرت الهيئة بتعذر التوصل إلى نتيجة في هذه المرحلة بشأن ما إذا كان ينبغي القيام بعمل جديد خاص بتوسيم بلد المنشأ أم لا. ووافقت الهيئة على إحالة الأسئلة التالية إلى اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية لدراستها:

- (أ) هل الأحكام الحالية الواردة في القسمين 4-5-1 و4-5-2 المتعلقة بتوسيم بلد المنشأ، والمضمنة في المواصفات العامة لتوسيم الأغذية المعبأة، ملائمة لتلبية حاجات الأعضاء فيما يتعلق بتوسيم بلد المنشأ؟
- (ب) هل لاقت البلدان صعوبات في تفسير هذه الأحكام؟

علف الحيوان

العمل المستقبلي في مجال علف الحيوان⁸⁹

171- أقرت الهيئة توصيات الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية بإعداد رسالة دورية تستطلع وجهات نظر الحكومات بشأن مجالات يكون من المستحسن فيها القيام بعمل جديد، كي تتمكن الهيئة خلال دورتها القادمة من تحديد ضرورة العمل الإضافي المطلوب من لجنة الدستور الغذائي المعنية بعلف الحيوان أو عدم ضرورته. وإذا كان هذا العمل ضروريا فما هي الآليات الأكثر ملاءمة. ولاحظت الهيئة أن الدانمرك أشار إلى استعداده لاستضافة فريق المهام في حال إنشائه⁹⁰.

مدونة الممارسات الدولية الموصى بها لتجهيز الأغذية المجمدة ومناولتها⁹¹

172 - وافقت الهيئة على توصية اللجنة التنفيذية بأنه، من أجل المضي قدما في مراجعة المدونة، سيكون الخيار (باء) المضمن في وثيقة العمل LIM 6، هو الخيار الأمثل. وقبلت الهيئة العرض الذي تقدمت به الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفها الحكومة المضيفة للجنة المعنية بنظافة الأغذية واللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة، بتنسيق العمل عن طريق المراسلات بشأن أحكام الجودة المضمنة في المدونة إلى حين الموافقة المبدئية عند الخطوة 5 والصيافة النهائية وفقا لأحكام النظافة/السلامة من قبل لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية بغرض الموافقة النهائية عند الخطوة 8 من قبل الهيئة. ومن المحتمل أن يعقد اجتماع مشترك للجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية و/أو لجان السلع المعنية التابعة للدستور الغذائي، وذلك للصيافة النهائية لأحكام النظافة وكذلك أحكام الجودة التي لم تحل والتي لم يتسن التوصل بشأنها إلى اتفاق عام في الآراء أثناء العمل من طريق المراسلات.

العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى

(البند 14 من جدول الأعمال)⁹²

ألف. العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى⁹³

⁸⁹ ALINORM 04/27/38 الفقرتان 35 و36.

⁹⁰ ALINORM 04/27/04 الفقرة 85.

⁹¹ الفقرة 88 من الوثيقة CAC/27/LIM6, ALINORM 04/27/4.

⁹² E/Alinorm 04/27/10، تصويب للوثيقة CAC/27 LIM 7، E/Alinorm 04/27/10.

⁹³ CAC/27 INF.8 (عرض مقدم من منظمة التجارة العالمية إلى هيئة الدستور الغذائي)؛ CAC/27 INF.10 (عرض مقدم من المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية إلى هيئة الدستور الغذائي).

173 - جرى تذكير الهيئة بأن التعديل على المادة 8-5 "المراقبون" الذي اقترحتة الدورة العشرون للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة لم يعتمد خلال الجلسة الحالية بسبب عدم اكتمال النصاب القانوني (أنظر الفقرة 9). كما أخذت الهيئة علماً بمشروع الخطوط التوجيهية للتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الذي تعكف اللجنة المعنية بالمبادئ العامة على إعداده، ولاحظت أن الدورة الحادية والعشرين للجنة ستندرس مشروعاً معدلاً أعدته الأمانة. وفي هذا الصدد، لاحظت الهيئة أن اللجنة المعنية بالمبادئ العامة لم تساند وضع مواصفات مشتركة مع منظمة متعاونة.⁹⁴

174 - وقد وجّه ممثل منظمة التجارة العالمية انتباه الهيئة إلى تقرير أمانة منظمته الخاص بأنشطة اللجنة المعنية بتدابير الصحة والصحة النباتية وغيرها من أنشطة منظمة التجارة العالمية ذات الصلة بسلامة الأغذية في عام 2003، بما في ذلك عملها المتعلق بالمعادلة.

العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية

175 - أبلغت الهيئة بالمراجعة الأخيرة لاتفاقات التعاون بين منظمة الأغذية والزراعة والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية وبين المكتب ومنظمة الصحة العالمية.⁹⁵

176 - وسلط ممثل المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية الضوء في بيانه أمام الهيئة على أهمية تعزيز التعاون بين المكتب والهيئة للتصدي للأخطار المتعلقة بسلامة الأغذية في السلسلة الغذائية، لاسيما في الإنتاج الحيواني. كما أعرب عن رأيه في وجوب إقامة علاقات تعاون مميز بين الهيئات الدولية الثلاث التي تضطلع بوضع المواصفات والمشار إليها في اتفاق تدابير الصحة والصحة النباتية، أي هيئة الدستور الغذائي والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، بهدف تعزيز العمل في المجالات ذات الاهتمام المشترك، والتوصل بالتالي إلى تحديد الفجوات وتجنب ازدواجية الجهود وضمان الاتساق والتنسيق بين النصوص.

177 - وقد أعلم الممثل الهيئة بأنشطة جماعة العمل المعنية بالإنتاج الحيواني وسلامة الأغذية لدى المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية، التي أنشئت في 2002، والتي اجتمعت للمرة الثالثة في أبريل/نيسان 2004. كما أكد مشاركة المكتب النشطة ومساهمته في عمل مختلف أجهزة الدستور الغذائي الفرعية. وفيما يتعلق بمقاومة الميكروبات، أوضح الممثل أن المكتب يساند إنشاء فريق مهام مشترك بين الدستور الغذائي والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية، وفقاً لتوصية حلقة عمل أوصلو، وأن قواعد وإجراءات المكتب تسمح بالفعل بإنشاء فريق المهام هذا.

178 - وأعاد ممثلاً منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة الدولية تأكيد مساندتهما للتعاون المعزز بين الدستور الغذائي والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية، ولاحظت الهيئة أن النقاش بشأن سبل تعزيز التعاون سيبدأ بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية على أساس الاتفاقات المعدلة بين الوكالات.

⁹⁴ الفقرات 97 - 109 ALINORM 04/27/33A

⁹⁵ الفقرات 39 - 63 من ALINORM 04/27/10G

179 - وأعرب الكثير من الوفود عن دعمهم لتقوية أوأصر التعاون بين الدستور الغذائي والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية. كما أشير إلى ضرورة ضمان الاتساق بين نصوص الدستور الغذائي والمكتب، وإلى أن العلاقة بين الدستور الغذائي والمكتب ينبغي أن تتسم بالانفتاح والشفافية، وأن الجهاز التعاوني المرتقب ينبغي أن يكون جهازا فرعيا تابعا للدستور الغذائي، وأن تعاون المكتب ينبغي أن يتجلى في مراحل الصياغة الأولى للمواصفات، نظرا لأهمية الصياغة الأولى من حيث مصدر وأسلوب الإعداد لوضع المواصفات والحاجة إلى أن تقوم الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي بوضع المواصفات والنصوص ذات الصلة من خلال إجراءات الخطوات في الدستور الغذائي وأن هناك حاجة إلى استكشاف طريقة عملية لتعزيز التعاون واحترام استقلال كل من المنطمتين وعدم تغيير برنامجهما، وأن التعاون مع المكتب ينبغي أن يقوم على اتفاق سليم من الناحية القانونية، وأن من الأفضل إتمام العمل على "الخطوط التوجيهية بشأن التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية" قبل النظر في إبرام اتفاقات خاصة بين الدستور والمكتب. وأوضح وفد الصين أن التعاون بين الدستور الغذائي والمكتب الدولي ينبغي أن يكون متسقا مع العلاقات التعاونية القائمة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية.

180 - واختتمت الهيئة مناقشاتها بتكرار الإعراب عن اهتمامها بزيادة التعاون مع المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية، واقترحت أن تبدأ منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية مناقشاتها وفقا للتوصيات الدورة الثالثة والخمسين للجنة التنفيذية⁹⁶، آخذة في الاعتبار التعليقات المقدمة (أنظر الفقرة أعلاه). وطلبت الهيئة من لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة الانتهاء من وضع الخطوط التوجيهية في أقرب وقت، وأوصت بتقوية أوأصر التعاون بين الدستور والمكتب على الصعيدين القطري والإقليمي.

باء - العلاقات بين هيئة الدستور الغذائي والمنظمات غير الحكومية الدولية⁹⁷

181 - وفقا للمادة 6 من المبادئ المتعلقة بمشاركة المنظمات الدولية غير الحكومية في عمل هيئة الدستور الغذائي، قدمت الأمانة تقريرا للهيئة عن التعاون مع المنظمات غير الحكومية حسبما يرد في الوثيقة ALINORM/04/27/10E والوثيقة LIM 7.

العلاقات بين الدستور الغذائي والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي

182 - استذكرت الهيئة أن الدورة الثالثة والخمسين للجنة التنفيذية كانت قد وافقت على أن تجرى أمانة الدستور الغذائي اتصالات أولية مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسي للحصول على معلومات عن الحالة الراهنة للعمل بشأن سلامة الأغذية في المنظمة المذكورة⁹⁸.

183 - استذكر المراقب من المنظمة الدولية للتوحيد القياسي، عند عرضه لأنشطة منظمته (INF 2)، التعاون قديم العهد القائم بين الدستور الغذائي ومنظمته وأوضح أن أنشطة الدستور الغذائي والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي أنشطة

⁹⁶ الفقرة 103 من ALINORM 04/27/3،

⁹⁷ CAC/27 INF.2 (ISO submission to the Codex Alimentarius Commission) ; CAC/27 INF.

⁹⁸ الفقرات 97-99 من الوثيقة ALINORM 04/27/3 والفقرة 92 من الوثيقة ALINORM/04/27/4.

متكاملة. وسلط المراقب الضوء على العمل الذى تقوم به منظمته فى المجالات ذات الصلة، وعلى الأخص العمل الذى تقوم به اللجنة الفنية 34 ، بما فى ذلك مشروع المواصفات بشأن نظم إدارة سلامة الأغذية-المتطلبات (ISO 22000) وبشأن نظم قابلية التتبع فى سلسلة الأغذية الزراعية/المبادئ العامة للتصميم والتطوير (ISO 22518) . وأشار المراقب إلى أن بالإمكان توسيع نطاق هذا التعاون ليشمل مجالات أوسع مثل الاتصال مع لجان المنظمة الدولية للتوحيد القياسى، التوحيد القياسى لتقدير الاتفاق والتصديق والتبادل على مستوى السياسات. وأخذت الهيئة علما بالمعلومات عن نشاطات بناء القدرات التى تقوم بها المنظمة الدولية للتوحيد القياسى فى الدول النامية.

184 - وأيد وفد المكسيك التعاون مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسى فى مجالات الاهتمام المشترك وأشار إلى أن بوسع الدستور الغذائى أن يستفيد من العمل الفنى الذى تقوم به المنظمة المذكورة سعيا إلى تيسير التنسيق الدولى للمواصفات.

185 - أعرب وفد الولايات المتحدة عن القلق إزاء العمل الذى تقوم به المنظمة الدولية للتوحيد القياسى فى مجالات تتصل بسلامة الأغذية، وبالتحديد ISO 22000 و ISO 22518، وطلب استمرار الاتصالات بين أمانتى الدستور الغذائى والمنظمة الدولية للتوحيد القياسى بغية تزويد الهيئة بصورة منتظمة بالمعلومات عن الأنشطة التى تقوم بها المنظمة المذكورة.

186 - واقترح وفد كندا توزيع وثائق المنظمة الدولية للتوحيد القياسى من خلال قوائم التوزيع لدى الدستور الغذائى، على جهات الاتصال التابعة للدستور الغذائى. بيد أن الهيئة لاحظت أن هذا من شأنه أن يؤدى إلى صعوبات عملية بالنظر إلى الحجم الكبير من وثائق ومراسلات المنظمة المذكورة، وأن من الأفضل تبادل المعلومات بين الأجهزة ذات الصلة على المستوى القطرى.

187 - ووافقت الهيئة على أن تواصل الأمانة اتصالاتها مع المنظمة الدولية للتوحيد القياسى، وأن ترفع تقارير إلى اللجنة التنفيذية وإلى الهيئة عن أنشطة المنظمة الدولية للتوحيد القياسى ذات الصلة بعمل الدستور الغذائى.

حساب الأمانة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لتعزيز المشاركة فى الدستور الغذائى (البند 15 من جدول الأعمال)⁹⁹

188 - أخذت الهيئة علما بتقرير سير العمل الرابع المتعلق بالمشروع وحساب الأمانة المقدم من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية باعتباره وثيقة عمل، وأثنت على عمل المجموعة الاستشارية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

⁹⁹ CAC/27 INF/9 ؛ ALINORM 04/27/10F (تقرير مدير حساب الأمانة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية)، LIM 18 (تعليقات Consumers International).

189 - وأقرت الهيئة بأن حساب الأمانة بدأ بالعمل منذ مارس/آذار 2004 بعد بلوغ مستوى 500 000 دولار أمريكي. ولاحظت باستحسان أنه بالإضافة إلى الجهات المانحة الواردة فى الجدول 1 من وثيقة العمل فان السويد واستراليا تساهمان أيضا فى حساب الأمانة. وحثت البلدان الأخرى على المساهمة وأوصت بأن تنظر منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية فى إمكانيات الحصول على أموال من مصادر أخرى، مثل المؤسسات والتحقق فى الوقت نفسه من تجنب أى تضارب فى المصالح.

190 - وقد أحيطت الهيئة علما بأن الدعوة إلى تقديم الطلبات لعام 2005 ستصدر فى يوليو/تموز 2004 وسيحدد الأول من أكتوبر/تشرين الأول 2004 كموعده نهائى، مما سيتيح للبلدان مزيدا من الوقت لإجراء عملية الاختيار الداخلية، وأن الخطوط التوجيهية الخاصة بتقديم الطلبات ستخضع للمراجعة توخيا لمزيد من الوضوح ولتجنب سوء التفسير، لاسيما فيما بالمتطلبات المتطابقة.

191 - وشددت الهيئة، ملاحظة وجهات نظر الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية¹⁰⁰، على أهمية التنسيق القطرى وعلى الدور الأساسى الذى تلعبه جهات اتصال الدستور الغذائى فى نجاح تشغيل حساب الأمانة، ووافقت على أن تقديم الطلبات إلى حساب الأمانة ينبغى أن يتم بصورة خالصة من خلال نقطة اتصال الدستور الغذائى.

192 - وأشار العديد من الوفود والمراقبين إلى أن الغاية من حساب الأمانة هي تشجيع المشاركة الفعالة فى الدستور الغذائى، وأن ذلك يستلزم القدرة على المتابعة والاستفادة من عمل الدستور الغذائى لتعزيز سلامة الأغذية على المستوى القطرى.

193 - وبوجه عام، ساندت الهيئة استخدام حساب الأمانة لمشاريع أخرى غير السفر لحضور دورات الدستور الغذائى، كالمشاركة فى أنشطة التدريب، وبناء قدرات الأعضاء الجدد فى الدستور الغذائى وتقديم تمويل إضافى لبلد يظطلع بمسؤوليات أكبر على المستوى الإقليمى. بيد أنه تم التشديد على أن المشاركة فى أنشطة التدريب بشأن الدستور الغذائى يجب ألا تشكل نقطة التركيز الأولى لحساب الأمانة بل من الأخرى تغطيتها عبر البرنامج العام والموارد من خارج الميزانية لدى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية باعتبارها جزءا من أنشطتهما المتعلقة ببناء القدرات.

194 - وطلبت الهيئة الاستمرار فى إبقاء المعايير المستخدمة لتوزيع الأموال قيد الاستعراض المستمر. كما ينبغى إيلاء مزيد من العناية لضمان التمثيل الإقليمى الوافى وفعالية مشاركة البلدان المستفيدة فى أعمال الدستور الغذائى.

195 - أعربت المدير العام المساعد لمنظمة الصحة العالمية عن التقدير للمساهمات السخية فى حساب الأمانة، مذكّرة الهيئة أن الأموال التى وردت تظل مقدار الربع من المساهمات السنوية المتوقعة لحساب الأمانة. ومن المحتمل أن تفضي

قضية المشاركة الفعالة إلى مزيد من النظر في متطلبات التعاون الفني. وإقرارا بعمر حساب الأمانة لفترة إثني عشر عاما، من المستصوب أن تصوغ الهيئة رؤية استشرافية لمستقبل النظم الدولية لسلامة الأغذية بحلول عام 2015.

196- وإجمالاً، ذكّرت المدير العام المساعد لمنظمة الصحة العالمية الهيئة بالحاجة إلى حلول مبتكرة لمعالجة قضايا اللغات والوثائق لتلافي زيادة أعباء التكاليف على برنامج الدستور الغذائي. كذلك أكدت ضرورة أن يعمل الدستور الغذائي مع المنظمات الدولية الأخرى، مثل المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي، مما يسلط الضوء قويا على العمل الجيد الذي يقوم به الدستور الغذائي. كذلك ينبغي النظر في نهج جديدة في هذا المضمار وذلك، مثلا، من خلال الاستخدام المحتمل لمواصفات الدستور الغذائي ضمن نطاق إجراءات إصدار الشهادات لدى المنظمة الدولية للتوحيد القياسي.

مسائل أخرى ناشئة من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 16 من جدول الأعمال)¹⁰¹

الجزء الأول – مسائل متعلقة بالمشورة العلمية

ألف – تقرير سير العمل المتعلق بالمشورة العلمية¹⁰²

197 – قدم ممثل منظمة الأغذية والزراعة تقرير سير العمل الخاص بالعملية التشاورية بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقديم المشورة العلمية والذي اشتمل على نتائج حلقة العمل المشتركة بين المنظمتين التي عقدت في يناير/كانون الثاني 2004، والتعليقات بشأن تقرير حلقة العمل الواردة من الحكومات والمنظمات غير الحكومية. وأشار الممثل إلى الخطوات العملية التي اتخذتها المنظمتان لتنفيذ توصيات حلقة العمل بما فيها:

- إنشاء فريق مهام داخلي مشترك بين المنظمتين لاستعراض خيارات الادارة وتحسين الاتصال مع أصحاب الشأن؛
- إعداد دليل إجرائي تجمع فيه المبادئ والإجراءات التي تتبعها المنظمتان في تقديم المشورة العلمية بغية لزيادة الشفافية؛
- إعداد تحليل معمق لمعالجة إجراءات اختيار الخبراء وانفتاح الاجتماعات، واستعمال البيانات؛

¹⁰¹ ALINORM 04/27/10G; LIM 21 (comments from Malaysia); LIM 24 (comments from Malaysia); CAC/27 INF. 3 (Report of the Joint FAO/WHO Workshop on the Provision of Scientific Advice to Codex and Member Countries); CAC/27 INF.3A (The Provision of Scientific Advice to Codex and member Countries); CAC/27 INF.4 (The International Portal for Food Safety, Animal and Plant Health, Submission by FAO); CAC/27 INF.5 (Capacity Building for Food Quality and Food Safety Activities of FAO and WHO).

¹⁰² .CAC/27 INF. 3, CAC/27 INF.3A

- وتنظيم حلقة عمل لاستكشاف نهج جديدة لتعزيز قدرات البلدان النامية على استخلاص البيانات الضرورية والمشاركة على نحو أكثر فعالية في اجتماعات الخبراء.

198 - وأشار ممثل المنظمة إلى الخطوة النهائية من العملية التشاورية ستنفذ في شكل مشاوره خبراء أو اجتماع حكومي دولي بهدف إعداد توصيات ممكنة توجه إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية حال الانتهاء من تحليل التوصيات وتوافر الموارد اللازمة.

199 - ولاحظت الهيئة التقدم المحرز وأعربت عن تقديرها للجهود التي بذلتها المنظمتان بهدف تحسين المشورة العلمية المقدمة إلى الهيئة.

باء - التماسات المشورة العلمية المقدمة من الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي

200 - شدد ممثل منظمة الصحة العالمية، الذي تحدث أيضا بالنيابة عن منظمة الأغذية والزراعة، على الحاجة إلى أن ترتب الهيئة أولويات التماسات المشورة العلمية المقدمة من الأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي، حيث أن الميزانية الحالية لدى كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمتاحة لتقديم المشورة العلمية لا تسمح بالاستجابة في التوقيت المطلوب لجميع هذه التماسات، ووجه انتباه الهيئة إلى أن الدورة الثالثة والخمسين للجنة التنفيذية قد استعرضت التماسات الدستور الغذائي المقدمة إلى المنظمتين والمتعلقة بالمشورة العلمية، وأشار إلى المسائل التي تستدعي مزيدا من المناقشة في هيئة الدستور الغذائي¹⁰³. كذلك درست اللجنة التنفيذية مجموعة أولى من المعايير لتحديد الأولويات لكنها أجلت متابعة مناقشتها إلى دورة لاحقة¹⁰⁴.

201 - وأبرز ممثل منظمة الصحة العالمية الحاجة إلى ضمان تمويل كاف من الميزانية العادية ومن الموارد من خارج الميزانية، كي يتسنى تقديم المشورة العلمية على نحو أكثر استدامة.

202 - وأعربت الهيئة عن تقديرها للمنظمتين لجهودهما المستمرة في تقديم المشورة العلمية للأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي على أفضل وجه.

203 - ووافقت الهيئة على عدم اعتبار البنود 6 (الأغذية الوظيفية) و7 (الكلورين النشط) و16 (نقل المواد الدهنية والزيوت بالجملة) في الملحق الأول من وثيقة العمل، والتي طلب الدستور الغذائي بشأنها المشورة العلمية، بنودا ملغاة بل يحتفظ بها.

¹⁰³ الفقرات 55 إلى 75 من ALINORM 04/27/3.

¹⁰⁴ الفقرات 76 إلى 83 من ALINORM 04/27/3.

204 – واقتُرحت بعض الوفود إعطاء أولوية عليا لالتماس الدستور الغذائي رقم 6 المقدم من الدورة الثالثة عشر للجنة التنسيق في آسيا والمتعلق بتقييم المسائل الخاصة بالسلامة والمسائل التنظيمية ذات الصلة بالأغذية الوظيفية، وذلك نظرا لأهميتها بالنسبة إلى البلدان النامية. وأشارت وفود أخرى إلى أن لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة قد أعطت الأولوية لتقييم الحدود العليا للفيتامينات والأملاح المعدنية، وأنه لا يوجد تعريف دولي للأغذية الوظيفية، ولم يجر أى عمل في هذا المجال في نطاق الدستور الغذائي، وأنه يمكن، من الناحية القانونية، اعتبار الأغذية الوظيفية أغذية عادية أو أغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة.

205 – ولاحظت الهيئة أن اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية واللجنة المعنية بنظافة الأغذية تعدان مشروع اختصاصات لمشاورة الخبراء المقترحة بشأن سلامة الكلورين النشط المستخدم في الأغذية وعليها.

206 – وفيما يتعلق بالطلب الخاص بتقييم سلامة الشحنات السابقة المقبولة، أكدت الهيئة طلبها السابق المقدم إلى المنظمين لعقد مشاورة خبراء، ويفضل عقدها قبل الدورة القادمة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت. وأوضح وفد الولايات المتحدة أن العمل المستقبلي الذي ستقوم به اللجنة المذكورة يجب أن يركز على المعايير لا على القائمة.

207 – ووافقت الهيئة على أن الأولوية في تقديم المشورة العلمية يجب أن تعطى للالتماسات الواردة من الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي بدلا من التماسات الحكومات الأعضاء، وأن خطة عمل الدستور الغذائي يجب أن تأخذ في الاعتبار توافر المشورة العلمية ذات الصلة. وأخذت الهيئة علما بوجهة النظر الداعية إلى إعطاء الأولوية أيضا لاهتمامات البلدان النامية وقرارات الهيئة وطلبات الأولوية من قبل الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي.

208 – ولاحظت الهيئة أنه في ظل عدم وجود معايير لتحديد الأولويات في تقديم المشورة العلمية لدى الدستور الغذائي، فإن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية ستستمران في التخطيط لعقد اجتماعات ومشاورات الخبراء وفقا للشروط التالية: (أ) وضوح نطاق المشورة المطلوبة؛ (ب) مدى استعجال المشورة المطلوبة؛ (ج) توافر البيانات المطلوبة أو التزام البلدان بتقديم هذه البيانات؛ (د) توافر الموارد المالية.

جيم – أنشطة المنظمين الأخرى المتعلقة بتقديم المشورة العلمية

209 – أعلن ممثلا منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية الهيئة بالنتيجة الهامة التي توصلت إليها اجتماعات الخبراء لدى المنظمين والأنشطة ذات الصلة المنجزة منذ الدورة الأخيرة للهيئة، بما فيها أنشطة الاجتماع المشترك بين المنظمين بشأن مخلفات المبيدات، لجنة الخبراء المشتركة بين المنظمين المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، الاجتماع المشترك بين المنظمين بشأن تقدير المخاطر الميكروبيولوجية، والاجتماعات والمشاورات المخصصة والمشاريع ذات الصلة.

مقاومة المضادات الميكروبية¹⁰⁵

210 - أبلغ ممثل منظمة الصحة العالمية الهيئة أنه، بناء على طلب الدورة الثامنة والأربعين للجنة التنفيذية¹⁰⁶، عقدت حلقتا عمل مشتركتين بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمكتب الدولي للأوبئة الحيوانية، بغية إبداء المشورة للهيئة عن التوجهات المحتملة التي يمكن اتباعها بشأن هذه القضية. وشدد على الحاجة إلى معالجة المسائل المتعلقة بالمصطلحات، وسياسات تقدير المخاطر وخيارات إدارة المخاطر لاحتواء مقاومة المضادات الميكروبية.

211 - ووجه ممثل من المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية انتباه الهيئة إلى أن المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية قد اعتمد بالفعل أقسام في مدونة المكتب بشأن احتواء المقاومة للمضادات الميكروبية، وأوضح أن المكتب الدولي سيدعم توصيات حلقة العمل الثانية التي عقدت في أوسلو. وأشار الممثل إلى أن المكتب الدولي يقبل، من حيث المبدأ، المقترح بإنشاء فريق مهام مشترك مخصص معنى بمقاومة المضادات الميكروبية، يعمل وفق إجراءات يتفق عليها بين الهيئتين، وله صلاحيات محددة وفقا لنتائج حلقة عمل أوسلو: لتحديد سياسات تقدير المخاطر التي تتبعها اجتماعات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن تقييم المخاطر الميكروبية/ ووضع خيارات إدارة المخاطر؛ وتجميع النصوص الموجودة في هذا المضمار، ووضع التوجيهات بشأن استخدام المضادات الميكروبية للإنتاج الحيواني.

212 - وأخذت الهيئة علما باستعداد وفد جمهورية كوريا لاستضافة فريق المهام المخصص المعنى بمقاومة المضادات الميكروبية في حالة إنشاء هذا الفريق في المستقبل.

213 - وأيد الكثير من الوفود توصيات الدورة الرابعة والخمسين للجنة التنفيذية باعتبارها السبيل إلى المضي قدما بشأن هذه المسألة.¹⁰⁷

214 - ولاحظت الهيئة أن هناك دعما بالإجماع للتعاون مع المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية، غير أن التبعات المالية والتأثير على مشاركة البلدان، خاصة بالنسبة للبلدان النامية، ينبغي دراسته بعناية قبل اتخاذ القرار النهائي باتجاه إنشاء فريق مهام جديد. كما أخذت الهيئة علما بطبيعة العرض السخي الذي تقدم به المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية بتقاسم تكاليف الأنشطة المشتركة بين المنظمتين.

¹⁰⁵ الفقرة 159 من الوثيقة ALINORM 04/27/13، M 17/Rev. (مقترح بشأن عمل جديد على مقاومة المضادات الميكروبية لغير البشر، أعدته جمهورية كوريا).

¹⁰⁶ الفقرتان 36 و37 من الوثيقة ALINORM 01/4.

¹⁰⁷ الفقرات 73/68 من ALINORM 04/27/4.

215 - ووافقت الهيئة أن هناك العديد من الخيارات الممكنة المتاحة للهيئة لمعالجة هذه المسألة، بما في ذلك إنشاء فريق مهام تابع للدستور الغذائي بمشاركة نشطة من المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية، أو استخدام الأجهزة الفرعية القائمة التابعة للدستور الغذائي، مثل اللجنة المعنية بنظافة الأغذية، واللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية وفريق المهام المعنى بتغذية الحيوان.

216 - كذلك وافقت الهيئة أنه قبل اتخاذ قرار عن الآليات الإجرائية بشأن مزيد من العمل، ينبغي أن يكون هناك تفهم واضح ومشترك لما ينبغي تحقيقه من قبل الدستور الغذائي فيما يتعلق بمسألة مقاومة المضادات الميكروبية المرتبطة بالاستخدام غير البشري للمضادات الميكروبية.

217 - وحرصا على تيسير المناقشات، طلبت الهيئة من الأمانة إعداد رسالة دورية، في أقرب وقت ممكن، تتضمن سؤاليين:

- ما الذي ينبغي أن يحققه الدستور الغذائي من معالجة قضية مقاومة المضادات الميكروبية المتصلة بالاستخدام غير البشري للمضادات الميكروبية (مثلا مبادئ تقدير المخاطر، خيارات إدارة المخاطر)؛
- ما هي الآليات التي ينبغي أن يستخدمها الدستور الغذائي للتوصل إلى النتائج المذكورة أعلاه؟

كما ينبغي أن تتضمن الرسالة الدورية المعلومات التالية:

- موجز العمل الجارى بشأن هذه المسألة فى لجان الدستور الغذائى المعنية، واختصاصاتها فيما يتعلق بعملها على مسألة مقاومة المضادات الميكروبية،
- الموجز التنفيذى الذى أعدته منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية من حلقتى العمل.

218 - ووافقت الهيئة على أن ما يرد من تعليقات إجابة على الرسالة الدورية ستبحثها الدورة الخامسة والخمسون للجنة التنفيذية علما بأنها ستقدم مشورتها للدورة القادمة للهيئة.

219 - وأوضح ممثل المكتب الدولي للأوبئة الحيوانية أن جماعة العمل الخاصة بالإنتاج الحيوانى وسلامة الأغذية التابعة للمكتب ستستمر فى عملها فى مجال مقاومة المضادات الميكروبية بانتظار قرارات قادمة من الدستور الغذائى.

الجزء الثانى - بناء القدرات فى مجالى سلامة الأغذية وجودتها

220 - أحيطت الهيئة بأنشطة منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية فيما يتعلق ببناء القدرات فى مجال سلامة الأغذية، والتي غطت ثلاثة مجالات أساسية هي: (1) تنظيم مؤتمرات وحلقات عمل وندوات عالمية

واقليمية/شبه إقليمية بشأن المسائل ذات الصلة بسلامة الأغذية؛ (2) المشاريع الميدانية؛ (3) التوجيه وأدوات التدريب. ولاحظت الهيئة، على وجه الخصوص، الخطط الرامية إلى عقد المنتدى العالمي الثاني لمسؤولي سلامة الأغذية (بانجكوك، تايلند، 12 - 14 أكتوبر/تشرين الأول 2004) والمؤتمرات الإقليمية الخاصة بسلامة الأغذية لأفريقيا والبلدان الأمريكية والشرق الأدنى. كما جرى تأكيد أهمية حلقات العمل السابقة للدستور الغذائي في تحسين فعالية مشاركة البلدان النامية في الدستور.

221 - وأبلغت الهيئة بأن هناك أكثر من 30 مشروعاً ميدانياً قيد التشغيل حالياً في أنحاء مختلفة من العالم وأنه يجري النظر في تنفيذ 12 مشروعاً آخر. وأخذت الهيئة علماً بأن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية قد استحدثت الأدوات التالية أو أنها في صدد إعدادها: ضمان سلامة الأغذية وجودتها - خطوط توجيهية لتعزيز النظم القطرية لمراقبة الأغذية؛ تحليل المخاطر المتعلقة بسلامة الأغذية - مجموعة تدريبية متكاملة (في طور الإعداد النهائي)؛ تقييم احتياجات بناء القدرات في ميدان مراقبة الأغذية (قيد الإعداد)؛ تحسين سلامة وجودة الفاكهة والخضرة الطازجة - كتيب تدريب وقاعدة بيانات مرجعية؛ وتحسين المشاركة في عمل الدستور الغذائي - برنامج تدريبي (قيد الإعداد).

222 - وأخذت الهيئة علماً بإنشاء الشبكة الدولية لسلطات سلامة الأغذية، التي ستستخدم لتوزيع مختلف المعلومات الرامية إلى حماية الصحة العامة على نحو مستهدف وسريع. وسيخصص جزء من هذه الشبكة لحالات الطوارئ المتعلقة بسلامة الأغذية، التي قد تشكل خطراً مباشراً يؤدي إلى إصابات خطيرة أو إلى الموت.

الجزء الثالث - مسائل أخرى تستدعي الاهتمام

223 - لاحظت الهيئة بالتقدير العرض المقدم من منسق المنفذ الدولي لسلامة الأغذية وصحة الحيوان والنبات.

224 - أبلغ ممثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية الهيئة بأنشطة قسم التقنيات الذرية في ميدان الأغذية والزراعة المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة واللجنة الحكومية الدولية لعلوم المحيطات والوكالة الدولية للطاقة الذرية، لاسيما: مشاوراة الخبراء المختصة والمشاركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن السموم الحيوية في ثنائيات الصمام الرخوية (أوسلو، 27 سبتمبر/أيلول - 1 أكتوبر/تشرين الأول 2004) والندوة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن استخدام المعالجة بالإشعاع لأغراض الصحة والصحة النباتية (بانجكوك، 11 أكتوبر/تشرين الأول 2004). كما قدم ممثل الوكالة معلومات عن اتفاقيات الوكالة بشأن الإنذار المبكر بالحوادث النووية والمساعدة في حالات الحوادث النووية أو حالات الطوارئ الإشعاعية. وأخذت الهيئة علماً بأن تقريراً عن أنشطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية ذات الصلة سيعرض عليها في دورتها القادمة.

ما يستجد من أعمال (البند 17 من جدول الأعمال)

225 - لاحظت الهيئة تغيير مواعيد بعض الاجتماعات المقبلة للجنة الدستور الغذائي بما فيها اجتماعات هيئة الدستور الغذائي واللجنة التنفيذية. كما أشارت إلى أنّ هذه التغييرات ستتجلى في الجدول الزمني للاجتماعات الذي سينشر على صفحة الدستور الغذائي على الإنترنت¹⁰⁸.

226 - ولاحظت الهيئة كذلك أنّه جرى مؤخراً تحديث صفحة الدستور الغذائي على الإنترنت وأضيفت إليها وظائف معززة للبحث عن الوثائق. وستتاح في المستقبل القريب المزيد من مجموعات البيانات من الدستور الغذائي في إطار برنامج تحسين موقع الدستور الغذائي على الإنترنت الجاري العمل على تنفيذه.

227 - أخذت الهيئة علماً بأن دورتها الثامنة والعشرين ستعقد في روما خلال الفترة 4 إلى 9 يوليو/تموز 2005، رهنا بتأكيد آخر.

المرفق الأول

قائمة المشاركين**LI ST OF PARTI CI PANTS****LI STE DES PARTI CI PANTS****LI STADE PARTI CI PANTES**

Chairperson:	Dr Stuart Alexander SLORACH
Président:	Deputy Director-General
Presidente:	National Food Administration
	PO Box 622
	SE-75126 Uppsala
	Sweden
	Tel.: +46.18.175594
	Fax: +46.18.105848
	Email: stsl@slv.se

ALGERIA - ALGÉRIE - ARGELIA

M Mohamed Chaieb AISSAOUI
 Directeur Général
 Institut Algerien de normalisation
 Comité membre de l'ISO pour l'Algérie
 05 et 07 Rue Abou Hamou Moussa
 BP 104 RP
 Phone: 021-64 2032
 Fax: 021-64-1761
 Email: mc_aissaoui@ianor.org

ANGOLA

Dr Gomes CARDOSO
 Presidente do Comité Nacional do Codex- Angola e Director
 Nacional do Comércio Interno
 Ministério do Comércio
 Presidencia do Comité Nacional para o Codex Alimentarius
 Luanda- Angola
 Largo 4 de Fevereiro
 Palácio de Vidro
 Caixa Postal N° 1337/8
 Phone: 00244-92-507105
 Fax: 00244-2-320553/310658
 Email: gcardoso@netangola.com
 Minco.dnci.gc@netangola.com
 Site :www.dnci.net

Mrs Maria Antónia SANAZENGE
 Ministério da Salud
 Vice-Presidente do Comité Nacional para o Codex Alimentarius
 Luanda- Angola
 Rua Comandante Gika, C.P. n°527
 Phone: 00244-2-92534756
 Fax: 00244-2-320553
 Email:
 Mr Domingos MIGUEL
 Executive Secretary Codex- Angola
 Ministério da Agricultura e do desenvolvimento Rural
 Secretariado do Comité Nacional para o Codex Alimentarius
 Luanda- Angola
 Rua Comandante Gika, C.P. n°527
 Phone: 00244-2-92534756
 Fax: 002-2-320553
 Email:

**ANTIGUA AND BARBUDA -
 ANTIGUA-ET-BARBUDA -
 ANTIGUA Y BARBUDA**

Mr Solange BENJAMIN
 Manager, Information Services
 Redcliffe St and Corn Alley
 P.O. Box 1550
 St. John's
 Antigua and Barbuda
 Phone:
 Fax:
 Email:

ARGENTINA - ARGENTINE

Ing. Gabriela Alejandra CATALANI
 Technical Coordinator of the Codex Contact Point
 Dirección Nacional de Mercados Agroalimentarios
 Subsecretaría de Política Agropecuaria y Alimentos
 Secretaría de Agricultura, Ganadería, Pesca y Alimentos
 Paseo Colón 922, Of.29
 1063 Buenos Aires
 Phone: 54-11 4349 2549
 Fax: 54-11 4349 2244
 Email: gcat@sgappa.minproduccion.gov.ar
 codex@sagpya.minproduccion.gov.ar
 Ms Carolina PADRÓ
 Dirección Nacional de Mercados
 Agroalimentarios – SAGPYA
 Paseo Colón 922, Of. 29
 1063 Buenos Aires
 Phone: 54 11 43492549
 Fax:
 Email: cpadro@sagpya.minproducción.gov.ar

AUSTRALIA - AUSTRALIE

Mr Steve MCCUTCHEON
 General Manager
 Product Safety and Integrity
 Australian Government Department of Agriculture, Fisheries
 and Forestry
 GPO Box 858
 Canberra ACT 2601
 Phone: 61-2-6272-4316
 Fax: 61-2-6272-5697
 Email: steve.mccutcheon@daff.gov.au

Mr Greg READ
 Executive Manager - Exports
 Australian Quarantine and Inspection Service
 Australian Government Department of Agriculture, Fisheries
 and Forestry
 GPO Box 858
 Canberra ACT 2601
 Phone: 61-2-6272-3594
 Fax: 61-2-6272-4112
 Email: greg.read@daff.gov.au

The Hon Rob KNOWLES
 Chair
 Food Standards Australia New Zealand
 GPO Box 1245
 Melbourne Vic 3001
 Phone: 61-3-9665-8033
 Fax: 61-3-9663-7369
 Email: rob.knowles@health.gov.au

Ms Ann BACKHOUSE
 Manager
 Codex Australia
 Australian Government Department of Agriculture, Fisheries
 and Forestry
 GPO Box 858
 Canberra ACT 2601
 Phone: 61-2-6272-5692
 Fax: 61-2-6272-3103
 Email: ann.backhouse@daff.gov.au

Dr Marion HEALY
 Chief Scientist
 Food Standards Australia New Zealand
 PO Box 7186
 Canberra BC ACT 2610
 Phone: 61-2-6271-2215
 Fax: 61-2-6271-2204
 Email: marion.healy@foodstandards.gov.au

Ms Jyoti LARKE
 Second Secretary
 Australian Permanent Mission to the WTO
 Chemin des Fins 2
 Geneva
 Phone: 0-22-799 9119
 Fax: 0-79 240 8644
 Email: Jyoti.Larke@dfat.gov.au

Mr George MINA
 Counsellor
 Australian Permanent Mission to WTO
 Chemin des Fins 2
 Case Postale 172
 1211 Geneva 19
 Phone: 41 22 799 9120
 Fax: 41 22 799 9189
 Email: george.mina@dfat.gov.au

AUSTRIA - AUTRICHE

Dr Erhard HÖBAUS
 Federal Ministry of Agriculture, Forestry, Environment and
 Water Management
 Stubenring 1
 Vienna
 Phone: +431 71100-2855/2901
 Fax:
 Email: erhard.hoebaus@bmlfuw.gv.et

BELGIUM - BELGIQUE - BÉLGICA

M. Charles CRÉMER
 Directeur
 SPF Santé Publique
 Sécurité de la Chaîne alimentaire et environnement
 DG Animaux, végétaux et alimentation
 Division des denrées alimentaires et autres produits de consommation
 Cité administrative de l'État
 Arcades, 4
 1010 Bruxelles
 Phone: 32-2-2104843
 Fax: 32-2-2104816
 Email: charles.cremer@health.fgov.be

M. Marc CORNELIS
 Adviseur-generaal
 Federaal Agentschap voor de Veiligheid van de Voedselketen
 DG Controlebeleid - Internationale Zaken
 WTC III
 Simon Bolivarlaan, 30
 1000 Bruxelles
 Phone: 32-2-2083834
 Fax: 32-2-2083823
 Email: marc.cornelis@favv.be

M. Johan HALLAERT
 Conseiller
 Fédération belge des Industries alimentaires (FEVIA)
 Avenue des Arts, 43
 1040 Bruxelles
 Phone: 32-2-55011760
 Fax: 32-2-55011754
 Email: jh@fevia.be

M. Guido KAYAERT
 Vice-président
 Relations with European Institutions
 Nestlé Coordination Center
 Rue de Birmingham, 221
 1070 Bruxelles
 Phone: 32-2-5295330
 Fax: 32-2-5295667
 Email: guido.kayaert@be.nestle.com

M. Luc OGIERS
 Directeur
 SPF Economie
 Rue Général Leman, 60
 1040 Bruxelles
 Geneva
 Phone: 32-2-2065890
 Fax: 32-2-2309565
 Email: luc.ogiers@mineco.fgov.be

BHUTAN - BHOUTAN - BHUTÁN

Mr Thuji TSHERING
 Chief Regulatory and Quarantine Officer
 Bhutan Agriculture and Food Regulatory Authority
 Ministry of Agriculture
 Tashichho Dzong
 Thimphu
 Phone: 975-2 327031/325790
 Fax: 975-2-327032
 Email: t_tshering@moa.gov.bt

BOTSWANA

Dr Boitumelo V. KGAREBE
 Managing Director
 National Food Technology Research Centre
 Private Bag 008
 Kanye
 Botswana
 Phone: 267-5540441
 Fax: 267-5440713
 Email: boitumelo@naftec.bw

Mr Allam Chivunga MPHANDE
 Senior Scientific Officer
 Food Control Unit
 Ministry of Health
 Private Bag 00269
 Gaborone
 Phone: 267-3902908
 Fax: 267-3974354
 Email: acmphande@yahoo.com

BRAZIL - BRÉSIL - BRASIL

Mrs Maria Aparecida MARTINELLI
 Coordinator of Brazilian Codex Committee
 Inmetro
 SEPN 511, Bloco B, 4º Andar
 Brasília - DF - Brazil
 Phone: 55-61-340-2211
 Fax: 55-61-347-3284
 Email: codexbrasil@inmetro.gov.br

Mrs Antonia Maria DE AQUINO
 National Health Surveillance Agency
 Ministry of Health
 SEPN 515 Bloco B - Ed. Ômega, 30 Andar
 70 770 502 Brasília, DF
 Brazil
 Phone: 55-61-448-6289
 Fax: 55-61-448-1080
 Email: antonia.aquino@anvisa.gov.br

Mrs Marilia REGINI NUTTI
 Researcher
 Embrapa Food Technology
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply
 Av. das Américas 29501
 Rio de Janeiro - RJ
 Brazil
 Phone: 55-21-2410-1350
 Fax: 55-21-2410-1090
 Email: marilia@ctaa.embrapa.br

Mr Cleber FERREIRA DO SANTOS
 National Health Surveillance Agency
 Ministry of Health
 SEPN 515 Bloco B - Ed Ômega, 3º Andar
 70 770 520 - Brasília - DF - Brazil
 Phone: 55-61-4481084
 Fax: 55-61-4481080
 Email: cleber.ferreira@anvisa.gov.br

Mr Ilto Antonio MORANDINI
 Ministry of Agriculture, Livestock and Food Supply
 Esplanada dos Ministérios
 Anexo B s 409
 Brasília D.F.
 Brazil
 Phone: 55-61-218-2314
 Fax: 55-61-224-3995
 Email: morandini@agricultura.gov.br

Mr Francisco F. SPARENBERG OLIVEIRA
 Asociación Brasileña de Normas técnicas
 Av. Profº Almeida Prado, 532
 Prédio 1 - 3º andar - Cidade Universitária
 05508-901 - São Paulo, SP
 Brazil
 Phone: 55-11-3767-3655
 Fax: 55-11-3767-3633
 Email: ffsoliveira@abnt.org.br

Mr Antonio MANTOAN
 Regulatory Affairs and Nutrition Manager
 Unilever Bestfoods
 Av. Paulista 2.300
 São paulo SP
 Brazil 01310-300
 Phone: 55-11-31381543
 Fax: 55-11-332370620
 Email: antonio.mantoan@unilever.com

Mr Braz DA COSTA BARACUHY NETO
 Secretary
 Ministry of External Relations
 Esplanada dos Ministérios
 Palácio Itamaraty
 Brasília - DF
 Phone: 55-61 411 6369
 Fax: 55-61 226 3255
 Email: braz@mre.gov.br

BULGARIA - BULGARIE

Mr Dencho GEORGIEV
 Ambassador
 Representative of the Republic of Bulgaria to the World Trade
 Organization
 Geneva
 Phone:
 Fax:
 Email:

Mrs Tatyana PETROVA
 Counsellor
 Permanent Mission of the Republic of Bulgaria to the World
 Trade Organization
 Geneva
 Phone:
 Fax:
 Email:

Mrs Deana MEHANDJIYSKA
 Attaché
 Permanent Mission of the Republic of Bulgaria to the UN and
 the Other International Organizations
 Geneva
 Phone:
 Fax:
 Email:

CAMEROON - CAMEROUN - CAMERÚN

M Medi MOUNGUI
 Deuxième Conseiller
 Représentant permanent adjoint auprès de la FAO
 Ambassade de la République du Cameroun
 Via Siracusa 4-6
 00161 Rome
 Phone: 39-06 4403644
 Fax: 39-06 44 03644
 Email: medimoungui@virgilio.it

M Jean Michel MPE
 Directeur de la production agricole par Intérim
 Ministère de l'agriculture
 P.O. Box 1639
 Yaoundé
 Phone:
 Fax:
 Email:

CANADA - CANADÁ

Mr Paul MAYERS
 Acting Director-General
 Food Directorate
 Health Canada
 Building#7 Postal Locator (0701A5)
 Tunney's Pasture
 Ottawa, Ontario, K1A 0L2
 Phone: 613-957-1821
 Fax: 613-957-1784
 Email: paul_mayers@hc-sc.gc.ca

Ms Debra BRYANTON
 Executive Director
 Food Safety Directorate
 Canadian Food Inspection Agency
 159 Cleopatra Drive
 Nepean, Ontario, K1A 0Y9
 Phone: 613-221-7155
 Fax: 613-221-7295
 Email: dbryanton@inspection.gc.ca

Mr Ron BURKE
 Codex Contact Point for Canada
 Director
 Bureau of Food Regulatory, International and Interagency
 Affairs
 Food Directorate
 Health Canada
 Building#7, Room 2395 (0702C1)
 Tunney's Pasture
 Ottawa, Ontario, K1A 0L2
 Phone: 613-957-1748
 Fax: 613-941-3537
 Email: ronald_burke@hc-sc.gc.ca

Mr Allan MCCARVILLE
 Senior Advisor, Codex
 Bureau of Food Regulatory, International and Interagency
 Affairs
 Food Directorate
 Health Canada
 HPB Building, Room 2394 (0702C1)
 Tunney's Pasture
 Ottawa, Ontario, K1A 0L2
 Phone: 613-957-0189
 Fax: 613-941-3537
 Email: allan_mccarville@hc-sc.gc.ca

Dr Anne MACKENZIE
 Senior Science Advisor
 Science Branch
 Canadian Food Inspection Agency
 59 Camelot Drive
 Nepean, Ontario, K1A 0Y9
 Phone: 613-225-2342 Ext. 4188
 Fax: 613-228-6638
 Email: amackenzie@inspection.gc.ca

Mr Paul HADDOW
 Executive Director
 International Affairs
 Canadian Food Inspection Agency
 59 Camelot Drive
 Ottawa, Ontario, K1A 0Y9
 Phone: 613-225-2342 (Ext 4203)
 Fax: 613-228-6634
 Email: phaddow@inspection.gc.ca

Mr Bertrand GAGNON
 Manager, Programs, International Coordination
 Canadian Food Inspection Agency
 159 Cleopatra Drive
 Ottawa, Ontario, K1A 0Y9
 Phone: 613-221-7161
 Fax: 613-221-7295
 Email: bgagnon@inspection.gc.ca

Dr Réjean BOUCHARD
 Assistant Director
 Policy and Dairy Production
 Dairy Farmers of Canada
 75 Albert Street, Suite 1101
 Ottawa, Ontario, K1P 5E7
 Phone: 613-236-9997
 Fax: 613-236-0905
 Email: rejeanb@dfc-plc.ca

Mr Regan KHAN
 Trade Policy Analyst, Multilateral Trade Issue Division
 International Trade Policy Directorate
 Agriculture and Agri-Food Canada
 Room 10109, sir John Carling Building
 930 Carling Avenue
 Ottawa, Ontario K1A 0C5
 Phone: 613-715-5049
 Fax: 613-759 7503
 Email: khanr@agri.gc.ca

CHILE - CHILI

Dr. Gonzalo RÍOS KANTOROWITZ
Encargado de Negociaciones Internacionales – OMC/MSF Y
CODEX
Avda. Bulnes 140 – Santiago
Chile
Phone: 56-2 345 1581
Fax: 56-2 345 1578
Email: gonzalo.rios@sag.gob.cl

Ing. Velia ARRAIGADA RÍOS
Ingeniero Agrónomo
Jefe Departamento Asuntos Internacionales
Av. Bulnes 140 – Santiago
Chile
Phone: 56-2 3451193
Fax: 56-2 345 1578
Email: velia.arriagada@sag.gob.cl

Ing. Antonieta URRUTIA
Ingeniero Agrónomo
Departamento Asuntos Internacionales
Av. Bulnes 140 – Santiago
Santiago
Phone: 562-345 1585
Fax: 562-345 1578
Email: antonieta.urrutia@sag.gob.cl

CHINA - CHINE

Mr ZHANG YANQIU
Deputy-Director-General
Department of Market and Economy Information
Ministry of Agriculture
11 Nongzhanguan Nanli
Beijing 100026
Phone: 86-10-64193179
Fax: 86-10-64193315
Email: zhangyanqiu@agri.gov.cn

Mr SUN XIAOKANG
Deputy-Director-General
Standardization Administration
9 Madian East Road
Haidan District
Beijing 100088
Beijing
Phone: 86-10-82262651
Fax: 86-10-82260668
Email: sunxk@sac.gov.cn

Mr JIANG ZONGLIANG
Deputy-Director-General
Bureau of Import-Export Food Safety
General Administration of Quality Supervision, Inspection and
Quarantine
9 Madian East Road
Haidan District
Beijing 100088
Beijing
Phone: 86-10-82262030
Fax: 86-10-82260178
Email: jiangzl@aqsiq.gov.cn

Mr KAN XUEGUI
Counsel
Department of Health, Law Enforcement and Supervision
Ministry of Health
1 Xizhimenwai Nanlu
Beijing 100044
Phone: 86-10-68792384
Fax: 86-10-68792387
Email: kanxg@moh.gov.cn

Mr JINJING ZHANG
Deputy-Director-General
Department of Food Safety Coordination
State Food and Drug Administration
A38, Beilishilu
Beijing 100810
Beijing
Phone: 86-10-88375679
Fax: 86-10-88375226
Email: jjzh26@yahoo.com

Ms LI YUTONG
Deputy-Director of Division
Department of International Cooperation
Ministry of Agriculture
11 Nongzhanguan Nanli
Beijing 100026
Phone: 86-10-64192484
Fax: 86-10-65004635
Email: liyutong@agri.gov.cn

Ms WANG MIN
Director of Division
Institute of Agricultural Quality Standards and Testing
Technology
Chinese Academy of Agricultural Sciences
12 South Avenue
Zhongguancun
Beijing 100081
Phone: 86-10-68977916
Fax: 86-10-68977916
Email: wang_min@126.com

Mr XU XUEWAN
Engineer
Development Center of Science and Technology
Ministry of Agriculture
18 Maizidian Street
Chaoyang District
Beijing 100026
Beijing
Phone: 86-10-64195082
Fax: 86-10-64194550
Email: xuxuewan@agri.gov.cn

Ms ZHANG LINGPING
Deputy-Director of Division
Department of Health, Law Enforcement and Supervision
Ministry of Health
1 Xizhimenwai Nanlu
Beijing 100044
Phone: 86-10-68792403
Fax: 86-10-68792403
Email: lingpingzhang@yahoo.com

Mrs LIU XIUMEI
Professor
China Center for Disease Control and Prevention
29 Nanwei Road
Beijing 100050
Phone: 86-10-83132928
Fax: 86-10-83132928
Email: xmliu01@yahoo.com.cn

Mr GUO HUANXIN
Deputy-Director of Division,
Standardization Administration
9 Madian East Road
Haidan District
Beijing 100088
Phone: 86-1--82262658
Fax: 86-10-82260687
Email: guohx@sac.gov.cn

Ms LIU WEN
Deputy-Director of Division
China National Institute of Standardization
3 Yuhui South Road
Chaoyang District
Beijing 100029
Phone: 86-10-84630931
Fax: 86-10-84651032
Email: liuwen@cnis.gov.cn

Mr YE ZHIPING
Senior Engineer
Shanghai Entry-Exit Inspection and Quarantine
1208 Minsheng Road
Pudong New District
Shanghai 200135
Phone: 86-21-63230830
Fax: 86-21-63230830
Email: yzp@cableplus.com.cn

Mr JIAO YANG
Engineer
Import-Export Food Labelling Office
General Administration of Quality Supervision Inspection and Quarantine
9 Madian east Road
Haidan District
Beijing 100088
Beijing
Phone: 86-10-82262411
Fax: 86-10-82260617
Email: jiaoyang@aqsiq.gov.cn

Dr CHUNG Wai Hung Thomas
Assistant Director
Food and Environmental Hygiene Department
43/F Queensway Government Offices
66 Queensway
Hong Kong
Phone: 852-28675511
Fax: 852-25219527
Email: twchung@fehhd.gov.hk

Mr YAU Tin Chung Arthur
Research Officer
Food and Environmental Hygiene Department
43/F Queensway Government Offices
66 Queensway
Hong Kong
Phone: 852 28675607
Fax: 852 28933547
Email: atcyau@fehhd.gov.hk

**CONGO, REPUBLIC OF –
CONGO, RÉPUBLIQUE DU –
CONGO, REPÚBLICA DEL**

M Pierre DZON
Directeur de l'Hygiène
Direction générale de la santé
Ministère de la Santé et de la Population
B.P. 2101
Brazzaville
Phone: 242-551 6794
Fax: 242-81 1828
Email: pierdzon@yahoo.fr

Mme Odette BANDENGA
Chef de Service Nutrition
Direction de la santé de la famille
Ministère de la Santé et de la Population
Brazzaville BP: 14973
Phone: 242-661 4442
Fax:
Email: obandenga@yahoo.fr

COSTA RICA

Dr Orlando MUÑOZ HERNÁNDEZ
Secretaría Técnica del Comité Nacional del Codex en Costa Rica
Ministerio de Economía, Industria y Comercio
Moracia San José
del Colegio Lincoln 100
O, 100 S y 200 O, Edificio IFAM.
Phone: 506- 235-2700 ext. 221, 203
Fax: 506 297-1439
Email: infocodex@meic.go.cr

CÔTE D'IVOIRE

Mr Edmond N'DRI APIA
Directeur
Direction des productions alimentaires et de la diversification
BP V84
Abidjan 01
Phone: 225-20 219071
Fax: 225-20 219071
Email: daq@aviso.ci

Mr Ibrahima TOURE
Directeur adjoint des productions alimentaires et de la diversification
BP V84
Abidjan 01
Phone: 225-20 219071
Fax: 225-20 219071
Email: daq@aviso.ci

CUBA

Dra. Hortensia Nancy FERNÁNDEZ RODRÍGUEZ
Directora General
Oficina Nacional de Normalización (NC)
Calle E No.261e/11y 13
Vedado CP 10400
La Habana
Phone: 53-7 8300022
Fax: 537-8368048
Email: nc@ncnorma.cu

Lic. Teresa Infante FRÓMETA
Directora
Dirección de Relaciones Internacionales
Oficina Nacional de Normalización (NC)
Punto de Contacto Nacional del Codex
La Habana
Phone: 53-7 830 0022
Fax: 537 836 8048
Email: nc@ncnorma.cu

Ing. Doris HÉRNANDEZ TORRES
Directora
Dirección de Calidad y Tecnología
Ministerio de la Industria Pesquera
Ave. 5ta., Edif. 1, Barlovento, Playa
La Habana
Phone: 53-7 2972 94
Fax: 53-7 2972 94
Email: doris@telemar.cu

Dr. José A. CARRERA VARA
Asesor de Inocuidad de los Alimentos
Unidad Nacional de salud Ambiental
Ministerio de Salud Pública
La Habana
Phone: 53-7 553384
Fax: 53-7 662312
Email: jose.carrera@infomed.sld.cu

Ing. Gabriel LAHENS ESPINOSA
Jefe del Departamento de Regulaciones Técnicas y Calidad
Ministerio del Comercio Exterior
Calle Infanta 16, esq. 23
Vedado
La Habana
Phone: 53-7 550454
Fax: 53-7 550461
Email: mariela.cue@mincex.cu

MSc Cira Margarita SÁNCHEZ GARCÍA
Jefe Área Gestión de la Calidad, Bioseguridad y Medio Ambiente
Instituto de Investigaciones en Fruticultura Tropical
Ministerio de la Agricultura
Ave. Independencia y Conill
Nuevo Vedado
La Habana
Phone: 53-7 2093401
Fax: 53-7 2046794
Email: iicit@ceniai.inf.cu

CYPRUS - CHYPRE - CHIPRE

Dr Phroso HADJILUCA
Senior Industrial Officer
Ministry of Commerce, Industry and Tourism
Cyprus Codex Contact Point
Nicosia 1421
Phone: +357 22 409305
Fax: +357 22 375120
Email: phadjiluca@cys.mcit.gov.cy

**CZECH REPUBLIC –
RÉPUBLIQUE TCHÈQUE –
REPÚBLICA CHECA**

Mr Jiri NOVAK
Counsellor
Permanent Mission of the Czech Republic in Geneva
Email:

DENMARK - DANEMARK - DINAMARCA

Mr Knud ØSTERGAARD
Head of International Affairs
Danish Veterinary and Food Administration
Mørkhøj Bygade 19
DK - 2860 Søborg
Phone: 45-339-56120
Fax: 45-339-56001
Email: koe@fdir.dk

Ms Jytte KJÆRGAARD
Consultant
Danish Veterinary and Food Administration
Mørkhøj Bygade 19
DK - 2860 Søborg
Phone: 45-339 56000
Fax: 45-339-56001
Email: jk@fdir.dk

Mr Gorm LUNN
Head of Division
Feeding Stuffs and Fertilizers
Danish Plant Directorate
Skovbrynet 20
DK-2800 Kgs. Lyngby
Phone: 45-45 263800
Fax: 45-45 263611
Email: gl@pdir.dk

Ms Annette TOFT
Deputy Director, MBA (Political Science)
The Danish Agricultural Council
Axeltorv 3
DK-1609 Copenhagen V
Phone: 45-33-394000
Fax: 45-33-394150
Email: at@agriculture.dk

Mr Jørgen Hald CHRISTENSEN
Head of Division
Danish Dairy Board
Frederiks Alle 22
DK-8000 Århus C
Phone: 45-87-312000
Fax: 45-87-312001
Email: jhc@mejeri.dk

Dr Karina BERGENHOLTZ
Head of Section
The Danish Agricultural Council
Axeltorv 3
DK-1609 Copenhagen V
Phone: 45-3339 4000
Fax: 45-3339-4150
Email: kpb@agriculture.dk

EGYPT - ÉGYPTE - EGIPTO

Dr Maryam AHMED MOUSTAFA MOUSSA
Minister Plenipotentiary for Agricultural Affairs
Head of the Agricultural Office
Deputy Permanent Representative to U.N. Agencies in Rome
Embassy of the Arab Republic of Egypt
Via Salaria, 267
Rome 00199
Phone: 39-06-8548956
Fax: 39-06-8542603
Email: egypt@agrioffegypt.it

Prof Mohammed Fahmy SADDIK
Professor of Food Hygiene- National Nutrition Institute
Ministry of Health and Population
Phone: 3643522/3646413
Fax: 3647476
Email: ilsi@redata.net.eg

Dr Magda ALI RAKHA
First Undersecretary for Preventive Affairs and Undersecretary
of State for Laboratory Services
Ministry of Health and Population
Phone: 7962248
Fax: 7941076
Email: Rakha@link.net

Prof. Salah Hussain ABOU-RAYA
Professor of Food Science and Nutrition
Faculty of Agriculture
Cairo University
34 Taiba St
Mohamdseen, Griza
Egypt
Phone: 202-7493795
Fax: 202-3375003
Email: salaboraia@hotmail.com

Prof. Hoda Abdel FATTAH HASSAN
Director of National Nutrition Institute
Ministry of Health and Population
National Organization for Teaching Hospitals and Institutes
Phone: 5324315/3646413
Fax: 3647476
Email: nniegypt@ nni.org.eg

Dr. Zenaib Abdel HALEEM
Director-General of Food Safety
Ministry of Health and Population
Phone: 7948152
Fax: 7921077
Email: zhalim@massrawy.com

Dr. Ahmed Abdel-Aziz GABALLA
Director of Scientific Affairs
Coca Cola Company
Phone: 00 202 271 8820
Fax: 22 202 2377620
Email: agaballa@mena.ko.com

ESTONIA - ESTONIE

Ms Kairi RINGO
 Head of the Food Safety Office
 Veterinary and Food Department
 Ministry of Agriculture
 39/41 Lai str,
 15056 Tallinn
 Phone: 372-6-256212
 Fax: 372-6-256210
 Email: kairi.ringo@agri.ee

Ms Tiina VARES
 Counsellor
 Permanent Mission of Estonia
 Chemin du Petit – Sacconnex 28A
 1209 Geneva
 Phone : 41 22 919198
 Fax: 41 22 9191981
 Email: tiina.vares@estmission.ch

**EUROPEAN COMMUNITY (MEMBER ORGANIZATION) –
 COMMUNAUTÉ EUROPÉENNE (ORGANISATION
 MEMBRE) –
 COMUNIDAD EUROPEA (ORGANIZACIÓN MIEMBRO)**

Mr Henri BELVÈZE
 European Commission
 Health and Consumer Protection Directorate-General (SANCO)
 B-1049 Brussels
 Phone: 32-2-296 2812
 Fax:
 Email: henri.belveze@cec.eu.int

Mr Jérôme LEPEINTRE
 Health and Consumer Protection Directorate-General (SANCO)
 B-1049 Brussels
 Phone: 32-2-299 3701
 Fax:
 Email: jerome.lepeintre@cec.eu.int

Mr Patrick DEBOYSER
 European Commission
 Health and Consumer Protection Directorate-General (SANCO)
 B-1049 Brussels
 Phone: 32-2-295 15 29
 Fax:
 Email: patrick.deboyser@cec.eu.int

Mr Wim PENNING
 European Commission
 Health and Consumer Protection Directorate-General (SANCO)
 B-1049 Brussels
 Phone: 32-2-295 56 51
 Fax:
 Email: willem.penning@cec.eu.int

Ms Almudena RODRIGUEZ SANCHEZ-BEATO
 European Commission
 Health and Consumer Protection Directorate-General (SANCO)
 B-1049 Brussels
 Phone: 32-2-296 10 68
 Fax:
 Email: almudena.rodriguez@cec.eu.int

Mr Basil MATHIOUDAKIS
 Deputy Head of Unit
 Food Law and Biotechnology
 Directorate General on Health and Consumer Protection
 European Commission
 B-1049 Brussels
 Phone: Fax:
 Email:

Ms Isabelle PEUTZ
 Official
 European Commission
 Phone:
 Fax:
 Email:

Mr Francis FAY
 Official
 European Commission
 Phone: Fax:
 Email:

FINLAND - FINLANDE - FINLANDIA

Ms Kaija HASUNEN
 Ministerial Adviser
 Health Department
 Ministry of Social Affairs and Health
 P.O. Box 33, 00023 Government, Finland
 Phone: 358-9-1607-4035
 Fax: 358-9-1607-4144
 Email: kaija.hasunen@stm.fi

Ms Anne HAIKONEN
 Counsellor
 Legal Affairs
 Ministry of Trade and Industry
 P.O. Box 32, 00023 Government, Finland
 Phone: 358-9-1606 3654
 Fax: 358-9-1606 2670
 Email: anne.haikonen@ktm.fi

Dr Jorma HIRN
 Director-General
 National Food Agency
 P.O. Box 28, 00581 Helsinki
 Phone: 358-9-393 1510
 Fax: 358-9-393 1592
 Email: jorma.hirn@nfa.fi

FRANCE - FRANCIA

Mme Catherine CHAPOUX
 Ministère de l'agriculture, de l'alimentation,
 de la pêche et des affaires rurales
 DGAL - BAMSPTS
 251 rue de Vaugirard
 75732 Paris Cedex 15
 Phone: 33-01-49 558395
 Fax: 33-01-49 554462
 Email: catherine.chapoux@agriculture.gouv.fr

M Pascal AUDEBERT
 Chargé de mission
 Comité interministériel pour les questions de coopération
 économique européenne
 Secrétariat général (SGCI)
 Gestion du Codex Alimentarius
 2, boulevard Diderot
 75572 Paris Cedex 12
 Phone: 33-01-44871603
 Fax: 33-01-44871604
 Email: pascal.audebert@sgci.gouv.fr
 sgci-codex-fr@sgci.gouv.fr

Mme Sandrine BLANCHEMANCHE
 INRA
 Unité "Méthodologie d'Analyse du Risque"
 16, rue Claude Bernard
 75231 Paris Cedex 05
 Phone: 33-01-44 081818
 Fax: 33-01-44 087276
 Email: blanchem@inapg.inra.fr

Mme Dominique BUREL
 Centre National Interprofessionnel de l'Economie Laitière
 (CNIEL)
 42, rue de Châteaudun
 75314 Paris Cedex 09
 Phone: 33-01-49 707105
 Fax: 33-01-42 806345
 Email: dburel-alf@cniel.com

Mme Roseline LECOURT
Ministère de l'économie, des finances
et de l'industrie
DGCCRF
Chargée de mission
59, Boulevard Vincent Auriol
Télédoc 051
75703 Paris Cedex 13
Phone: 33-01-44 973470
Fax: 33-01-44 973037
Email: roseline.lecourt@dgccrf.finances.gouv.fr

M Christophe LEPRÊTRE
DGAL - BRAB
Bureau de la réglementation alimentaire et des biotechnologies
Ministère de l'agriculture, de l'alimentation, de la pêche et des
affaires rurales
251, rue de Vaugirard
75732 Paris Cedex 15
Phone: 33-01-49 555010
Fax: 33-01-49 555948
Email: christophe.lepretre@agriculture.gouv.fr

GEORGIA - GÉORGIE

Mr Levan CHITEISHVILI
Head of WTO Relations Division
Ministry of Agriculture
41, M. Kostava St.,
Tbilisi
Phone: 99532- 334837
Fax: 99532-334837
Email: levanch@maf.ge

Mrs Nino DEMETRASHVILI
Chief of Division
State Sanitary Inspectorate of State Borders
Ministry of Health
19 Tamar Mepis av.
Tbilisi
Phone: (mob)99599- 555 674
Fax: 99532-334837
Email: ninid@usa.com

Mr Tamar SANIKIDZE
Coordinator – Farmers Information and Consulting Service
Centre
Ministry of Agriculture
41, M. Kostava St.,
Tbilisi
Phone: 99532- 636415
Fax: 99532-996960
Email: TamaraSanik@hotmail.com

Mrs Maia BIGVAVA
Head of Public Relations Service
Ministry of Agriculture
41, M. Kostava St.,
Tbilisi
Phone: 99532- 333671
Fax: 99532-333698
Email: mbigava@gol.ge

Mr Giorgi JORJIASHVILI
Senior Specialist of WTO Relations Division
Ministry of Agriculture
41, M. Kostava St.,
Tbilisi
Phone: 99532- 337837
Fax: 99532-334837
Email: G_jorji@hotmail.com

Mr George JEIRANASHVILI
Chief Specialist of the Service of Experts and Monitoring of
Food
Ministry of Agriculture
5 Mindeli st
Tbilisi
Phone: Mob :99599 491307
Fax: 9932-321435
Email: GJeiranashvili@mail.com

GERMANY - ALLEMAGNE - ALEMANIA

Herr Bernhard KÜHNLE
Director-General
Food Safety and Veterinary Affairs
Federal Ministry of Consumer Protection, Food and Agriculture
Rochusstraße 1
D-53123 Bonn
Phone: 49(0)228 - 529 3542
Fax: 49(0)228 - 529 3341
Email: bernhard.Kuehnle@bmvvel.bund.de

Mr Gerhard BIALONSKI
Federal Ministry of Consumer Protection, Food and Agriculture
Rochusstraße 1
D-53123 Bonn
Phone: 49(0)228-529 4651
Fax: 49(0)228-529 4947
Email: gerhard.bialonski@bmvvel.bund.de

Ms Lucia HERRMANN
Federal Ministry of Consumer Protection, Food and Agriculture
Rochusstraße 1
D 53123 Bonn
Phone: 49(0)228-529 3835
Fax: 49(0)228-529-3429
Email: Lucia.herrmann@bmvvel.bund.de

Dr Rolf GROSSKLAUS
Direktor und Professor
Bundesinstitut für Risikobewertung
Postfach 33 00 13
D 14191 Berlin
Phone: 49(0)30-412 3230
Fax: 49(0)30-412 3715
Email: fgr11@bfr.bund.de/ r.grossklaus@bfr.bund.de

Ms Angelika MROHS
Rechtsanwältin und Geschäftsführerin
Bund für Lebensmittelrecht und Lebensmittelkunde . V.
German Federation of Food Law and Food Science
Godesberger Allee 142-148
53175 Bonn
Phone: 0228-8199333
Fax: 0228-375069
Email: amrohs@bll-online.de

Dr Michael PACKERT
Südzucker AG
Zentralabteilung Lebensmittelqualität und Allgemeine
Verbraucherpolitik
Gottlieb-Daimler- Straße 12
68165 Mannheim
Phone: 0621-421573
Fax: 0621-421574
Email: michael.packert@suedzucker.de

Dr Joerg W. RIEKE
Managing Director
German Dairy Association
Godesberger Allee 157
53175 Bonn
Phone: 49(0)228 - 9596922
Fax: 49(0)228-371535
Email: rieke@milchindustrie.de

Ms Clara MEYNEN
Federation of German Consumer Organizations
D-10696 Berlin
Phone: 49(0)30-25800 444
Fax: 49(0)30-25800 418
Email: meynen@vzbv.de

GHANA

Mr Nimo AHINKORAH
Executive Director
Ghana Standards Board
P.O. Box MB 245
Accra-Ghana
Phone: 233-(0) 21-501495(500231)
Fax: 233-(0) 21-500231
Email: gsmdir@ghanastandards.org

Mrs Kistina BIRITWUM
Director
Chemical Science Division
Ghana Standards Board
P.O. Box MB 245
Accra-Ghana
Phone: 233-(0) 21-501492 (500231)
Fax: 233-(0) 21-500231
Email: gsbnep@ghanastandards.org

Mr Kwamina VAN ESS
Head of Food Division
Food and Drugs Board
P.O. Box CT 2783
Cantonments, Accra
Ghana
Phone: 233-21-661247/673090
Fax: 233-21-660389
Email: fdb@ghana.com
kwaminav@yahoo.com

Ms Genevieve BAAH
Scientific Officer
Codex Secretariat
Ghana Standards Board
P.O. Box MB 245
Accra-Ghana
Phone: 233-(0)21-500231
Fax: 233-(0)21-500231
Email: gsbnep@ghanastandards.org

GREECE - GRÈCE - GRECIA

Mr Theodosios KASTRISIOS
Director
Ministry of Rural Development and Food
Directorate of Processing, Standardization and Quality
Inspection
2, Acharnon Street
Athens 10176
Phone: 0030 210-2124351
Fax: 0030 210 523 8337
Email:

Mrs Asimina PAPATHANASIOU
Director
Ministry of Economy and Finance
GCSL Food Division
An. Tsocha 16-11521 Athens
Phone: 0030 210 6479251
Fax: 0030 210 6467725
Email: gxk-foodiv@ath.forthnet.gr

HUNGARY - HONGRIE - HUNGRÍA

Dr Endre RÁCZ
Head of Unit
Department for Food Production
Ministry of Agriculture and Regional Development
H-1055 Budapest, Kossuth L. tér 11
Phone: 36-1-301-4383
Fax: 36-1-301-4808
Email: endre.racz@fvm.hu

Dr Mária VÁRADI
Head of Unit
Central Food Research Institute
H-1022, Budapest Herman otto út 15
Phone: 36-1-355 8982
Fax: 36-1-292 9853
Email: m.varadi@cfri.hu

ICELAND - ISLANDE - ISLANDIA

Mr Thordur ASGEIRSSON
Director of Fisheries
Directorate of Fisheries
Ingólfsstræti 1
101 Reykjavik
Phone: 354-569 7900
Fax: 354-569-7990
Email: thordur@fiskistofa.is

INDIA - INDE

Ms Rita TEAOTIA
Joint Secretary
Ministry of Health and Family Welfare
Nirman Bhavan
New Delhi - 110011
Phone: +91-11-23019195
Fax: +91-11-23018842
Email: jsrt@nb.nic.in

Mr Tapes PAWAR
Joint Secretary
Ministry of Agriculture
Department of Animal Husbandry and Dairying
Krishi Bhavan
New Delhi-110001
Phone: +91-11 23387804
Fax: +91-11 23386115
Email: tpawar@nic.in

Mr Rahul KHULLAR
Joint Secretary
Ministry of Commerce
Udyog Bhavan
New Delhi-110001
Phone: +91-11-2301 5215
Fax: +91-11-2301 4418
Email: rkhullar@ub.nic.in

Mr K.S. MONEY
Chairman
Agriculture and Processed Food Products
Export Development Authority
NCUI Building, 3 Siri Institutional Area
Augustkranti Marg, Hauz Khas
New Delhi- 110016
Phone: +91-11-26513162
Fax: +91-11-26519259
Email: chairman@apeda.com

Mr A.K. SHRIVASTAV
Deputy Assistant Director-General (PFA)
Directorate General of Health Services
Ministry of Health and Family Welfare
Room No 750 A- Wing
Nirman Bhavan
New Delhi 110011
Phone: +91-11 23013030
Fax: +91-11 23012290
Email: dadgaks@nb.nic.in
Codex-india@nb.nic.in

INDONESIA - INDONÉSIE

Dr SUNARYA
Deputy for Application of Standard and Accreditation
Codex Contact Point - Indonesia
National Standardization Agency
Jakarta
Phone: 62-21-5747042
Fax: 62-21-5747045
Email: bsn@bsn.or.id

Prof.Dr Dedi FARDIAZ
Deputy Chairman for Food Safety and Hazardous Substance
Control
National Agency for Drug and Food Control Republic of
Indonesia
Jakarta 10560 Indonesia
Phone: 62-21-4253857
Fax: 62-21-4253857
Email: deputi3@pom.go.id

Mr Akhmad SUHARDIYANTO
 Directorate General for Processing and Marketing of
 Agriculture Products
 Ministry of Agriculture
 Jl. RM. Harsono
 Pasar Minggu
 Jakarta
 Phone: 62-21-7815881
 Fax: 62-21-78842568
 Email: suhardiyanto@deptan.go.id

Mr Meddy H. SEWAKA
 Ministry of Foreign Affairs
 Jln. Taman Pejambon 6
 Jakarta Pusat
 Jakarta
 Phone: 62-21-3814211
 Fax: 62-21-3519593
 Email: Meddy.sewaka@yahoo.com

Dr F.G. WINARNO
 PT. Mbrio Biotekkindo
 Phone: 62-251-332403
 Fax: 62-251-377933
 Email: fgw@mbrio-food.com

Mr Octa MUCHTAR
 Ministry of Agriculture
 Jl. RM. Harsono No-3
 Pasar Minggu
 Jakarta - 12550
 Phone: 62-21-7816185
 Fax: 62-21-7816186
 Email:

Mr Cecap HERMAWAN
 Indonesian Embassy
 Geneva
 Phone:
 Fax:
 Email:

**IRAN (ISLAMIC REPUBLIC OF) –
 IRAN (RÉPUBLIQUE ISLAMIQUE D') -
 IRÁN (REPÚBLICA ISLÁMICA DEL)**

Dr Ali Asghar TOFIGH
 Deputy Minister and
 President of the Institute of Standards and Industrial Research
 P.O. Box 31505-163
 Tehran
 Phone: 98-21-8879473
 Fax: 98-21-8879475
 Email:

Mr Mohammad Hossein HASSANPOUR
 Director-General
 Food and Agriculture Department
 Institute of Standards and Industrial Research of Iran
 P.O. Box 31505-163
 Phone: 98-261-2803889
 Fax: 98-261-2803870
 Email: msh55@yahoo.com

IRELAND - IRLANDE - IRLANDA

Mr Richard HOWELL
 Agricultural Inspector
 Food and Research Group
 Department of Agriculture and Food
 7C Agriculture House
 Kildare Street
 Dublin 1
 Phone: 353-1 607 2572
 Fax: 353-1 661 6263
 Email: richard.howell@agriculture.gov.ie

Ms Joan REGAN
 Assistant Principle Officer - Food Unit
 Food Unit
 Department of Health and Children
 Hawkins House
 Dublin 2
 Phone: 353-1-6354247
 Fax: 353-1-6354247
 Email: joan_regan@health.irigov.ie

Mr Alan REILLY
 Acting Chief Executive Officer
 Food Safety Authority of Ireland
 Abbey Court
 Lr. Abbey Street
 Dublin 1
 Phone: 353-1-81713386
 Fax: 353-1-8171301
 Email: areilly@fsai.ie

Mr Kari TÖLLIKKÖ
 Principal Administrator
 General Secretariat of General of the EU
 Rue de loi 175
 B-1048 Brussels
 Phone: 32-2-285 7841
 Fax: 32-2-285 6198
 Email: kari.tollikko@consilium.eu.int

Ms Rose-Marie ELFQUIST
 General Secretariat of the Council of the EU
 Rue de la Loi 175
 B-1048 Brussels
 Phone: 32-2-285 9508
 Fax: 32-2-285 7928
 Email: rose-marie.elfquist@consilium.eu.int

ITALY - ITALIE - ITALIA

Ms Brunella LO TURCO
 Secretary General
 Italian Codex Committee
 Ministero delle Politiche Agricole e Forestali
 Via XX Settembre
 00187 Rome
 Phone: 39 06 46656512
 Fax: 39 06 4880273
 Email: QTCVI.codex@politicheagricole.it

Mr Ciro IMPAGNATIELLO
 Ministero delle Politiche Agricole e Forestali
 Via XX Settembre
 00187 Rome
 Phone: 39 06 46656511
 Fax: 39 06 4880273
 Email: ciroimpa@tiscali.it

Ms Albina DE MARCO
 Ministero delle Politiche Agricole e Forestali
 Via XX Settembre
 00187 Rome
 Phone: 39 06 46656520
 Fax: 39 06 4880273
 Email:

JAMAICA - JAMAÏQUE

Mr Gladstone ROSE
 Manager, Standardization
 Bureau of Standards
 6, Winchester Road
 Kingston 10
 Phone: 876-926 31 40
 Fax: 876-929 4736
 Email: grose@jbs.org.jm

Mrs Orine HENRY BLAIR
 International Programmes Officer
 Bureau of Standards Jamaica
 6, Winchester Road
 Kingston 10
 Jamaica WI
 Phone: 876-9263140-5
 Fax: 876-929 4736
 Email: info@jbs.org.jm

Mrs Pearlitta LUMSDEN
 Standards and Certification Officer
 Bureau of Standards
 6 Winchester Road
 Kingston
 Jamaica WI
 Phone: 876-9263140-5
 Fax: 876-929 4736
 Email: info@jbs.org.jm

JAPAN - JAPON - JAPÓN

Dr Takashi TOGUCHI
 Counsellor
 Minister's Secretariat
 Ministry of Health, Labour and Welfare
 1-2-2, Kasumigaseki,
 Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8916
 Phone: 81-3-3503-7965
 Fax: 81-3-3503-7965
 Email: toguchi-takashi@mhlw.go.jp

Dr Koji MIURA
 Director
 International Food Safety Planning
 Department of Food Safety
 Pharmaceutical and Food Safety Bureau
 Ministry of Health, Labour and Welfare
 1-2-2 Kasumigaseki
 Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8916
 Phone: 81-3-3595-2326
 Fax: 81-3-3503-7965
 Email: miura-koujimd@mhlw.go.jp

Mr Nobuo UEMURA
 Deputy-Director
 Standards and Evaluation Division
 Department of Food Safety
 Pharmaceutical and Food Safety Bureau
 Ministry of Health, Labour and Welfare
 1-2-2 Kasumigaseki
 Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8916
 Phone: 81-3-3595-2341
 Fax: 81-3-3501-4868
 Email: uemura-nobuo@mhlw.go.jp

Dr Noriko ISEKI
 Assistant Director
 Inspection and Safety Division
 Department of Food Safety
 Pharmaceutical and Food Safety Bureau
 Ministry of Health, Labour and Welfare
 1-2-2 Kasumigaseki
 Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8916
 Phone: 81-3-3595-2341
 Fax: 81-3-3501-4868
 Email: iseki-noriko@mhlw.go.jp

Dr Tadahiro OHTSU
 Deputy-Director
 Policy Planning and Communication Division
 Department of Food Safety
 Pharmaceutical and Food Safety Bureau
 Ministry of Health, Labour and Welfare
 1-2-2 Kasumigaseki
 Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8916
 Phone: 81-3-3595-2326
 Fax: 81-3-3503-7965
 Email: ootsu-tadahiro@mhlw.go.jp

Mr Teruo SATO
 Chief
 Office of Health Policy in Newly Developed Foods
 Standards and Evaluation Division
 Department of Food Safety
 Pharmaceutical and Food Safety Bureau
 Ministry of Health, Labour and Welfare
 1-2-2 Kasumigaseki
 Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8916
 Phone: 81-3-3595-2327
 Fax: 81-3-3501-4867
 Email: satou-teruo@mhlw.go.jp

Mr Harumi SAKA
 Deputy-Director
 Food Safety and Consumer Policy Division
 Food Safety and Consumer Affairs Bureau
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-2-1, Kasumigaseki
 Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8950
 Phone: 81-3-5512-2291
 Fax: 81-3-3597-0329
 Email: harumi_saka@nm.maff.go.jp

Ms Rieko MIYATA
 Staff
 Food Safety and Consumer Policy Division
 Food Safety and Consumer Affairs Bureau
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 1-2-1 Kasumigaseki
 Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8950
 Phone: 81-3-5512-2291
 Fax: 81-3-3597-0329
 Email: rieko_miyata@nm.maff.go.jp

Mr Hiroshi TATSUGUCHI
 Deputy-Director
 Soil Environment Management Division
 Water Environment Department
 Environment Management Bureau
 Ministry of the Environment
 1-2-2 Kasumigaseki
 Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8975
 Phone: 81-3-5521-8322
 Fax: 81-3-3501-2717
 Email: KOJI_TATSUGUCHI@env.go.jp

Dr Hiroshi YOSHIKURA
 Chairman
 Food Sanitation Council
 Pharmaceutical Affairs and Food Sanitation Council
 1-2-2 Kasumigaseki
 Chiyoda-ku
 Tokyo 100-8916
 Phone: 81-3-3595-2326
 Fax: 81-3-3503-7963
 Email:

Mr Yasuyuki NAGARA
 Technical Adviser
 Japan Food Industry Center
 Sankaido Building 3rd Fl
 1-9-13 Akasaka 1-chome
 Minato-ku
 Tokyo 107-0052
 Phone: 81-3-3593-0661
 Fax: 81-3-3593-0780
 Email:

JORDAN - JORDANIE - JORDANIA

Eng. Salem A. QUHEIWI
 General Manager Assistant
 Jordan Institution for Standards and Metrology (JISM)
 P.O. Box 941287
 Amman 11194
 Phone: 962--6-5680139/962-6 5665276 (direct)
 Fax: 962-6-581099
 Email: jism@nic.net.jo

Dr Mahmoud A. AL-ZOU'BI
 Food Standards Officer
 Jordan Institution for Standards and Metrology (JISM)
 P.O. Box 941287
 Amman 11194
 Phone: 962-6-580139
 Fax: 962-6-581099
 Email: jism@nic.net.jo

KENYA

Mrs Eva ODOUR
 General Manager
 Standards Development Division
 Kenya Bureau of Standards
 Phone: 254-020 603887
 Fax: 254-020 50329
 Email: oduore@kebs.org

Mr Tom Kevin OLIELO
 Head of Agro-Chemical
 Standards Development Division
 Kenya Bureau of Standards
 Phone: 254-020 502211
 Fax: 254-020 503293
 Email: tkolielo@kebs.org

Dr Chagemma KEDERA
 Managing Director
 Kenya Plant Health Inspectorate Service
 P.O. Box 49592
 Nairobi
 Phone: 254-020 894545
 Fax: 254-020 882265
 Email: kephis@nbnet.co.ke

Mr Christian LANGAT
 Trade Mark Examiner
 Kenya Industrial Property Institute
 P.O. Box 51648
 Nairobi
 Phone: 254-02 602211
 Fax: 254-020 606312
 Email: christian.langat@yahoo.com.uk

KOREA, REPUBLIC OF – CORÉE, RÉPUBLIQUE DE – COREA, REPÚBLICA DE

Dr Gun-Jo WOO
 Director
 Center for Food Safety Evaluation
 Korea Food and Drug Administration
 5 Nok Bon Dong
 Eun Pyoung Gu
 Seoul
 Phone: 82-2-380-1681
 Fax: 82-2-380-1615
 Email: visionkorea@empal.com

Mr Jae-Cheol KIM
 Deputy-Director
 Ministry of Agriculture and Forestry
 Government complex Gwacheon
 1, Jungang-dong, Gwacheon-Gty
 Gyeonggi Prov.
 Seoul
 Phone: 82-2-500-1851
 Fax: 82-2-503-7905
 Email: kjc@maf.go.kr

Mr Soo-Hyun, KIM
 Bilateral Cooperation
 Ministry of Agriculture & Forestry Republic of Korea
 Kwacheon-City, Kyunggi-Do
 427-719, Korea
 Phone: 82-2-500 1727
 Fax: 82-2-504 6659
 Email: kimsh@maf.go.kr

Mr Cheon-II, PARK
 Assistant Director
 Ministry of Maritime Affairs & Fisheries
 50 Chungjeong-NO,
 Seodaemun-Gu, Seoul 120-175
 Phone: 82-2-3148 6921-4
 Fax: 82-2-3148-6919
 Email: pci1000@momaf.go.kr

Mr Young-Ho KOH
 Scientific Officer
 Center for Food Safety Evaluation
 Korea Food and Drug Administration
 5 Nok Bon Dong
 Eun Pyoung Gu
 Seoul
 Phone: 82-2-380 1682
 Fax: 82-2-380-1615
 Email: toll989@kfda.go.kr

Ms Woojung KWON
 Senior Researcher
 Food Sanitation Council
 Korea Food and Drug Administration
 5 Nok Bon Dong
 Eun Pyoung Gu
 Seoul
 Phone: 82-2-380 1558
 Fax: 82-2-383 8321
 Email: wjkwon@mohw.go.kr

Dr Jong Sae PARK
 President
 Labfronter Co., Ltd
 Codex Regional Coordinating Committee for Asia
 KSBC Building
 #Mt, 11-8 lui-dong Yeoungtong-gu
 Suwon
 Kyounggi-do 443-766
 Phone: 82-31 259 6801
 Fax: 82-31 259 6802
 Email: jongseip@labfronter.com

Dr.Joong Keun LEE
 Head Researcher
 Food Industry team
 Korea Health Industry Development Institute
 57-1 Nolyangjin-dong
 Dongjac-gu
 Seoul
 Phone: 82-2-2194 7488
 Fax: 82-2-824 1763
 Email: leejk@khidi.or.kr

Dr. Do-hyong, CHOI
International Affairs Specialist
Korea Food Research Institute
San 46-1, Baekhyun-Dong
Bundang-Ku, Seongnam-Si
Gyeongg-Do 463-746
Phone: 82-31-780-9306
Fax: 82-31-780-9264
Email: choi-0313@kfri.re.kr

Mr. Han, KYU-JAI
Research Scientist
Korea Food Research Institute
San 46-1, Baekhyun-Dong
Bundang-Ku, Seongnam-Si
Gyeongg-Do 463-746
Phone: 82-31-780-9120
Fax: 82-31-780-9264
Email: hankj@kfri.re.kr

KUWAIT - KOWEÏT

Eng. Hashmia R. AL-ENEZI
Public Authority for Industry
Phone:
Fax:
Email:

LESOTHO

Ms Mamosala SEMAKALENG SHALE
First Secretary
Alternate Permanent Representative to FAO
Embassy of the Kingdom of Lesotho
Via Serchio 8
00198, Rome
Phone: 06-8542496
Fax: 06-8542527
Email: les.rome@flashnet.it

Mr Lebesa LEFULESELE
Senior Research Officer
Agricultural Research Department
P.O. Box 829
Maseru 100
Phone: 266-22 312395
Fax: 266-22 310362
Email: lefulesele@yahoo.com

LUXEMBOURG - LUXEMBURGO

Dr Carole KAPP
Attaché à la Mission Permanente du Luxembourg
Genève
Phone:
Fax:
Email:

MADAGASCAR

M Jean-Michel RASOLONJATOVO
Premier Conseiller
Représentation Permanente auprès de l'office des Nations Unies
ét des Institutions Spécialisées
32, avenue de Riant Parc
1209 Genève
Phone:
Fax:
Email:

MALAYSIA - MALAISIE - MALASIA

Dato'Dr Shaf.e OYUB
Deputy Director-General of Health
Department of Public Health
Ministry of Health
Health Offices Complex
2nd Floor, Block A, Jalan Cenderasari
50590 Kuala Lumpur
Phone: 603-2694 6382
Fax: 603-2694 6390
Email: sooyub@dph.gov.my

Ms Noraini DATO'MOHD OTHMAN
Deputy-Director Codex
Food Quality Control Division
Department of Public Health
Ministry of Health
Health Offices Complex
3rd Floor, Block B, Jalan Cenderasari
50590 Kuala Lumpur
Phone: 603-2694 6523
Fax: 603-2694 6517
Email: noraini_othman@moh.gov.my/ norainio@hotmail.com

Ms Noraini SUDIN
Ministry of Commodities and Plantation
Malaysian Palm Oil Board
P.O. Box 10620
Kuala Lumpur 50720
Phone: 603-8925 9952
Fax: 603-8922 1742
Email: noraini@mpob.gov.my

MALI - MALÍ

M Ousman TOURÉ
Conseiller technique chargé de la sécurité sanitaire des
aliments ; Point Focal du Codex Alimentarius
Ministère de la santé
B.P. D 232
Bamako
Phone: 223-28 6316
Fax: 223-22302 03
Email: oussou_toure@hotmail.com

MALTA - MALTE

Mr. Saviour BORG
Ambassador, Permanent Representative
Permanent Mission of Malta
Geneva
Phone:
Fax:
Email:

Mr. Tony BONNICI
Second Secretary
Permanent Mission of Malta
Geneva
Phone:
Fax:
Email:

MAURITANIA - MAURITANIE

M. Mohamedine FALL OULD ABDI
Directeur
Chargé des questions de normalisation et du contrôle de la
qualité
Ministère des Pêches et de l'économie maritime
BP:137
Nouakchott
Phone: 222-529 3059
Fax: 222-529 3059
Email: dppp.mpem@mauritania.mr

M Sidi Ould ALOUEIMINE
Chef de Service de L'Hygiène et du contrôle de la qualité
CNH BP 695
Nouakchott
Phone: 00222 6415773
Fax: 00222 5253134
Email: aloueimine.sidi@caramail.com

MEXICO - MEXIQUE - MÉXICO

Lic. Carlos Ramón BERZUNZA SÁNCHEZ
 Director de Normalización Internacional
 Dirección General de Normas
 Secretaría de Economía
 Puente de Tecamachalco #6
 Fuentes de Tecamachalco
 C.P. 53950
 Phone: 5255-57299480
 Fax: 5255-57299480
 Email: cberzunz@economia.gob.mx

Ms Aída ALBUERNE PIÑA
 Comisionada de Operación Sanitaria
 Comisión Federal para la Protección Contra Riesgos Sanitarios
 COFEPRIS
 Monterrey 33, Floor 2o
 Col. Roma, Del. Cuauhtemoc
 C.P. 06010
 Phone: 5255 55 14 13 63
 Fax: 5255 55148586
 Email: aalbuerne@salud.gob.mx

Ms René SALAS GUERRERO
 Subdirectora Ejecutiva de Operación Internacional
 Comisión Federal para la Protección contra Riesgos Sanitarios
 COFEPRIS
 Monterrey #33
 Col. Roma, del. Cuauhtemoc
 C.P. 06010
 Phone: 5255 55141363
 Fax: 5255-55148586
 Email: rsalas@salud.gob.mx

Ing. Alfonso MONCADA JIMÉNEZ
 Responsable del Área de Normalización Internacional
 Consejo Agroempresarial de Mesoamérica y el Caribe
 División del Norte No. 1419
 Col. Santa Cruz Atoyac
 Phone: 5255-54221450 ext.1404
 Fax: 5255-56010903
 Email: amoncada@yakultmex.net

MOROCCO - MAROC - MARRUECOS

M Mohamed MAJDI
 Chef de la Division de la répression des fraudes (DPVCTRF)
 Ministère de l'agriculture, du développement rural et des pêches
 maritimes
 Avenue Hassan II, Station Dbagh
 BP 1308
 Rabat
 Phone: 00212 37 298150
 Fax: 00212 37 297544
 Email: mmajdi@menara.ma

Mr. El-Maati, BENAZZOUZ
 Chef de la Division Recherche-Développement
 Laboratoire Officiel d' Analyses et de Recherches Chimiques
 25, rue Nichakra Rahal
 Casablanca
 Phone: 212 22 302196
 Fax: 212 22 301972
 Email: loarc@caranet.net.ma

M Mohamed BACHAOUCH
 Association professionnelle de fabricants des boissons
 gazeuses
 Phone: 212 22 435107
 Fax: 212 22 335300
 Email: mbachaouch@mena.ko.com

NAMIBIA - NAMIBIE

Ms. Percy Wachai, MISIKA
 Minister Counsellor
 Embassy of Namibia
 80 Av. Foch, 75016
 Paris, France
 Phone:
 Fax:
 Email: rj.dortland@minvws.nl

**NETHERLANDS - PAYS-BAS –
PAÍSES BAJOS**

Dr Rob J. DORTLAND
 Director
 Department for Nutrition and Health Protection
 Ministry of Health, Welfare and Sports
 P.O. Box 20350
 2500 EJ The Hague
 Phone: 31-70 340 6966
 Fax: 31-70 340 6280
 Email: rj.dortland@minvws.nl

Mrs Nathalie SCHEIDEGGER
 Coordinator International Food Safety Policy
 Department of Food Quality and Animal Health
 Ministry of Agriculture, Nature and Food Quality
 P.O. Box 20401
 2500 EK The Hague
 Phone: 31-70 378 4693
 Fax: 31-70 378 6141
 Email: n.m.i.scheidegger@minlnv.nl

Mrs Annie DE VEER
 Chair CCFAC
 Deputy-Director
 Department of Food Quality and Animal Health
 Ministry of Agriculture, Nature and Food Quality
 P.O. Box 20401
 2500 EK The Hague
 Phone: 31-70 378 5686
 Fax: 31-70 378 6141
 Email: a.de.veer@minlnv.nl

Mrs Anneke VAN DE KAMP
 Main Board for Arable Products
 Head of the Department Food and Nutrition
 P.O. Box 29739
 2502 LS The Hague
 Phone: 31-70 370 8502
 Fax: 31-70 37084444
 Email: a.van.de.kamp@hpa.agro.nl

Mr Hans J. JEURING
 Chairman CCPR
 Senior Public Health Officer
 The Food and Consumer Product Safety Authority
 P.O. Box 19506
 2500 CM The Hague
 Phone: 31-70 4484808
 Fax: 31-70 448-4061
 Email: hans.jeuring@vwa.nl

Mr Sharief MOHAMED
 Coordinator Foodsafety
 Department of International Affairs
 Ministry of Agriculture, Nature and Food Quality
 P.O. Box 20401
 2500 EK the Hague
 Phone: 31-70 378 5678
 Fax: 31-70 378 6105
 Email: s.mohamed@minlnv.nl

Mr Kari TÖLLIKKÖ
 Principal Administrator
 General Secretariat of the Council of the EU
 Rue de loi 175
 B-1048 Brussels
 Phone: 32-2-285 7841
 Fax: 32-2-285 6198
 Email: kari.tollikko@consilium.eu.int

Ms Rose-Marie ELFQUIST
 General Secretariat of the Council of the EU
 Rue de la Loi 175
 B-1048 Brussels
 Phone: 32-2-285 9508
 Fax: 32-2-285 7928
 Email: rose-marie.elfquist@consilium.eu.int

**NEW ZEALAND –
NOUVELLE-ZÉLANDE –
NUEVA ZELANDIA**

Dr Steve HATHAWAY
Director
Programme Development Group
New Zealand Food Safety Authority
Po Box 646
Gisborne
Phone: 64-6-867 1144
Fax: 64-6 868 5207
Email: steve.hathaway@nzfsa.govt.nz

Mr Sundararaman RAJASEKAR
Programme Manager (Codex)
Codex Coordinator and Contact Point for New Zealand
New Zealand Food Safety Authority
PO Box 2835
Wellington
Phone: 64-4 463 2576
Fax: 64-4 463 2583
Email: rajasekars@nzfsa.govt.nz

Ms Diana REAICH
Second Secretary
New Zealand Permanent Mission to the World Trade
Organization
2, Chemin de Fins
1218 Grand Saconnex
Geneva
Phone: 41-22 929 0358
Fax: 41-22 929 0374
Email: diana.reaich@mfat.govt.nz

NICARAGUA

Dr. Eduardo CASTILLO
Representante Alterno
37-39 Rue de Vermont
Ginebra 1202
Phone :
Fax :
Email :

Sra. Patricia CAMPBELL
Primer Secretario
37-39 Rue de Vermont
1202 Ginebra
Phone :
Fax :
Email :

NIGER - NIGÉR

Mr Illiassou BAKO
Directeur
Bureau de la Normalisation, de la Qualité et de la Métrologie
B.P. 480
Niamey
Phone: 227-73 6950
Fax: 227-73 2150
Email: bako142002@yahoo.fr

NIGERIA - NIGÉRIA

Dr J.N. AKANYA
Director General/Chief Executive
Standards Organization of Nigeria
Plot 13/14 Victoria Arobieke Street
Off Admiralty Way
Lekki Phase 1
Lagos
Phone: 234-1-27082467
Fax: 234-1-2708246
Email: info@sononline-ng.org

Mrs M.E. ESHIETT
Deputy-Director
Head Codex Contact Point
Standards Organisation of Nigeria
Plot 13/14 Victoria Arobieke Street
Off Admiralty Way
Lekki Phase 1
Lagos
Phone: 234-1-27082467
Fax: 234-1-2708246
Email: info@sononline-ng.org

Mr J.O. APANISILE
Assistant-Director
Federal Ministry of Commerce Old Secretariate Abuja
Phone: 234-9-2342770
Fax: 234-9-2342770
Email: joreyemi@yahoo.com

Mr S.Kunle OGUNMOKUN
Principal Technical Officer
National Strategic Food Reserve Department
Federal Ministry of Agriculture and
Rural Development
Area 11, Garki - P.M.B. 135
Abuja
Phone: 234-9-2344958
Fax: 234-9-2344382
Email: nsgrfma@hotmail.com

Mr B.O. UGWU
Assistant Chief Standards Officer
Standards Organisation of Nigeria
Plot 13/14 Victoria Arobieke Street
Off Admiralty Way
Lekki Phase 1
Lagos
Phone: 234-1-27082467
Fax: 234-1-2708246
Email: info@sononline-ng.org

Mrs M.O. OLELE
Assistant General Manager
Regulatory Affairs/Public Relations
Codex Committee National
West African Seasoning Company
37, Creek Road Apapa
Lagos
Phone: 234-1-5804928
Fax: 234-1-5804927
Email: margaretolele@hyperia.com

Mr O.A. ADENOLA
Director
National Strategic Food Reserve Department
Federal Ministry of Agriculture and Rural Development
Area 11, Garki - P.M.B. 135
Abuja
Phone: 234-9-2344958
Fax: 234-9-2344382
Email: nsgrfma@hotmail.com

Mrs Jane NZEOMA
Chief Regulatory Officer
National Agency for Food Drug Admin and Control
23, Temple Road Ikoyi
Lagos
Phone: 234-1-2690676
Fax: 234-1-2695006
Email: janenzeoma@yahoo.com

Mr A.O. ADEGBOYE
Senior Regulatory Officer
National Agency for Food and Drug Admin and Control
23, Temple Road Ikoyi
Lagos
Phone: 234-1-2690676
Fax: 234-1-2695006
Email: bimbostica@yahoo.com

NORWAY - NORVÈGE - NORUEGA

Ms Bodil BLAKER
Adviser
Department of Public Health
Ministry of Health
P.O. Box 8011 Dep
N-0030 Oslo
Phone: 47-22-248602
Fax: 47-22-248656
Email: bodil.blaker@hd.dep.no

Mr Joakim LYSTAD
Director-General
Norwegian Food Safety Authority - Head Office
P.O. Box 383
N-2381 Brumunddal
Phone: 47-23-216802
Fax: 47-23-216801
Email: joakim.lystad@mattilsynet.no

Mr Stein Ivar ORMSETTRØ
Director
Department of Health and Hygiene
Norwegian Food Safety Authority - Head Office
P.O. Box 383
N-2381 Brumunddal
Phone: 47-23-216804
Fax: 47-23-216801
Email: stein.ivar.ormsettro@mattilsynet.no

Mr Geir VALSET
Senior Adviser
Department of Health and Hygiene
Norwegian Food Safety Authority - Head Office
P.O. Box 383
N-2381 Brumunddal
Phone: 47-23-216862
Fax: 47-23-21 6801
Email: geir.valset@mattilsynet.no

Mr Lennart JOHANSON
Deputy Director-General
Ministry of Fisheries
P.O. Box 8118 Dep
N-0032 Oslo
Phone: 47-22-242665
Fax: 47-22-249585
Email: lennart.johanson@fid.dep.no

Mr Ola Magnus LØMO
Adviser
Department of Food Policy
Ministry of Agriculture
P.O. Box 8007 Dep
N-0030 Oslo
Phone: 47-22-24 9317
Fax: 47-22-249559
Email: ola-magnus.lomo@Gld.dep.no

Ms Bente ODLO
Adviser
Department of Food Policy
Ministry of Agriculture
P.O. Box 8007 Dep
N-0030 Oslo
Phone: 47-22-249138
Fax: 47-22-249559
Email: bente.odlo@ld.dep.no

PANAMA - PANAMÁ

Sra. Gisette MUÑOZ
Representante Permanente Alterna
Rue de Laussane 94
Ginebra
Phone:
Fax:
Email:

PARAGUAY

Sra. Lilian MARTINEZ DE ALONSO
Director General
INTN
Avda. Artigas No 3973 y Gral. Roa
Asunción
Phone: 595-21 297 516
Fax: 595-21 290 873
Email: direccion@intn.gov.py
codex@intn.gov.py

Dr. Dario BAUMGARTEN LAVAND
Consejero Agropecuario
Embajada del Paraguay
Av. Louise 475, Piso 12
1050 - Bruselas
Phone: 32 2 649 9055
Fax: 32 2 647 4248
Email: empar.baumgarten@skynet.be

Dr. Roberto R. RECALDE
Consejero
Misión Permanente del Paraguay
28/A Ch. Petit – Saconnex
1209 Ginebra
Phone: 41 22 740 3211
Fax: 41 22 740 3290
Email:

PERU - PÉROU - PERÚ

Sra. Eliana BERAUN
Deuxième Secrétaire
71 Av. Louis Casai
1216 Cointrin
Phone:
Fax:
Email:

PHILIPPINES - FILIPINAS

Mr Gilberto LAYESE
Director
Bureau of Agriculture and Fisheries Products Standards
Department of Agriculture
BPI Compound, Visayas Avenue, Diliman
1101 Quezon City
Phone: 632-920 6132
Fax: 632-920 6134
Email: bafps@yahoo.com

POLAND - POLOGNE - POLONIA

Ms Marzena WÓDKA
Chief of Department of International Cooperation
Codex Contact Point
Agricultural and Food Quality Inspection
Republic of Poland Government Service
30 Wspolna St., 00-930 Warsaw
Phone: 48-22 625 2028
Fax: 48-22 621 4858
Email: integracja@ijhar-s.gov.pl

PORTUGAL

Sr. António Pedro ALVES
Attaché
Mission Permanente du Portugal
33, rue Antoine-Carteret
1202 Genève-16
Phone: 918-0200
Fax: 918-0228
Email: Antonio.alves@ties.itu.int

QATAR

Dr Abdulla Omar AL-HAMAQ
 Assistant Director of Doha Municipality Health Affairs
 Doha Municipality
 Ministry of Municipal Affairs and Agriculture
 P.O. Box 17178
 Doha
 Phone: 974-4687490
 Fax: 974-4684980
 Email: aalhamaq@hotmail.com

Dr Shady Salah ZEYADAH
 Senior Food Safety and Control
 Health Affairs
 Doha Municipality
 Ministry of Municipal Affairs and Agriculture
 P.O. Box 163
 Doha
 Phone: 974- 5564890/974-4686643
 Fax: 974-4684890
 Email: shady.zyadah@yahoo.com

ROMANIA - ROUMANIE - RUMANIA

Dr Nicolai POPARLAN
 Deputy Director-General
 National Veterinary and Sanitary and Food Safety Authority
 Bucharest
 Email:

Ms Carmen FRATITA
 Second Secretary
 Permanent Mission of Romania in Geneva
 Email:

SAMOA

Mr Lemalu Tate SIMI
 Chairman, Samoa Codex Committee
 Ministry Commerce, Industry and Labour
 Level 4, ACB House
 Apia
 Phone: 685-20441
 Fax: 685-20443
 Email:

**SAUDI ARABIA, KINGDOM OF –
 ARABIE SAOUDITE, ROYAUME D' –
 ARABIA SAUDITA, REINO DE**

Dr Sirag MASSODE
 Director General of the Standards Department
 Saudi Arabia Standard Organization
 Riyadh P.O. Box 3437
 Riyadh 11471
 Phone:
 Fax:
 Email:

SINGAPORE - SINGAPOUR - SINGAPUR

Dr Sin Bin CHUA
 Deputy CEO and Director, Food and Veterinary Administration
 Agri-Food and Veterinary Authority
 5, Maxwell Road, #04-00
 Tower Block, MND Complex
 Singapore 069110
 Phone: 65-6325 7622
 Fax: 65-6220 6068
 Email: chua_sin_bin@ava.gov.sg

Mr Sin-I CHU
 Head
 Food Legislation and Factory Control Branch
 Food and Veterinary Administration
 Agri-Food and Veterinary Authority
 5, Maxwell Road, # 18-00
 Tower Block, MND Complex
 Singapore 069110
 Phone: 65-6325 8582
 Fax: 65-6324 4563
 Email: chu_sin-i@ava.gov.sg

SLOVAKIA - SLOVAQUIE - ESLOVAQUIA

Prof. Milan KOVÁČ
 Director
 National Focal Point for Codex Alimentarius
 Food Research Institute
 Priemyselná 4, P.O. Box 25
 824 75 Bratislava 26
 Phone: 004212-55574622
 Fax: 004212-55571417
 Email: milan.kovac@vup.sk

SOLOMON ISLANDS - ÎLES SALOMON ISLAS SALOMÓN

Mr David HO'OTA
 Public Health Laboratory
 Environmental Health Division
 Ministry of Health and Medical Services
 PO Box 349, Honiara
 Solomon Islands
 Phone: 677 38871
 Fax: 677 38871
 Email: jskabei@solomon.com.sb

SOUTH AFRICA - AFRIQUE DU SUD - SUDÁFRICA

Dr T. VAN DE VENTER
 Director, Food Control
 Department of Health
 Private Bag X828
 0001 Pretoria
 Phone: 27-12 312 0185
 Fax: 27-12 312 3162
 Email: ventert@health.gov.za

Ms J.M. RATHEBE
 Senior Manager
 Food Safety and Quality Assurance
 National Department of Agriculture
 Private Bag X343
 0001 Pretoria
 Phone: 27-12 319 7000
 Fax: 27 12 319 6764
 Email: SMFSQA@nda.agric.za

Ms F. MAKHOANE
 Assistant Director
 Directorate: Food Control
 Department of Health
 Private Bag X828
 0001 Pretoria
 Phone: 27-12 312 0158
 Fax: 27-12 312 3162
 Email: makhof@health.gov.za

Mr N. TSELENTIS
 Legal and Regulatory Affairs Manager
 Consumer Goods Council South Africa
 1st Floor Block B
 Hurlingham Office Park
 Woodlands Drive
 Sandton
 Phone: 27-11 886 3008
 Fax: 27-11 886 4966
 Email: nt@cgsa.co.za

Mr M. YOUNG
 Manager: Department Food and Associated Industries (FAI)
 The South African Bureau of Standards
 Regulatory Affairs and Consumer Protection
 P.O. Box 615
 Rondebosch
 7701 Cape Town
 Phone: 27-21 689 5511
 Fax: 27-21 689 6128
 Email: youngmj@sabs.co.za

Mr D. MAFUBELU
Health Attach'e
SOth Africa Permanent Mission
65, rue du Rhone
Geneva 1204
Phone:
Fax:
Email:

SPAIN - ESPAGNE - ESPAÑA

Dr. Felipe MITTELBRUNN GARCÍA
Consejero Técnico
Secretaría de la Comisión Interministerial para la Ordenación
Alimentaria
Ministerio de Sanidad y Consumo
Alcalá 56
28071 Madrid
Phone: 34-91 3380279
Fax: 34-91 3380883
Email: fmittelbrunn@msc.es

Don Juan Carlos CALVO HUERTA
Jefe de Servicio
Agencia Española de Seguridad Alimentaria
Ministerio de Sanidad y Consumo
Alcalá 56
28071 Madrid
Phone: 34-91 3380040
Fax: 34-91 3380253
Email: jcalvo@msc.es

Dª Elisa REVILLA GARCÍA
Jefe de Área de Coordinación Sectorial
de la Subdirección General de Planificación Alimentaria
Dirección General de Industria Agroalimentaria y Alimentación
Ministerio de Agricultura, Pesca y Alimentación
Paseo Infanta Isabel 1
28071 - Madrid
Phone: 34 91 3474596
Fax: 34 91 3475728
Email: erevilla@mapya.es

SUDAN - SOUDAN - SUDÁN

Dr Mohamed Mahmoud ALHANAN
Under-Secretary
Ministry of Agriculture and Forestry
Al Jamma Avenue
Phone: 249-183 772648
Fax: 249-183 782027
Email: moafus@yahoo.com

Dr Yassin Aldossogi ATAYEB BABIKER
Director
Sudanese Standards and Metrology Organization
Gaser Avenue
Phone: 249-183 775247/777480
Fax: 249-183 774852
Email: SSMO@sudanet.net

Prof Suad H. SATTI
Director
National Chemical Laboratories and Food Safety Coordinator
Federal Ministry of Health
Gaser Avenue
Khartoum
P.O. Box 287
Phone: 249-183-779789
Fax: 249-183-795164
Email: satti10@hotmail.com

Dr Abbasher KHALID
Director
Quarantines Department
Ministry of Animal Resources
Khartoum
Phone: 249-183 476129
Fax: 249-183 475995
Email: Abasher45@hotmail.com

Mr Hamdi Abbas IBRAHIM
Director
Standards and Quality Control Unit
Ministry of Agriculture and Forestry
Al Jamma Avenue
Codex Contact Point
Phone: 249-183 774688
Fax: 249-183 782027
Email: hamdi20072000@yahoo.com

SWEDEN - SUÈDE - SUECIA

Mrs Inger ANDERSSON
Director-General
National Food Administration
SE-751 26 Uppsala
Phone: 46-18 175500
Fax: 46-18 105848
Email: livsmedelsverket@slv.se

Dr Stuart Alexander SLORACH
Deputy Director-General
National Food Administration
P.O. Box 622
SE-75126 Uppsala
Phone: 46-18 175594
Fax: 46-18 105848
Email: stsl@slv.se

Mrs Kerstin JANSSON
Deputy-Director
Food Division
Ministry of Agriculture, Food and Consumer Affairs
SE- 103 33 Stockholm
Phone: 46-8 4051168
Fax: 46-8 219625
Email: kerstin.jansson@agriculture.ministry.se

Ms Susanne CARLSSON
Head of Food Standards Department
National Food Administration
SE-751 26 Uppsala
Phone: 46-18 175500
Fax: 46-18 105848
Email: livsmedelsverket@slv.se

SWITZERLAND - SUISSE - SUIZA

Dr Urs KLEMM
Vice-Director
Swiss Federal Office of Public Health
CH-3003 Bern
Phone: 41-31 3229503
Fax: 41-31 3229574
Email: urs.klemm@bag.admin.ch

Mrs Awilo OCHIENG PERNET
Codex Alimentarius
International Food Safety Issues
Swiss Federal Office of Public Health
CH 3003 Bern
Phone: 41-31 322 0041
Fax: 41-31 322 9574
Email: awilo.ochieng@bag.admin.ch

Dr Gaudenz SILBERSCHMIDT
Division of International Affairs
Head of Division
Swiss Federal Office of Public Health
CH-3003 Bern
Phone: 41-31 3226650
Fax: 41-313221131
Email: gaudenz.silbersschmidt@bag.admin.ch

Mrs Irina DU BOIS
Head Regulatory Affairs
Nestec Ltd.
Avenue Nestlé 55
CH-1800 Vevey, Switzerland
Phone: 41-21 9242261
Fax: 41-219244547
Email: irina.dubois@nestle.com

Mrs Ursula TRÜEB
Konsumenten Vertretung
Bözlü 1
CH-4312 Magden, Switzerland
Phone: 41-61 841 1256
Fax: 41-61 841 1256
Email: ursula.trueb@tiscali.ch

Mr Thomas JÄGGI
Food Engineer
Swiss Farmers Union
Laurstrasse 10
CH - 5200 Brugg, Switzerland
Phone: 41-56-4625227
Fax: 41-56-441 5348
Email: thomas.jaegg@sbv-usp.ch

Dr Hervé NORDMANN
Director
Scientific and Regulatory Affairs
Ajinomoto Switzerland AG
Innere Güterstrasse 2-4
CH - 6304 Zug, Switzerland
Phone: 41-41 7286666
Fax: 41-41 7286565
Email: herve.nordmann@ajimoto.com

Mr Jörg CSELOVSZKY
Global Regulatory Affairs Manager
DSM Nutritional Products
Wurmisweg 576, Bldg.241/421
CH-4303 Kaiseraugst, Switzerland
Phone: 41 61 687 3276
Fax: 41 61 688 1635
Email: joerg.cselovszky@dsm.com

Mrs Alexandra GRAZIOLI
Legal Advisor
International Trade Relations
Swiss Federal Institute of Intellectual Property
Einsteinstrasse 2
CH -3003 Bern
Phone: 41-31 323 2720
Fax: 41-31 350 0622
Email: alexandra.grazioli@ipi.ch

Mrs Fränzi WEHRLI
Food Safety, Legal Compliance
Section Foodstuff
Swiss Federal Office of Public Health
CH-3003 Bern
Phone: 41-31-324 9371
Fax: 41-31-322 9574
Email: fraenzi.wehrli@bag.admin.ch

**SYRIAN ARAB REPUBLIC –
RÉPUBLIQUE ARABE SYRIENNE –
REPÚBLICA ÁRABE SIRIA**

Eng. Abdul Razzaa AL HOMSI AJJOUR
Director
Alimentary Standards Department
Secretary of National Codex Committee
The Syrian Arab Organization for Standardization and
Metrology (SASMO)
P.O. Box 11836
Damascus
Phone: 963-11 4529822/5
Fax: 963-11-4528214
Email: sasmo@net.sy

**TANZANIA, UNITED REPUBLIC OF –
TANZANIE, RÉPUBLIQUE-UNIE DE –
TANZANIA, REPÚBLICA UNIDA DE**

Dr Claude J.S. MOSHA
Chief Standards Officer (Food Safety and Quality)
Head, Agriculture and Food Section
Tanzania Bureau of Standards
P.O. Box 9524
Dar-es-Salaam
Phone: 255-22-245 0206/ mobile 255 741 324495
Fax: 255-22 245 0959
Email: cjsmosha@yahoo.co.uk

THAILAND - THAÏLANDE - TAILANDIA

Mr Worwate TAMRONGTANYALAK
Secretary-General
National Bureau of Agricultural Commodity and Food
Standards
4th Floor, Ministry of Agriculture and Cooperatives
3 Rajdamnern Nok Avenue
Bangkok 10200
Phone: 66-2-2818600
Fax: 66-2-2816182
Email: worwate@moac.go.th

Ms Metanee SUKONTARUG
Director
Office of Commodity and System Standards
National Bureau of Agricultural Commodity and Food
Standards
4th Floor, Ministry of Agriculture and Cooperatives
3 Rajdamnern Nok Avenue
Bangkok 10200
Phone: 662-280 3900
Fax: 662-2803899
Email: metanee@acfs.go.th

Ms Poonsap VIULHAKUL
Senior Expert in Fisheries Management
Department of Fisheries
Ministry of Agriculture and Cooperatives
Kaset-klang
Chattuchak, Bangkok 10900
Phone: 662-9406211
Fax: 662-5620571
Email: poonspv@fisheries.go.th

Dr Chanin CHAROENPONG
Expert in Food Standard
Food and Drug administration
Ministry of Public Health
Tiwanond rd,
Nonthaburi 11000
Phone: 662-5907020
Fax: 662-5918460
Email: chanin@fda.moph.go.th

Ms Daranee MUKHAJONPUN
Senior Expert in Food Safety and Consumption
Food and Drug Administration
Ministry of Public Health
Tiwanond rd,
Nonthaburi 11000
Phone: 662-5907153
Fax: 662-5918460
Email: daraneem@fda.moph.go.th

Ms Ghanyapak TANTIPIPATPONG
Vice Chairman of Food Processing Industry
The Federation of Thai Industries
Queen Sirikit National Convention Center, Zone C
4th Floor, 60 New Rachadapisek Rd, Klongtoey
Bangkok 10110
Phone: 662-2294255
Fax: 662-2294041702
Email: foodgroup.off@fti.or.th

Mrs Oratai SILAPANAPORN
 Assistant Director
 Office of Commodity and System Standards
 National Bureau of Agricultural Commodity and Food
 Standards
 4th Floor, Ministry of Agriculture and Cooperatives
 3 Rajdamnern Nok Avenue,
 Bangkok 10200
 Phone: 662-2803887
 Fax: 662-2803899
 Email: oratai@acfs.go.th

Mr Pisan LUETONCHARG
 Minister Counsellor
 Permanent Mission of Thailand to the World Trade
 Organization
 ICC- Bâtiment F-G
 Route de Pré-Bois 20
 Case postale 1848
 1215 Genève
 Phone: (022) 929 5200/929 52 09
 Fax: (022) 791 0166/7888025
 Email: pisan@thaiwto.com

TUNISIA - TUNISIE - TÚNEZ

Mr Mefteh AMARA
 Directeur général des industries alimentaires
 Ministère de l'Industrie et de l'Energie
 Immeuble Beya, rue 8011
 Cité Montpalisir
 1002 Tunis
 Phone: 216-71-289 562
 Fax: 216-71 789 159
 Email: Mefteh.Amara@email.ati.tn

Mr Mohamed BEN FREDJ
 Directeur général du Centre Technique de l' Agro-Alimentaire
 12, rue de l' Usine 2035 Ariana
 Phone: 216-71-940198
 Fax: 216-71 941080
 Email: CTAA@email.ati.tn

Mr Mounir BEN RJIBA
 Conseiller
 58 rue Moillebean
 1209 Genève
 Phone:
 Fax:
 Email:

TURKEY - TURQUIE - TURQUÍA

Mr İlhami SAHİN
 Head of Food Control Department
 General Directorate of Protection and Control
 Ministry of Agriculture and Rural Affairs
 Akay Street No.3- Bakanlıklar
 Ankara
 Phone: 90 312 4174176/3021-3121
 Fax: 90312 4186523
 Email: ilhamis@kkgm.gov.tr

Ms. M. Nurseren BUDAK
 Codex Division Manager
 Ministry of Agriculture and Rural Affairs
 General Directorate of Protection and Control
 Akay Street No. 3
 Bakanlıklar - Ankara
 Phone: 90312 4174176/3123
 Fax: 90312 4186523
 Email: nurb@kkgm.gov.tr

Mr Huseyin ERGANİ
 Second Secretary
 Turkish Permanent Mission to the UNOG
 Phone:
 Fax:
 Email:

UGANDA - OUGANDA

Dr Ben MANYINDO
 Head
 Technical Operations Department
 Uganda National Bureau of Standards
 P.O. Box 6329
 Kampala
 Phone: 256-41 222367
 Fax: 246-41 286123
 Email: ben.manyindo@unbs.org

Dr Terry KAHUMA
 Executive Director
 Uganda National Bureau of Standards
 Plot M 217, Naikawa
 Industrial Area, P.O. Box 6329
 Kampala
 Phone: 256-41 286123
 Fax: 266-41-286123
 Email: unbs@afsat.com

UNITED ARAB EMIRATES – ÉMIRATS ARABES UNIS – EMIRATOS ÁRABES UNIDOS

Mr Khalid AL SHERIF
 Assistant Director
 Public Health Department
 Head of Food Control Section
 Dubai Municipality
 Phone: 971-4-2064200
 Fax: 971-4-2231905
 Email: kmsarif@dm.gov.ae

Mrs Amina AHMED MOHAMED
 Head of Food Environment Laboratory Sec.
 Dubai Central Laboratory Department
 Phone: 971-4-3011618
 Fax: 971-4-3358448
 Email: aamohammed@dm.gov.ae

Miss Aseela ABDULLAH AL MOALA
 Head of Food and Environment Laboratory
 P.O.Box 7 Fujairah,
 Phone: 971-9-2228570
 Fax: 971-9-2281570
 Email: ice_bird2@hotmail.com

Mr Ahmed M. ALYBHOONI
 Director
 Administration of Agricultural Production
 Phone: 971-3-7634333
 Fax: 971-3-37624551
 Email: theteen@emirates.net.ae

UNITED KINGDOM - ROYAUME-UNI - REINO UNIDO

Miss Barbara RICHARDS
 Head of Corporate Secretariat,
 Consumers and International Division
 Food Standards Agency
 Room 612c, Aviation House
 125 Kingsway
 London WC2B 6NH
 Phone: 44 207 276 8610
 Fax: 44 207 276 8014
 Email: barbara.richards@foodstandards.gsi.gov.uk

Mr Michael WIGHT
 Head of European Union and International Strategy Branch
 Food Standards Agency
 Room 619c, Aviation House
 125 Kingsway
 London WC2B 6NH
 Phone: 44-207 276 8183
 Fax: 44-207 276 8004
 Email: michael.wight@foodstandards.gsi.gov.uk

Mr Nick TOMLINSON
 Head of Chemical Safety and Toxicology Division
 Food Standards Agency
 Room 527, Aviation House
 125 Kingsway
 London, WC2B 6NH
 Phone: 44 207 276 8562
 Fax: 44 207 276 8564
 Email: nick.tomlinson@foodstandards.gsi.gov.uk

**UNITED STATES OF AMERICA –
 ÉTATS-UNIS D'AMÉRIQUE –
 ESTADOS UNIDOS DE AMÉRICA**

Dr F. Edward SCARBROUGH
 U.S. Manager for Codex
 U.S. Department of Agriculture
 1400 Independence Ave
 SW Room 4841 South Bldg
 Washington, DC 20250
 Phone: 202-205 7760
 Fax: 202-720 3157
 Email: ed.scarbrough@fsis.usda.gov

Mr Daryl BREHM
 Director - Food Safety and Technical Service
 U.S. Department of Agriculture
 1400 Independence Ave, SW
 Washington, DC 20250
 Phone: 202 690 0929
 Fax: 202 690 0677
 Email: daryl.brehm@usda.gov

Mr Richard CHRISS
 Senior Counsel to the Under Secretary
 International Trade Administration
 U.S. Department of Commerce
 14th and Constitution NW
 Washington, DC 20230
 Phone: 202 482 2867
 Fax: 202 482 4821
 Email: richard_chriss@ita.doc.gov

Dr Karen HULEBAK
 Assistant Administrator
 Office of Public Health Science
 Food Safety Inspection Service
 U.S. Department of Agriculture
 1400 Independence Ave
 Room 341 E
 Washington DC, SW 20250
 Phone: 202- 720 2644
 Fax: 202- 690 2980
 Email: karen.hulebak@fsis.usda.gov

Mr. Henry SCHMICK
 Agricultural Attaché
 U.S. Mission to the WTO
 U.S. Department of Agriculture Foreign Agricultural Service
 11 Route de Pregny
 CH 1292 Geneva
 Phone: 41-22 749 5223
 Fax: 41 22 749 5333
 Email: Henry.Schmick@usda.gov

Mr Robert LAKE
 Director - Office of Regulations and Policy
 Center for Food Safety and Applied Nutrition (HFS-004)
 U.S. Food and Drug Administration
 Harvey Wiley Federal Bldg
 5100 Paint Branch Parkway
 College Park, MD 20740
 Phone: 301- 436 2379
 Fax: 301- 436 2668
 Email: rlake@cfsan.fda.gov

Ms Mary Frances LOWE
 Program Advisor
 U.S. Environment Protection Agency
 Ariel Rios Bldg
 1200 Pennsylvania Ave NW
 Washington D.C.
 Phone: 703- 305 5689
 Fax: 703- 308 1850
 Email: lowe.maryfrances@epa.gov

Ms Deborah MALAC
 Office of Agricultural, Biotechnology and Textile Trade Affairs
 U.S. Department of State
 Room 3831a
 Washington, DC
 Phone: 202- 647 2062
 Fax: 202- 647 1894
 Email: malacdr@state.gov

Ms Ellen Y. MATTEN
 International Issues Analyst
 US Codex Office
 U.S. Department of Agriculture
 1400 Independence Avenue, SW
 Washington DC, 20250
 Phone: 202- 720 4063
 Fax: 202- 720 3157
 Email: ellen.matten@fsis.usda.gov

Mr Richard WHITE
 Office of the U.S. Trade Representative
 600 17th street NW
 Winder Bldg Room 415
 Washington, DC 20508
 Phone: 202- 395 9582
 Fax: 202- 395 4579
 Email: rwhite@ustr.gov

Mr Kyd BRENNER
 DTB Associates, LLP
 1001 Pennsylvania Avenue, NW, 6th Floor
 Washington, DC 20004
 Phone: 202- 661 7098
 Fax: 202- 661 7093
 Email: kbrenner@dtbassociates.com

Ms Jane EARLEY
 CEO, Earley Associates
 1101 King Street, Suite 444
 Alexandria, VA 22314
 Phone: 703- 838 0602
 Fax: 703- 739 9098
 Email: jearley@promarinternational.com

Ms Marsha ECHOLS
 Washington Counsel
 National Association for the Specialty Food Trade, Inc
 3286 M Street, NW
 Washington, DC 20007
 Phone: 202- 625 1451
 Fax: 202- 625 9126
 Email: mechols@earthlink.net

Ms. Karen STUCK
 Assistant Administrator
 Office of International Affairs
 Food Safety and Inspection Service
 US Department of Agriculture
 1400 Independence Ave S.W.
 Washington D.C. 20250
 Phone: 202 -720 3473
 Fax: 202-690 3856
 Email: Karen.Stuck@fsis.us.da.gov

Mr C.W. MCMILLAN
 C.W. McMillan Company
 P.O. Box 10009
 Alexandria, VA 22310
 Phone: 703- 960 1982
 Fax: 703- 960 4976
 Email: cwmco@aol.com

Mr Doug NELSON
 Executive Vice President, General Counsel and Secretary
 Crop Life America
 1156 15th St, NW
 Suite 400
 Washington, DC 20005
 Phone:
 Fax:
 Email: dnelson@croplifeamerica.org

Ms Peggy ROCHETTE
 Senior Director of International Policy
 National Food Processors Association
 1350 I Street, NW
 Washington, DC 20005
 Phone: 202- 639 5921
 Fax: 202- 639 5991
 Email: prochet@nfpa-food.org

Mr Steve HAWKINS
 Food Safety Policy Advisor
 Food Safety Inspection Service
 U.S. Department of Agriculture
 1400 Independence Ave SW
 Room 1156 South Bldg
 Washington, DC 20250
 Phone: 202-690 1022
 Fax: 202- 690 3856
 Email: stephen.hawkins@fsis.usda.gov

Ms Eileen HILL
 Senior Advisor
 U.S. Department of Commerce
 1401 Constitution Ave, NW
 Washington, DC 20230
 Phone: 202-482 5276
 Fax: 202-482 5939
 Email: eileen_hill@ita.doc.gov

Dr H. Michael WEHR
 Codex Programme Coordinator
 U.S. Food and Drug Administration
 Center for Food Safety and Applied Nutrition
 Room 1B-003 Harvey Wiley Building
 5100 Paint Branch Parkway
 College Park, MD 20740
 Phone: 1-301-436 1724
 Fax: 1-301-436 2618
 Email: Michael.Wehr@cfsan.fda.gov

URUGUAY

Dra. Delvey ANCHIERI
 Directora de la Unidad Inocuidad de Alimentos
 Ministerio de Salud Pública
 Avenida 18 de Julio 1892, piso 4
 Casilla Postal 11100
 Montevideo
 Phone: 598-2-708 6434
 Fax: 598-2-408 5580
 Email: danchieri@adinet.com.uy

Dr. Luis PLOUVIER
 Ministro Consejero
 Misión Permanente de Uruguay en Ginebra
 Rue de Lausanne 65
 Phone: 022 7328366
 Fax: 022 73 15650
 Email:

Mr Malcolm DALESA
 Environmental Health Officer
 Public Health Department
 Port Vila Municipality
 Port Vila
 Phone: 678-22 113
 Fax: 678-25 002

Email: malcomdalesa@hotmail.com

VIET NAM

Dr BUI MANH HAI
 Vice Minister
 Ministry of Sciences and Technology
 Chairman of Vietnam Codex Alimentarius Committee
 39 Tran Hung Dao Street
 Hanoi
 Phone: 84-4-9436598
 Fax: 84-4-9439733
 Email: bmhai@moste.gov.vn

Dr THI DAO VU
 Director
 Food Industry Research Institute
 301 Nguyen Trai Road
 Thanh Xuan
 Hanoi
 Phone: 844 8 585106
 Fax: 84485 84554
 Email: vu@FIRI.ac.vn

Mrs NGUYEN THI HOA BINH
 Deputy-Director
 National Fisheries Quality Assurance and Veterinary
 Directorate (NAFIQAVED)
 Ministry of Fisheries
 10 Nguyen Cong Hoan Street
 Ba Dinh
 Hanoi
 Phone: 84-4-831 0983
 Fax: 84-4-831 7221
 Email: nafiqaved@mofi.gov.vn

Dr THI KIM PHAN
 Director of Food Administration
 135 Nui Truc Lane
 Giang Vo Street
 Hanoi
 Phone: 84-4-8 463739
 Fax: 84-4-8 463839
 Email: cucqltp@hn.vm.vn

Mr HUU DUNG NGUYEN
Officer of Food Administration
135 Nui Truc Lane
Giang Vo Street
Hanoi
Phone: 84-4-8464489
Fax: 84-4-8463702
Email: huu_dung-vga@yahoo.com

Mr MANH CUONG NGUYEN
Officer
Ministry of Health
138A Giang Vo Street
Hanoi
Phone: 84-4-8 464416 ext. 217
Fax: 84-4-8453303/8464051
Email: nguyencuong@moh.gov.vn

Mrs LE THI HIEN
Officer
VinhCat Company of Investment and Trade Service
27 Lane 198 Thai Ha
Trung Liet Ward
Thanh Xuan District
Hanoi
Phone: 0903481881
Fax:
Email:

ZIMBABWE

Dr David B. NHARI
Chief Government Analyst
Government Analyst Laboratory
P.O. Box CY 231
Causeway
Harare, Zimbabwe
Phone: +263 4 792026/7
Fax: + 263 4 708527
Email: dbnhari@africaonline.com.zw

UNITED NATIONS AND SPECIALIZED AGENCIES
NATIONS UNIES ET INSTITUTIONS SPÉCIALISÉES
NACIONES UNIDAS Y ORGANISMOS ESPECIALIZADOS

**INTERNATIONAL ATOMIC ENERGY AGENCY
AGENCE INTERNATIONALE DE L'ÉNERGIE ATOMIQUE
ORGANISMO INTERNACIONAL DE ENERGÍA ATÓMICA**

Mr David H. BYRON
Head
Food and Environmental Protection Section
Joint FAO/IAEA Division of Nuclear Techniques in Food and Agriculture
Wagramer strasse 5
P.O. Box 100
A-1400 Vienna
Phone: 43-1-2600 21638
Fax: 43-1 26007
Email: d.byron@iaea.org

**INTERNATIONAL GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS
ORGANISATIONS GOUVERNEMENTALES INTERNATIONALES
ORGANIZACIONES GUBERNAMENTALES INTERNACIONALES**

BUREAU INTERNATIONAL DES POIDS ET MESURES

Robert WIELGOSZ
Head of Chemistry Section
Bureau des Poids et Mesures
Pavillon de Breteuil
F-92312 Sevres Cedex
Phone: 33-1- 45076251
Fax: 33-1- 45342021
Email: rwielgosz@bipm.org

**COCOA PRODUCERS ALLIANCE
ALLIANCE DES PAYS PRODUCTEURS DE CACAO
ALIANZA DE PRODUCTORES DE CACAO**

Dr Nanga Paul COULIBALY
Head of Scientific Research Department
Brick House
National Assembly Complex
Tawfawa Balewa Square
P.O. box 1718
Lagos
Phone: 01-263 5574
Fax: 01-263 5684
Email: cnanga@copal-cpa.org

**INTER-AMERICAN INSTITUTE FOR COOPERATION ON AGRICULTURE
INSTITUTO INTERAMERICANO DE COOPERACIÓN PARA LA AGRICULTURA**

Dr Kevin D. WALKER
Director de Sanidad Agropecuaria e Inocuidad de Alimentos
IICA
Apdo 55-2200 Coronado
Costa Rica
Phone: 506 - 216 0184
Fax: 506 - 216 0173
Email:

Sr. Timothy O'BRIEN
Especialista
Sanidad Agropecuaria e Inocuidad de Alimentos
Instituto Interamericano de Cooperación para la Agricultura
Apartado Postal 55
2200 Coronado
Costa Rica
Phone: 506 - 216 0184
Fax:
Email:

**INTERNATIONAL INSTITUTE OF REFRIGERATION
INSTITUT INTERNATIONAL DU FROID
INSTITUTO INTERNACIONAL DEL FRÍO**

M Felix DEPLEDT
Institut International du froid
177, boulevard Malesherbes
75017 Paris
Phone: 33-14227 3235
Fax: 33-14763 1798
Email: iifir@iifir.org

ORGANISATION INTERNATIONALE DE LA VIGNE ET DU VIN

Mr Yann JUBAN
Chef de l'Unité "Economie vitivinicole, droit et relations avec
les organisations internationales" OIV
18, rue d'Aguesseau
F-75008 Paris
Phone: 33-1 4494 8095
Fax: 33-1 4266 9063
Email: yjuban@oiv.int

**WORLD ORGANIZATION FOR ANIMAL HEALTH (OIE)
ORGANISATION MONDIALE DE LA SANTÉ ANIMALE
ORGANIZACIÓN MUNDIAL DE SANIDAD ANIMAL**

M Bernard VALLAT
Directeur général
Rue 12 de Prony
75017 Paris
Phone: 33-1 4415 1888
Fax: 33-1 4267 0987
Email: b.vallat@oie.int/ oie@oie.int

Dr Francesco BERLINGIERI
Rue de prony 12
F-75017 Paris
Phone: 33-1-4415 1888
Fax: 33-1 4267 0987
Email: F.Berlingieri@oie.int

Dr Catherine ROGY
Chef de la mission des affaires internationales
Centre collaborateur OIE pour le médicament vétérinaire AFSSA
27-31 Avenue du Général Leclerc
9770 1 Maisons Alfort Cédex
Phone: 33-1-4977 1356
Fax: 33-1 4977 2626
Email: c.rogy@afssa.fr

**WORLD TRADE ORGANIZATION
ORGANISATION MONDIALE DU COMMERCE
ORGANIZACIÓN MUNDIAL DEL COMERCIO**

Mr Michael ROBERTS
Economic Affairs Officer
Agriculture and Commodities Division
Centre William Rappard
Rue de Lausanne 154
Case postale CH-1211 Genève 21
Phone:
Fax:
Email:

Ms Serra AYRAL
Economic Affairs Officer
Agriculture and Commodities Division
Centre William Rappard
Rue de Lausanne 154
Case postale CH-1211 Genève 21
Phone:
Fax:
Email:

Ms María PEREZ-ESTEVE
Economic Affairs Officer
Agriculture and Commodities Division
Centre William Rappard
Rue de Lausanne 154
Case postale CH-1211 Genève 21
Phone:
Fax:
Email:

Ms Lee Ann JACKSON
Economic Affairs Officer
Agriculture and Commodities Division
Centre William Rappard
Rue de Lausanne 154
Case postale CH-1211 Genève 21
Phone:
Fax:
Email:

Ms Joann YOUNG
Economic Affairs Officer
Agriculture and Commodities Division
Centre William Rappard
Rue de Lausanne 154
Case postale CH-1211 Genève 21
Phone:
Fax:
Email:

**INTERNATIONAL NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS
ORGANISATIONS NON-GOUVERNEMENTALES INTERNATIONALES
ORGANIZACIONES INTERNACIONALES NO GUBERNAMENTALES**

**AOAC INTERNATIONAL
ASSOCIATION DES CHIMISTES ANALYTIQUES OFFICIELS
ASOCIACIÓN DE QUÍMICOS ANALÍTICOS OFICIALES**

Mrs Anita MISHRA
Principal Scientific Liaison, Government and Industry
Phone: 301-924 7077 ext. 131
Fax: 301-924 7089
Email: amishra@aoac.org

ASOCIACIÓN LATINOAMERICANA DE AVICULTURA

Dr J. Isidro MOLFESE
Executive Secretary and ALA Codex Observer
Arce 441 3rd "F"
C1426BSE Buenos Aires
Phone: 54-11-4774-4770/mobile: 54 9 11 4539 2595
Fax:
Email: molfese@ciudad.com.ar

**ASSOCIATION OF EUROPEAN COELIAC SOCIETIES
ASSOCIATION DES SOCIÉTÉS COELIAQUES EUROPÉENNES
ASOCIACIÓN DE SOCIEDADES CELÍACAS EUROPEAS**

Mrs Hertha DEUTSCH
Codex/Labeling Affairs
Anton Baumgartner Straße 44/C5/2302
A 1230 Vienna
Phone: 43-1-66 71 887
Fax: 43-1-66 71 887
Email: hertha.deutsch@utanet.at

BIOTECHNOLOGY INDUSTRY ORGANIZATION

Dr Michael J. PHILLIPS
Vice President for Food and Agriculture
Science and Regulatory Policy
Biotechnology Industry Organization
1225 Eye Street NW
Washington, DC 20005
Phone: 202-962-9200
Fax: 202-962-9201
Email: mphillips@bio.org

Mr Jeff FRITZ
Manager
DuPont Government Affairs
1946 West Cook Road
Fort Wayne, IN 46818
Phone: 260-425-5882
Fax: 260-425-5836
Email: jeff.fritz@usa.dupont.com

**CONFEDERATION OF THE FOOD AND DRINK INDUSTRIES
CONFEDERATION DES INDUSTRIES AGRO-ALIMENTAIRES
DE L' UE**

Mr Dominique TAEYMANS
Director
Scientific and Regulatory Affairs
Avenue des Arts,43
B-1040 Bruxelles
Phone: +32 2 514 11 11
Fax: +32 1 511 29 05
Email: d.taeymans@ciaa.be

**CONSUMERS INTERNATIONAL
ORGANISATION INTERNATIONALE DES UNIONS DE
CONSOMMATEURS**

Ms Sue DAVIES
Consumers Association
2 Marylebone Road
London NW1 4 DF
Phone: +44 2077707274
Fax: +44 2077707666
Email: sue.davies@which.co.uk

Dr Michael HANSEN
Senior Research Associate
Consumer Policy Institute of Consumers Union
101 Truman Avenue
Yonkers
NY 10703-1057
USA
Phone: +1 914 378 2452
Fax: +1 914 378 2928
Email: hansmi@consumer.org

Ms Auxillia MOTSI
Consumers International - Regional Office for Africa
31 A Lincoln Road, Belgravia
Private Bag A 6215 Avondale
Harare, Zimbabwe
Phone: (263) 4302 283
Fax: (263) 4303 092
Email: amotsi@ci-roaf.co.zw

Dr Sri Ram KHANNA
VOICE
Voluntary Organization in Interest of Consumer Education
441 (Basement) Jangpura
Mathura Road
New Delhi 110-014
Phone: 91 11 24319078
Fax: 91 11 24319081
Email: srkhanna@giadl01.vsnl.net.in
cvoice@usnd.net

**COUNCIL FOR RESPONSIBLE NUTRITION
CONSEJO PARA UNA NUTRICIÓN RESPONSABLE**

Dr John HATHCOCK
Vice President
Nutritional and Regulatory Science
Council for Responsible Nutrition
1828 L St., NW, Suite 900
Washington, DC 20036-5114
Phone: 1-202-776 7955
Fax: 1-202-204 7980
Email: jhathcock@crnusa.org

Mr Mark MANSOUR
Morgan Lewis
1111 Pennsylvania Avenue
Washington, DC 20004
Phone: 1-202-739 3000
Fax: 1-202-739 3001
Email: mmansour@morganlewis.com

EUROPEAN ASSOCIATION FOR BIOINDUSTRIES

Dr Dirk KLONUS
Bayer Crop Science
Department of Product Safety/Biotechnology
Postfach 80 03 20
65926 Frankfurt/Main 80
Phone: 49-69-30514758
Fax: 49-69-3051 3442
Email: Dirk.Klonus@bayercropscience.com

**EUROPEAN FEED MANUFACTURERS' FEDERATION
FÉDÉRATION EUROPÉENNE DES FABRICANTS D'ALIMENTS
COMPOSÉS**

Mr Alexander DÖRING
Secretary General
FEFAC
223 rue de la Loi-box3
B-1040 Brussels
Phone: 32-2-285 0050
Fax: 32-2-230 5722
Email: adoring@fefac.org

**EUROPEAN FOOD LAW ASSOCIATION
ASSOCIATION EUROPÉENNE POUR LE DROIT DE
L'ALIMENTATION**

Mr Mikael Conny SVENSSON
50, rue de l'Association
1000 Brussels
Belgium
Phone: 0032-2-2181470
Fax: 0032-2-2197342
Email:

GLOBAL CROP PROTECTION FEDERATION

Mr Michael LEADER
Manager Croplife International
143 Avenue Louise
1050 Brussels
Phone: 0032-2 541 1666
Fax:
Email: michael@croplife.org

INSTITUTE OF FOOD TECHNOLOGISTS

Dr C. Ann HOLLINGSWORTH
President
Better Built Foods
160 Star Point Road
Carrollton, GA 30116
Phone: 770-854 4473
Fax:
Email: annholl@bellsouth.net

Mr Robert V. CONOVER
Assistant General Counsel
Kikkoman Foods, Inc
Six Corners Road
P.O. Box 69
Walworth, WI 53184
Phone: 262-275-1651
Fax: 262-275-9452
Email: rconover@kikkoman.com

**INTERNATIONAL TREE NUT COUNCIL
CONSEIL INTERNATIONAL DES FRUITS SECS
CONSEJO INTERNACIONAL DE LOS FRUTOS SECOS**

Mrs Julie G. ADAMS
Senior Director
International and Regulatory Affairs
Almond Board of California
1150 9th Street, Suite 1500
Modesto, california 95354
Phone: 209-343 3238
Fax: 209-549 8267
Email: jadams@almondboard.com

INTERNATIONAL ALLIANCE OF DIETARY/FOOD SUPPLEMENT ASSOCIATIONS

Mr David PINEDA EREÑO
Manager
Regulatory Affairs
IADSA
50, rue de l'Association
B-1000 Brussels
Phone: 32-(0)2 209 1155
Fax: 32- (0)2 223 3064
Email: secretariat@iasda.be

Mr Simon PETTMAN
Executive Director
IADSA
50, rue de l'Association
B-1000 Brussels
Phone:
Fax:
Email:

**INTERNATIONAL BABY FOOD ACTION NETWORK
RÉSEAU INTERNATIONAL DES GROUPES D'ACTION POUR L'ALIMENTATION INFANTILE
RED INTERNACIONAL DE ACCIÓN SOBRE ALIMENTOS DE LACTANTES**

Ms Alison LINNECAR
International Coordinator, IBFAN-GIFA
C.P. 157
1211 Geneva 19
Phone: 41-22-798 91 64
Fax: 41-22-798 44 43
Email: alison.linnecar@gifa.org

**INTERNATIONAL COOPERATIVE ALLIANCE
ALLIANCE COOPÉRATIVE INTERNATIONALE
ALIANZA COOPERATIVA INTERNACIONAL**

Mr Kazuo ONITAKE
Safety Policy Service
Japanese Consumers' Co-operative Union
Co-op Plaza 3-29-8
Shibuya, Shibuyaku
Tokyo
Phone: 81-3- 5778 8109
Fax: 81-3-5778 8002
Email: kazoo.onitake@jccu.coop

**INTERNATIONAL COUNCIL OF GROCERY MANUFACTURERS ASSOCIATIONS
CONSEJO INTERNACIONAL DE ASOCIACIONES DE FABRICANTES DE COMESTIBLES**

Mr. Mark NELSON
2401 Pennsylvania Ave, Nw
2nd Floor
Washington, D.C. 20037
Phone: 1-202-337-9400
Fax: 1-202-337-4508
Email: icgma@gmabrands.com

**INTERNATIONAL CHAMBER OF COMMERCE
CHAMBRE DE COMMERCE INTERNATIONALE
CÁMARA DE COMERCIO INTERNACIONAL**

Dr Janet E. COLLINS
Lead, Global Regulatory Organization
Monsanto Company
1300 I St., NW
Suite 450 East
Washington, D.C. 20005
Phone: 1-202-383 2861
Fax: 1-202-783 0382
Email: janet.e.collins@stl.monsanto.com

**INTERNATIONAL DAIRY FEDERATION
FÉDÉRATION INTERNATIONALE DE LAITERIE
FEDERACIÓN INTERNACIONAL DE LECHERÍA**

Mr Thomas KUTZEMEIER
Managing Director and Secretary General IDF Germany
Verband der Deutschen Milchwirtschaft
Meckenheimer Allee 137
D-53115 Bonn
Phone: 49-228 98 2430
Fax: 49-228 9824320
Email: th.kuetzemeier@vdm-deutschland.de

Mr Claus HEGGUM
Head of Department
Danish Dairy Board
Frederiks Alle 22
DK-8000 Aarhus C
Phone: 45-87-312198
Fax: 45-87-312001
Email: ch@mejeri.dk

Mr Joerg SEIFERT
Technical Manager
International Dairy Federation
Diamant Building
80, Boulevard Auguste Reyers
1030 Brussels
Phone: 322-706 8643
Fax: 322-733 0413
Email: JSeifert@fil-idf.org

**INTERNATIONAL FEDERATION FOR ANIMAL HEALTH
FÉDÉRATION INTERNATIONALE POUR LA SANTÉ ANIMALE**

Dr Jean-Louis DELFORGE
Executive Director
IFAH
Rue Defacqz, 1
1000 Brussels
Phone: 32-2-541 0111
Fax: 32-2-541 0119
Email: ifah@ifahsec.org

Dr Robert LIVINGSTON
Director
International Affairs and Regulatory Policy
Animal Health Institute
1325 G Street, NW Suite 700
Washington, DC 20005-3104
Phone: 1-202-637 2440
Fax: 1-202-393 1667
Email: rlivingston@ahi.org

Mr Dennis L. ERPELDING
Manager
Elanco Government Relations, Public Affairs and Communications
Elanco Animal Health
2001 West Main Street
P.O. Box 708
Greenfield, IN 46140
Phone: 317-276-2721
Fax: 317-433-6353
Email: erpelding_dennis_l@lilly.com

Dr Olivier ESPEISSE
ELANCO Animal Health
Research and Development
Stoofstraat 52
1000 Brussels
Phone: 0032 2 5488606
Fax: 0032 2 5125150
Email: espeisse_olivier@lilly.com

Dr Witold KLAWE
Regional Manager
Central East Europe
Eli Lilly (Suisse) S.A.
Stawki 2
00-193 Warsaw
Poland
Phone: +48 22 635 0048
Fax: +48 22 635 3688
Email: klawe_witold@lilly.com

**INTERNATIONAL FEDERATION OF CHEWING GUM
ASSOCIATIONS**

Mr Jean SAVIGNY
Rue Blanche 25
B-60 Brussels
Phone: 32-2-541 0570
Fax: 32-2-541 0580
Email:

**INTERNATIONAL FEDERATION OF FRUIT JUICE PRODUCERS
FÉDÉRATION INTERNATIONALE DES PRODUCTEURS DE JUS DE FRUITS
FEDERACIÓN INTERNACIONAL DE LOS PRODUCTORES DE JUGOS DE FRUTAS**

Mr Paul ZWIKER
Delegate
Postfach 45
Ch-9220 Bischofszell
Phone: 41-71-4200644
Fax: 41-71-4200643
Email: zwiker@bluewin.ch

**INTERNATIONAL FEED INDUSTRY FEDERATION
ASSOCIATION INTERNATIONALE D'ALIMENTATION ANIMALE**

Mr Roger GILBERT
Secretary General
214 Prestbury Road
Cheltenham GL 52 3ER
United Kingdom
Phone: 44 (0) 1242 267702
Fax: 44 (0) 1242 267701
Email: roger.gilbert@iff.org

**INTERNATIONAL FROZEN FOODS ASSOCIATION
ASSOCIATION INTERNATIONALE DES DENRÉES CONGELÉES
ASOCIACIÓN INTERNACIONAL DE ALIMENTOS CONGELADOS**

Mr Robert GARFIELD
Senior Vice President
Public Policy
International Frozen Food Association
2000 Corporate Ridge- Suite 1000
McLean, VA 22102
Phone: 703-821 0770
Fax: 703-821 1350
Email: rgarfield@affi.com

**INTERNATIONAL ORGANIZATION FOR STANDARDIZATION
ORGANISATION INTERNATIONALE DE NORMALISATION
ORGANIZACIÓN INTERNACIONAL DE NORMALIZACIÓN**

Mr Alan BRYDEN
Secretary General
1 Rue Varembe
Geneva
Phone:
Fax:
Email:

Mrs Pauline Jones
Technical Programme Manager
1 rue Varembe
Geneva
Phone:
Fax:
Email:

**INTERNATIONAL ORGANIZATION OF THE FLAVOUR INDUSTRY
ORGANISATION INTERNATIONALE DE L'INDUSTRIE DES PRODUITS AROMATIQUES
ORGANIZACIÓN INTERNACIONAL DE LA INDUSTRIA AROMÁTICA**

Dr Thierry CACHET
Scientific Director
IOFI
49, Square Marie-Louise
1000 Brussels
Phone: 32-2-238 9902
Fax: 32-2-230 0265
Email : secretariat@iofiorg.org

INTERNATIONAL SOFT DRINKS COUNCIL

Ms Päivi JULKUNEN
Chair
ISDC Committee for Codex
International Soft Drink Council
c/o National Soft Drink Association
1101 16th Street, NW
Washington, DC 20036
Phone: 1-202-4636790
Fax: 1-202-463 8172
Email: isdc@nsda.com

Mr Alain BEAUMONT
Advisor
International Soft Drinks Council
c/o National Soft Drink Association
1101 16th Street, NW
Washington, DC 20036
Phone: 1-202-463 6790
Fax: 1-202-463 8172
Email: abeaumont@agep.be

Mr Shuji IWATA
Chair Technical Committee
Japan Soft Drinks Association
Nihonbashi-Muromachi 3-3-3
Chuo Ward
Tokyo 103-0022
Phone: 81 3 3270 7300
Fax: 81 3 3270 7306
Email: info-isdc@j-sda.or.jp

Mr John MWANGI
Advisor
International Soft Drinks Council
c/o National Soft Drink Association
1101 16th Street, NW
Washington, DC 20036
Phone: 1-202-463 6790
Fax: 1-202-463 8172
Email: jomwangi@na.ko.com

**INTERNATIONAL SPECIAL DIETARY FOODS INDUSTRIES
FÉDÉRATION INTERNATIONALE DES INDUSTRIES
DES ALIMENTS DIÉTÉTIQUES**

Dr Andrée BRONNER
Secretary General
194 rue de Rivoli
F-75001 Paris
Phone: 33/(0)1 53458787
Fax: 33/(0)1-53458780
Email: andrée.bronner@wanadoo.fr

Ms Alice GRAVEREAUX
Scientific and Regulatory Affairs
194 rue de Rivoli
F-75001 Paris
Phone: 33/(0)1 53 458787
Fax: 33/(0)1 53 458780
Email: alice.gravereaux@wanadoo.fr

Ms Margaret CREEDON
194 rue de Rivoli
F-75001 Paris
Phone: 33/(0)1 53 458787
Fax: 33/(0)1 53 458780
Phone:
Email:

Mr Marc DE SKOWRONSKI
Member of the Board of Directors
194 rue de Rivoli
F-75001 Paris
Phone: 33/(0)1 53 458787
Fax: 33/(0)1 53 458780
Email:

**INTERNATIONAL UNION OF FOOD SCIENCE AND TECHNOLOGY
UNION INTERNATIONALE DE SCIENCE ET DE TECHNOLOGIE ALIMENTAIRES
UNIÓN INTERNACIONAL DE CIENCIA Y TECNOLOGÍA DE LA ALIMENTACIÓN**

Mr. Eduardo MENDEZ
Representative
Progreso 184-1
Col. Escandon
Mexico D.F. 11800
Phone: +52 55 55950916
Fax: +52 55 55980882
Email: emendezmx@terra.com.mx

**SECRETARIAT
SECRETARIAT
SECRETARIA**

Dr Kazuaki MIYAGISHIMA
Secretary, Codex Alimentarius Commission
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: +39-06 570 54390
Fax: +39-06 570 54593
Email: kazuaki.miyagishima@fao.org

Ms Selma H. DOYRAN
Senior Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: +39-06 570 55826
Fax: +39-06 570 54593
Email: selma.doyran@fao.org

Ms Annamaria BRUNO
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: +39-06 570 56254
Fax: +39-06 570 54593
Email: annamaria.bruno@fao.org

Mr Yoshihide ENDO
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: +39-06 570 54796
Fax: +39-06 570 54593
Email: yoshihide.endo@fao.org

Dr Jeronimas MASKELIUNAS
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: +39-06 570 53967
Fax: +39-06 570 54593
Email: jeronimas.maskeliunas@fao.org

Ms Gracia BRISCO LOPEZ
Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: +39-06 570 52700
Fax: +39-06 570 54593
Email: gracia.brisco@fao.org

Ms Anne BRETON
Associate Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: +39-06 570 56210
Fax: +39-06 570 54593
Email: anne.breton@fao.org

Mr John ALLAN III
Associate Food Standards Officer
Joint FAO/WHO Food Standards Programme
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: +39-06 570 53283
Fax: +39-06 570 54593
Email: john.allan@fao.org

**LEGAL COUNSEL
CONSEILLER JURIDIQUE
ASESOR JURÍDICO**

Mr Antonio TAVARES
Senior Legal Officer
Legal Office
FAO
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: 39-06-570-55132
Fax: 06-57054408
Email: antonio.tavares@fao.org

Mr Gianluca BURCI
Senior Legal Officer
Office of the Legal Counsel
World Health organization
20 Avenue Appia
CH 1211 Geneva 27
Switzerland
Phone: 41-22-791 4754
Fax: 41-22 791 4158
Email: burcig@who.int

**FAO PERSONNEL
PERSONNEL DE LA FAO
PERSONAL DE LA FAO**

Mr Hartwig DE HAEN
Assistant Director-General
Economic and Social Department
FAO
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: 39-06-570-54110
Fax: 39-06-570-54110
Email: hartwig.dehaen@fao.org

Mr Ezzedine BOUTRIF
Officer-in-Charge, Food Quality and Standards Service
Food and Nutrition Division
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: +39-06 570 56156
Fax: +39-06 570 54593
Email: ezzedine.boutrif@fao.org

Dra Maria Lourdes COSTARRICA GONZALEZ
Senior Officer
Food and Nutrition Division
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: +39-06 570 56060
Fax: +39-06 570 54593
Email: lourdes.costarrica@fao.org

Mr Paul MERLIN
Food and Nutrition Division
Food and Agriculture Organization (FAO)
Viale delle Terme di Caracalla
00100 Rome
Italy
Phone: +39-06 570 55854
Fax: +39-06 570 54593
Email: Paul.merlin@fao.org

**WHO PERSONNEL
PERSONNEL DE L'OMS
PERSONAL DE LA OMS**

Mr Denis AITKEN
Assistant Director-General and
Director of the Office of the Director-General
World Health Organization
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Phone: 41-22 791 2311
Fax: 41-22-791 4846
Email: aitkend@who.int

Dr Kerstin LEITNER
Assistant Director-General
Sustainable Development and Healthy Environments
World Health Organization
20, Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 12899/74712
Fax:
Email: leitnerk@who.int

Dr Jørgen SCHLUNDT
Director
Food Safety Department
World Health Organization
20, Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 3445
Fax: 41-22-791 4807
Email: schlundtj@who.int

Dr Wim VAN ECK
Senior Advisor to the Assistant Director-General SDE
Food Safety and Nutrition
Food Safety Department
World Health Organization
20, Avenue appia
CH-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 3582
Fax: 41-22-791 4807
Email: vaneckw@who.int

Ms Mary VALLANJON
Liaison Officer
Food Safety Department
World Health Organization
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 2373
Fax: 41-22-791 4807
Email: vallanjonm@who.int

Ms Mariarosaria CARDINES
Codex Trust Fund Administrator
Food Safety Department
World Health Organization
20 Avenue Appia
CH-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 3080
Fax: 41-22-791 4807
Email: cardinesm@who.int

Dr Angelika TRITSCHER
WHO Joint Secretary to JECFA and JMPR
International Programme on Chemical Safety
World Health Organization
20 Avenue Appia
Ch-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 3569
Fax: 41-22-791 4848
Email: tritschera@who.int

Dr Genaro W. GARCIA, DVM;MPVM; PH.D
Regional Food Safety Adviser
Veterinary Public Health Unit
PAHO/WHO
Phone: 1-2020- 974 3193
Fax: 1-202-974 3331
Email: garciage@paho.org

Dr Peter BEN EMBAREK
Food Safety Department
World Health Organization
20 Avenue Appia
Ch-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 4204
Fax: 41-22-791 4807
Email: benembarekp@who.int

Dr Gerald MOY
Food Safety Department
World health Organization
20 Avenue Appia
Ch-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 3698
Fax: 41-22-791 4807
Email: moyg@who.int

Dr Jaap JANSEN
Scientist
Food Safety Department
World Health Organization
Avenue Appia 20
CH-1211 Geneva 27
Switzerland
Phone: 41 22 791 3568
Fax: 41 22 791 4807
Email: jansenj@who.int

Dr Kelebohile LEKOAPE
Scientist
Food Safety Department
World Health organization
Avenue Appia 20
CH-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 4235
Fax: 41-22-791 4807
Email: lekoapek@who.int

Dr. Christine TAYLOR
Nutrition Scientist
International Programme on Chemical Safety
World Health Organization
Avenue Appia 20
CH-1211 Geneva 27
Switzerland
Phone: 41-22-791 5417
Fax: 41-22-791 4848
Email: taylorc@who.int

Dr Hajime TOYOFUKU
Scientist
Food Safety Department
World Health Organization
Avenue Appia 20
CH-1211 Geneva 27
Switzerland
Phone: 41-22-791 3556
Fax: 41-22-791 4807
Email: toyofukuh@who.int

Dr Hae Jung YOON
Scientist
Food Safety Department
World Health Organization
Avenue Appia 20
CH-1211 Geneva 27
Switzerland
Phone: 41-22-791 1434
Fax: 41-22-791 4807
Email: yoonh@who.int

Dr Awa AIDARA-KANE
Medical Officer
Programme of Strategy Development and Monitoring of Zoonoses, Foodborne Diseases and Kinetoplastidae
World Health Organization
Avenue Appia 20
CH-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 2403
Fax: 41-22-791 4893
Email: aidarakanea@who.int

Dr Peter BRAAM
Scientist
Programme of Strategy Development and Monitoring of Zoonoses, Foodborne Diseases and Kinetoplastidae
World Health Organization
Avenue Appia 20
CH-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 3882
Fax: 41-22-791 4893
Email: braamp@who.int

Dr Margaret MILLER
Scientist
Food Safety Department
World Health Organization
Avenue Appia 20
CH-1211 Geneva 27
Phone: 41-22-791 1067
Fax:
Email:

المرفق الثاني

التعديلات المقترحة في دليل الإجراءات

التعديلات المقترحة في إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة

ملحوظة: يقصد بلفظ "مواصفات" في مختلف أجزاء هذا النص أى توصيات تعرضها الهيئة على الحكومات لقبولها. وباستثناء الأحكام المتعلقة بقبول المواصفات، فإن الإجراءات تنطبق، مع مراعاة مقتضى الحال، على مدونات السلوك والنصوص الأخرى ذات الطابع الاستشاري.

مقدمة

في ما يلي الإجراءات الكاملة لوضع مواصفات الدستور الغذائي.

- 1- تطبق الهيئة نهجاً موحداً في مجال وضع المواصفات من خلال اتخاذ قراراتها استناداً إلى عملية تخطيط استراتيجية ("إدارة المواصفات") (أنظر الجزء الأول من هذه الوثيقة).
- 2- يحرص الاستعراض التقييمي المستمر على أن تلبي اقتراحات الأعمال الجديدة ومشاريع المواصفات المعروضة على الهيئة للموافقة عليها، الأولويات الاستراتيجية للهيئة وأن يكون بالإمكان وضعها ضمن فترة زمنية معقولة، مع مراعاة الاشتراطات وتوافر المشورة العلمية من الخبراء (أنظر الجزء الثاني من هذه الوثيقة).
- 3- تقرر الهيئة، آخذة في الاعتبار نتائج الاستعراض التقييمي المستمر من جانب اللجنة التنفيذية، ضرورة وضع المواصفات وأيضاً الجهاز الفرعي، أو أى جهاز آخر، الذي سيتولى هذا العمل. كما يجوز للأجهزة الفرعية التابعة للهيئة أن تتخذ القرارات بشأن وضع المواصفات وفقاً للنتائج المذكورة أعلاه وهي تخضع للموافقة اللاحقة عليها من قبل الهيئة فى أقرب فرصة ممكنة. وتتخذ الأمانة الترتيبات لإعداد "مشروع المواصفات المقترحة" الذى سيوزع على الحكومات لإبداء تعليقاتها، ينظر فيه من ثم على ضوء هذه التعليقات من قبل الجهاز الفرعي المعني الذى قد يعرض النص على الهيئة باعتباره "مشروع مواصفات". وإذا أقرت الهيئة "مشروع المواصفات"، فإنه يرسل إلى الحكومات لإبداء تعليقاتها مرة أخرى، ومن ثم وعلى ضوء هذه التعليقات والمزيد من دراسته من قبل الجهاز الفرعي المعني، وتقوم الهيئة باعادة دراسة المشروع وقد تقره باعتباره من "مواصفات الدستور الغذائي". ويتضمن الجزء الثالث من هذه الوثيقة وصفاً للإجراءات المتبعة.

- 4 - يجوز للهيئة أو لأي جهاز فرعي، رهنا بتصديق الهيئة، أن تقرر أن هناك حاجة ماسة إلى وضع مواصفات للدستور الغذائي تقضى باتباع إجراءات معجلة لوضعها. وينبغي، عند اتخاذ هذا القرار، أخذ جميع المسائل الملائمة في الاعتبار، بما في ذلك احتمال توافر معلومات علمية جديدة في المستقبل القريب. ويرد وصف الاجراءات المعجلة في الجزء الرابع من هذه الوثيقة.
- 5 - يجوز للهيئة أو للجهاز الفرعي أو أي جهاز آخر معنى اتخاذ قرار بإرجاع المشروع لمزيد من العمل بصدده عند أي خطوة ملائمة سابقة من الاجراءات. كما يجوز للهيئة أن تقرر إيقاف المشروع عند الخطوة 8.
- 6 - للهيئة أن تجيز، استناداً إلى أغلبية ثلثي الأصوات المعطاة، إسقاط الخطوتين 6 و7، عندما توصي بذلك لجنة الدستور التي عهد إليها وضع مشروع المواصفات. وينبغي إبلاغ الدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية بالتوصيات بشأن إسقاط الخطوات الإجرائية، في أقرب وقت ممكن عقب دورة لجنة الدستور المعنية. وينبغي للجان الدستور، عند صياغة توصيات بإسقاط الخطوتين 6 و7، أن تأخذ في الاعتبار ما يلزم من مسائل، بما في ذلك ضرورة العمل بسرعة واحتمال توافر معلومات علمية جديدة في المستقبل القريب.
- 7 - للهيئة أن تعهد، في أي مرحلة من مراحل وضع المواصفات، بأى من الخطوات الباقية إلى إحدى لجان الدستور أو أي جهاز آخر غير ذلك الذي عهد إليه وضع المواصفات في وقت سابق.
- 8 - للهيئة نفسها أن تقرر إخضاع مراجعة "مواصفات الدستور الغذائي" للاستعراض المتواصل. وينبغي أن تكون إجراءات المراجعة، مع مراعاة مقتضى الحال، هي نفس الاجراءات المقررة لوضع مواصفات الدستور الغذائي، فيما عدا أنه يجوز للهيئة أن تسقط أي خطوة أو خطوات أخرى من تلك الإجراءات، حيثما رأت أن التعديل المقترح من إحدى لجان الدستور الغذائي ذو طابع تحريري أو أنه ذو طابع موضوعي ولكنه جاء نتيجة أحكام موجودة في مواصفات مماثلة أقرتها الهيئة عند الخطوة 8.
- 9 - تنشر مواصفات الدستور الغذائي وتدعى الحكومات إلى إبلاغ أمانة الهيئة بحالة مواصفات الدستور الغذائي أو باستخدامها طبقاً للإجراءات القانونية والادارية السارية لديها. كما ترسل إلى المنظمات الدولية التي نقلت إليها الدول الأعضاء فيها الاختصاصات بشأن المسألة المعنية (أنظر الجزء الخامس من هذه الوثيقة). وتقوم أمانة الهيئة بنشر تفاصيل الإبلاغات بصورة دورية.

الجزء الأول - عملية التخطيط الاستراتيجي

- 1- مع مراعاة "معايير تحديد أولويات العمل"، تنص الخطة الاستراتيجية على أولويات واسعة يمكن تقييم اقتراحات المواصفات الفردية (ومراجعة المواصفات) استناداً إليها في سياق عملية الاستعراض التقييمي.

2- تمتدّ الخطة الاستراتيجية على فترة ست سنوات وتجدد كل سنتين بشكل متوالٍ.

الجزء الثاني - الاستعراض التقييمي

اقتراحات للاضطلاع بعمل جديد أو لمراجعة إحدى الموصفات

1- قبل الموافقة على وضع الاقتراحات، يرفق مع كل اقتراح عمل جديد أو مراجعة لإحدى الموصفات، وثيقة المشروع التي تعدّها اللجنة أو الأعضاء والتي يقترحون فيها عملاً جديداً أو مراجعة إحدى الموصفات، وترد فيها تفاصيل عن:

- غايات الموصفات ونطاقها؛
- جدواها وحسن توقيتها؛
- الجوانب الرئيسية فيها؛
- تقييمها استناداً إلى معايير تحديد أولويات العمل؛
- جدواها بالنسبة إلى الأهداف الاستراتيجية للدستور الغذائي؛
- معلومات عن العلاقة بين الاقتراح وغيره من وثائق الدستور الغذائي الموجودة؛
- الإشارة إلى أي اشتراط للحصول على المشورة العلمية من الخبراء وتوافرها؛
- الإشارة إلى أي حاجة إلى المدخلات الفنية في الموصفات من الأجهزة الخارجية كي يتسنى التخطيط لها؛
- الخط الزمني المقترح لاستكمال العمل الجديد، بما في ذلك موعد بدء العمل، وموعد الموافقة عليه عند الخطوة 5، والموعد المقترح للموافقة عليه من جانب الهيئة؛ ولا يجوز أن يتعدى الإطار الزمني لوضع الموصفات خمس سنوات.

2- يعود للهيئة أن تتخذ القرار بشأن الاضطلاع بعمل جديد أو مراجعة إحدى الموصفات أخذاً بعين الاعتبار استعراضاً تقييمياً تجريه اللجنة التنفيذية.

3- ويتضمّن الاستعراض التقييمي:

- دراسة الاقتراحات لوضع/إعادة النظر في الموصفات، مع مراعاة "معايير تحديد أولويات العمل"، والخطة الاستراتيجية للهيئة والعمل المساند اللازم في إطار التقدير المستقل للمخاطر؛
- تحديد حاجات البلدان النامية إلى وضع الموصفات؛

- إسداء المشورة بشأن تشكيل اللجان وفرق المهام وحلّها، بما في ذلك فرق المهام المخصصة المشتركة بين اللجان (في المجالات التي يقع فيها العمل ضمن نطاق مهام عدد من اللجان)؛
- إجراء تقدير أولي للحاجة إلى مشورة الخبراء العلمية وتوافر تلك المشورة من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية أو غيرهما من الأجهزة المتخصصة ذات الصلة، ترتيب تلك المشورة بحسب الأولوية.

4- تتّبع الإجراءات التي حددتها اللجان المعنية وأقرتها الهيئة عند اتخاذ قرار بشأن الاضطلاع بعمل جديد أو مراجعة كل حد من الحدود القصوى لمستوى مخلفات المبيدات أو العقاقير البيطرية أو الإبقاء على المواصفات العامة المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية¹ والمواصفات العامة المتعلقة بالملوثات والسّموم في الأغذية² ونظام تصنيف الأغذية ونظام التقييم الدولي.

رصد سير العمل في وضع المواصفات

- 5- تستعرض اللجنة التنفيذية حالة وضع مشروعات المواصفات مقارنة مع الإطار الزمني الذي وافقت عليه الهيئة وترفع تقريراً إلى الهيئة عن النتائج التي توصلت إليها.
- 6- للجنة التنفيذية أن تقترح توسيع الإطار الزمني؛ إلغاء العمل؛ أو تقترح أن تضطلع بالعمل لجنة غير تلك التي أوكل إليها أساساً، بما في ذلك تشكيل عدد محدود من الأجهزة الفرعية المخصصة، إذا اقتضى الأمر.
- 7- تضمن عملية الاستعراض التقييمي اتساق سير العمل في وضع المواصفات مع الإطار الزمني المقرر ودراسة مشروعات المواصفات المعروضة على الهيئة للموافقة عليها دراسة كاملة على مستوى اللجان.
- 8- يتم الرصد استناداً إلى الخط الزمني المناسب وعلى الهيئة أن تقرّ تحديداً عمليات مراجعة نطاق تغطية المواصفات.

ويشمل ذلك بالتالي:

- رصد سير العمل في وضع المواصفات وإسداء المشورة بالنسبة إلى الإجراءات التصحيحية الواجب اتخاذها؛

¹ بما في ذلك أساليب التحليل وخطط أخذ العينات ذات الصلة.

² بما في ذلك أساليب التحليل وخطط أخذ العينات ذات الصلة.

- دراسة المواصفات التي تقترحها لجان الدستور الغذائي قبل عرضها على الهيئة للموافقة عليها؛
- حرصاً على اتساقها مع مهام الدستور الغذائي وقرارات الهيئة ونصوص الدستور الغذائي القائمة؛
- توخياً للوفاء باشتراطات إجراءات الإقرار، حيثما يقتضي الأمر؛
- حرصاً على الشكل وعلى طريقة العرض؛
- توخياً للاتساق اللغوي.

الجزء 3 – الإجراءات الموحدة لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة

الخطوات 1، 2 و3

- (1) تقرر الهيئة، مع الأخذ في الاعتبار نتائج الاستعراض التقييمي من جانب اللجنة التنفيذية، وضع مواصفات عالمية للدستور الغذائي، كما تحدد الجهاز الفرعي، أو أى جهاز آخر، سيتولى القيام بهذا العمل. كما يجوز للأجهزة الفرعية التابعة للهيئة أن تتخذ قراراً بوضع مواصفات عالمية للدستور الغذائي بما يتماشى والنتائج المذكورة أعلاه، رهنا بموافقة الهيئة اللاحقة في أقرب فرصة ممكنة. وبالنسبة إلى مواصفات الدستور الغذائي الإقليمية، ينبغى أن يستند الهيئة في قرارها على اقتراح تتقدم به أغلبية الأعضاء المنتمين إلى إقليم معين أو مجموعة معينة من البلدان في إحدى دورات هيئة الدستور الغذائي.
- (2) تتخذ الأمانة الترتيبات لإعداد اقتراح لمشروع مواصفات. وفي حالة الحدود القصوى لمخلفات المبيدات أو العقاقير البيطرية، تقوم الأمانة بتوزيع التوصيات بشأن الحدود القصوى حال صدورها عن الاجتماعات المشتركة بين لجنة الخبراء بشأن مخلفات مبيدات الآفات في الأغذية والبيئة لدى منظمة الأغذية والزراعة ومجموعة التقييم الأساسية بشأن مخلفات مبيدات الآفات لدى منظمة الصحة العالمية، أو لجنة الخبراء بشأن المواد المضافة إلى الأغذية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وينبغي إتاحة أي معلومات أخرى ذات الصلة عن تقدير المخاطر من جانب منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وفي حالة الألبان ومنتجات الألبان أو مواصفات فردية خاصة بالأجبان، تقوم الأمانة بتوزيع توصيات الاتحاد الدولي لمنتجات الألبان.
- (3) يرسل مشروع المواصفات المقترحة إلى البلدان الأعضاء في الهيئة وإلى المنظمات الدولية المهتمة، لإبداء تعليقاتها على جميع الجوانب بما فيها الانعكاسات المحتملة لمشروع المواصفات المقترحة على مصالحها الاقتصادية.

الخطوة 4

ترسل الأمانة ما تتلقاه من تعليقات، إلى الجهاز الفرعي، أو أى جهاز آخر معنى، الذي يتمتع بسلطة دراسة هذه التعليقات وتعديل مشروع المواصفات المقترحة.

الخطوة 5

يعرض مشروع المواصفات المقترحة، عن طريق الأمانة، على اللجنة التنفيذية لإخضاعه لاستعراض تقييمي وعلى الهيئة بغرض إقراره كمشروع مواصفات.³ وتعطى الهيئة، لدى اتخاذها لأي قرار عند هذه الخطوة، الاعتبار الواجب لنتائج الاستعراض التقييمي ولأي تعليقات قد تتقدم بها أي من البلدان الأعضاء بشأن انعكاسات مشروع المواصفات المقترحة أو أي من أحكامها على مصالحها الاقتصادية. وبالنسبة إلى المواصفات الإقليمية، يجوز لجميع البلدان الأعضاء في الهيئة إبداء تعليقاتها والمشاركة في المناقشات واقتراح تعديلات، إلا أن غالبية البلدان الأعضاء في الاقليم المعنى أو مجموعة البلدان المعنية المشاركة في الدورة هي وحدها قادرة على اتخاذ قرار بتعديل المشروع أو الموافقة عليه. وتعطى البلدان الأعضاء في الاقليم المعنى أو مجموعة البلدان المعنية، عند اتخاذ أي قرارات عند هذه الخطوة، الاعتبار الواجب لأي تعليقات قد تتقدم بها أي من البلدان الأعضاء في الهيئة بشأن ما قد يكون لمشروع المواصفات المقترحة، أو أي من أحكامها، من انعكاسات على مصالحها الاقتصادية.

الخطوة 6

ترسل الأمانة مشروع المواصفات إلى جميع البلدان الأعضاء وإلى المنظمات الدولية المهتمة لبدء تعليقاتها على جميع الجوانب، بما في ذلك الانعكاسات المحتملة لمشروع المواصفات على مصالحها الاقتصادية.

الخطوة 7

ترسل الأمانة ما تتلقاه من تعليقات إلى الجهاز الفرعي، أو أي جهاز آخر معني، الذي يتمتع بسلطة دراسة هذه التعليقات وتعديل مشروع المواصفات.

الخطوة 8

يعرض مشروع المواصفات على اللجنة التنفيذية لإخضاعه لاستعراض تقييمي وعلى الهيئة، من خلال الأمانة، جنباً إلى جنب مع أي اقتراحات خطية وردت من البلدان الأعضاء والمنظمات الدولية المهتمة لإدخال تعديلات عند الخطوة 8، بغرض إقراره كمواصفات للدستور الغذائي. وبالنسبة إلى المواصفات الإقليمية، يجوز لجميع البلدان الأعضاء والمنظمات الدولية المهتمة إبداء تعليقاتها والمشاركة في المناقشات واقتراح تعديلات، إلا أن غالبية البلدان

³ بدون الإخلال بنتائج الاستعراض التقييمي من جانب اللجنة التنفيذية و/أو بأى من القرارات التي قد تتخذها الهيئة عند الخطوة 5، يجوز أن ترسل الأمانة مشروع المواصفات المقترح إلى الحكومات لإبداء تعليقاتها قبل دراسته عند الخطوة 5، عندما يرى الجهاز الفرعي أو أي جهاز آخر معني أن الوقت الفاصل بين دورة الهيئة ذات الصلة والدورة اللاحقة للجهاز الفرعي أو جهاز آخر معني، تستدعي مثل هذا الاجراء للمضى قدما في العمل.

الأعضاء فى الاقليم المعنى أو مجموعة البلدان المعنية المشاركة فى الدورة، هى وحدها قادرة على اتخاذ قرار بتعديل المشروع أو الموافقة عليه.

الجزء الرابع – الإجراءات الموحدة المعجلة لوضع مواصفات الدستور الغذائى والنصوص ذات الصلة

الخطوات 1، 2 و3

(1) تقوم الهيئة، استنادا إلى أغلبية ثلثى مجموع الأصوات المعطاة، ومع مراعاة نتائج الاستعراض التقييمى من جانب اللجنة التنفيذية، بتحديد المواصفات التى ستخضع للعملية المعجلة لوضع المواصفات⁴. وبإمكان الأجهزة الفرعية للهيئة أن تقوم بتحديد هذه المواصفات، استنادا إلى أغلبية ثلثى الأصوات المعطاة، وrehنا بتصديق الهيئة عليها فى أقرب فرصة.

(2) تتخذ الأمانة الترتيبات لإعداد اقتراح مشروع مواصفات. وبالنسبة إلى الحدود القصوى لمخلفات المبيدات أو العقاقير البيطرية، تقوم الأمانة بتوزيع التوصيات بشأن الحدود القصوى حال صدورها عن الاجتماعات المشتركة بين لجنة الخبراء بشأن مخلفات مبيدات الآفات فى الأغذية والبيئة لدى منظمة الأغذية والزراعة ومجموعة التقييم الأساسية بشأن مخلفات مبيدات الآفات لدى منظمة الصحة العالمية، أو لجنة الخبراء بشأن المواد المضافة إلى الأغذية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وينبغي إتاحة أية معلومات أخرى ذات الصلة عن تقدير المخاطر من جانب منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وفى حالة الألبان ومنتجات الألبان أو مواصفات فردية خاصة بالأجبان، تقوم الأمانة بتوزيع توصيات الاتحاد الدولى لمنتجات الألبان.

(3) يرسل مشروع المواصفات المقترحة إلى البلدان الأعضاء فى الهيئة وإلى المنظمات الدولية المهتمة لبدء تعليقاتها على جميع الجوانب بما فيها الانعكاسات المحتملة لمشروع المواصفات المقترحة على مصالحها الاقتصادية. وعندما تخضع المواصفات لإجراء معجل، يُبلِّغ ذلك إلى البلدان الأعضاء فى الهيئة وإلى المنظمات الدولية المهتمة.

الخطوة 4

ترسل الأمانة ما تتلقاه من تعليقات إلى الجهاز الفرعى، أو أى جهاز آخر معنى، الذى يتمتع بسلطة دراسة هذه التعليقات وتعديل مشروع المواصفات المقترحة.

⁴ تشمل الاعتبارات ذات الصلة، على سبيل المثال لا الحصر، المسائل المتعلقة بالمعلومات العلمية الجديدة؛ التقانة (التقانات) الجديدة؛ المشكلات الملحة المرتبطة بالتجارة أو بالصحة العامة؛ أو مراجعة المواصفات السارية أو تحديثها.

الخطوة 5

في ما يتعلق بالمواصفات التي اعتُبر أنها تخضع للإجراءات المعجلة لوضع المواصفات، يعرض مشروع المواصفات المقترحة على اللجنة التنفيذية لإخضاعها لاستعراض تقييمي وعلى الهيئة عن طريق الأمانة، مشفوعاً بأى اقتراحات خطية وردت من البلدان الأعضاء والمنظمات الدولية المهتمة لإدخال تعديلات، بغرض إقراره كمواصفات للدستور الغذائي. وتعطى الهيئة، لدى اتخاذها أى قرار عند هذه الخطوة، الاعتبار الواجب لأى تعليقات قد يتقدم بها أى من بلدانها الأعضاء فيما يتعلق بانعكاسات مشروع المواصفات المقترحة أو أى من أحكامه، على مصالحها الاقتصادية.

مرشد لإجراءات مراجعة مواصفات الدستور وتعديلها

1 - ينبغي أن تقدم الاقتراحات بتعديل أو مراجعة مواصفات الدستور الغذائي إلى أمانة الهيئة قبل وقت كاف (لا يقل عن ثلاثة شهور) قبل دورة الهيئة التي ستبحث فيها. وينبغي أن يبين صاحب الاقتراح الأسباب الداعية إلى إجراء التعديل المقترح، كما ينبغي أن يبين ما إذا كان التعديل المقترح قدّم من قبل إلى لجنة الدستور المعنية و/أو الهيئة، وقامت بدراسته. وإذا كانت لجنة الدستور الغذائي المعنية و/أو الهيئة قد بحثتا بالفعل التعديل المقترح، ينبغي عندها بيان نتائج دراسة التعديل المقترح.

2 - وبالنظر إلى ما قدم من معلومات تتعلق بالتعديل المقترح وفقاً للفقرة (1) أعلاه، ونتائج الاستعراض التقييمي المستمر من جانب اللجنة التنفيذية، تقرر الهيئة ما إذا كان تعديل المواصفات أو مراجعتها ضرورياً. فإذا قررت الهيئة بالإيجاب، وكان مقترح التعديل غير لجنة الدستور الغذائي، يحال التعديل المقترح إلى لجنة الدستور الغذائي الملائمة للبحث، إذا كانت هذه اللجنة لا تزال قائمة. وفي حال عدم وجود هذه اللجنة، تحدد الهيئة ما هو أفضل سبيل لمعالجة التعديل المقترح. فإذا كان مقترح التعديل هي لجنة من لجان الدستور الغذائي، للهيئة حرية أن تقرر توزيع التعديل المقترح على الحكومات لإبداء تعليقاتها قبل أن تتعمق في بحثه لجنة الدستور الغذائي الراعية له. وفي حال تعديل مقترح من جانب إحدى لجان الدستور الغذائي، يكون للهيئة أيضاً حرية إقرار التعديل عند الخطوة 5 أو الخطوة 8 حسبما يكون ملائماً، إذا رأت أن التعديل هو ذو طابع تحريري أو موضوعي، ولكنه جاء نتيجة أحكام موجودة في مواصفات مماثلة أقرتها عند الخطوة 8.

3 - وتكون إجراءات تعديل أي من مواصفات الدستور الغذائي أو مراجعتها حسبما حددت في الفقرتين 5 و6 من مقدمة إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي (أنظر الصفحة ... أعلاه).

4 - عندما تقرر الهيئة تعديل مواصفات ما أو مراجعتها، تظل المواصفات التي لم تخضع للمراجعة مواصفات الدستور الغذائي السارية إلى حين أن تقرّ الهيئة المواصفات المعدلة.

مشروع معايير تعيين الرؤساء

عملاً بالمادة 7 من النظام الأساسي للهيئة، يجوز لهذه الأخيرة أن تنشئ الأجهزة الفرعية التي تراها مناسبة لإنجاز المهام الموكلة إليها.

والبلدان الأعضاء التي سيقع عليها الاختيار، بموجب المادة العاشرة-10⁵ ستكون مسؤولة عن تعيين رؤساء الأجهزة الفرعية التي يتم إنشاؤها بموجب المادة العاشرة-1(ب)(1) والمادة العاشرة-1(ب)(2)، تحتفظ بحق تعيين الرئيس الذي تراها مناسباً.

ويمكن اتباع المعايير التالية عند اختيار الرئيس المعين:

- أن يكون من رعايا البلد المسؤول عن تعيين رئيس اللجنة؛
- أن يتمتع بمعلومات عامة في مجالات اختصاص الجهاز الفرعي المعني وأن يكون قادراً على فهم القضايا الفنية وتحليلها؛
- أن يكون قادراً، قدر المستطاع، على شغل منصبه بصورة مستمرة؛
- أن يكون مطلعاً على نظام الدستور الغذائي ولوائحه وأن تكون له خبرة في الأعمال التي تضطلع بها المنظمات الدولية الحكومية أو غير الحكومية ذات الصلة؛
- أن يتقن التعبير بوضوح، شفهاً وخطياً، بإحدى لغات عمل الهيئة؛
- أن يكون قد أثبت قدرته على ترؤس الاجتماعات بموضوعية وحيادية وعلى تيسير التوصل إلى توافق في الآراء؛
- أن يتعاطى بلباقة وكياسة مع القضايا التي تهم الأعضاء في الهيئة؛
- ألا يشارك و/أو ألا يكون قد شارك في أنشطة قد تؤدي إلى تضارب في المصالح في أي بند من بنود اللجنة.

مشروع الخطوط التوجيهية إلى الحكومات المضيفة للجان الدستور الغذائي وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة

مقدمة

اعمالاً للمادة 7 من النظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي والمادة العاشرة-1(ب)⁶ من اللائحة الداخلية، أنشأت الهيئة عدداً من لجان الدستور الغذائي وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة لإعداد المواصفات وفقاً لاجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي، ولجان تنسيق تتولى تنسيق عملها بوجه عام في أقاليم أو مجموعات محددة من البلدان. وتسرى اللائحة الداخلية للهيئة، مع مراعاة مقتضى الحال، على لجان الدستور ولجان التنسيق وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة. وتسرى أيضاً الخطوط التوجيهية المطبقة على لجان الدستور الغذائي على النحو الوارد في هذا القسم على لجان التنسيق وعلى فرق المهام الحكومية الدولية المخصصة.

تشكيل لجان الدستور الغذائي

العضوية

تكون عضوية لجان الدستور مفتوحة للبلدان الأعضاء في الهيئة التي تبلغ المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة أو لمنظمة الصحة العالمية رغبتها في المشاركة في عضويتها أو لأعضاء مختارين تحددهم الهيئة. وتقتصر عضوية لجان التنسيق الإقليمية على أعضاء الهيئة التابعين للأقاليم أو لمجموعة البلدان المعنية.

المراقبون

يحق لأي عضو آخر في الهيئة أو لأي عضو أو عضو منتسب في منظمة الأغذية والزراعة أو منظمة الصحة العالمية، ليس عضواً في الهيئة، أن يشارك بصفة مراقب في أي لجنة من لجان الدستور الغذائي في حالة إبلاغ المدير العام لكل من منظمة الأغذية والزراعة أو منظمة الصحة العالمية برغبته في ذلك. ويجوز لهذه البلدان المشاركة بصورة كاملة في مناقشات اللجنة، وتتاح لها نفس الفرص التي تتاح للأعضاء الآخرين للاعراب عن وجهات نظرها (بما في ذلك تقديم المذكرات) دون أن يكون لها حق التصويت أو تقديم اقتراحات سواء كانت تتعلق بالمضمون أو بالاجراءات. وينبغي أيضاً دعوة المنظمات الدولية التي لها علاقات رسمية بمنظمة الأغذية والزراعة أو بمنظمة الصحة العالمية إلى الحضور بصفة مراقب في دورات لجان الدستور التي تنطوي على أهمية لها.

⁶ الطبعة الثالثة عشرة من دليل الإجراءات.

التنظيم والواجبات

الرئيس

تعيين هيئة الدستور الغذائي بلدا عضوا في الهيئة أبدى استعداده لقبول المسؤولية المالية وجميع المسؤوليات الأخرى، باعتباره مسؤولاً عن تعيين رئيس للجنة. ويتحمل البلد العضو المعنى مسؤولية تعيين رئيس اللجنة من بين مواطنيه. وإذا عجز هذا الشخص لأي سبب من الأسباب عن تولي الرئاسة، يعين البلد العضو المعنى شخصا آخر لأداء وظائف الرئيس طالما أن هذا الأخير عاجز عن ذلك. ويجوز للجنة أن تعين في أي دورة من دوراتها مقررا أو أكثر من بين المندوبين الحاضرين.

الأمانة

يتحمل البلد العضو الذي أسندت إليه لجنة الدستور الغذائي مسؤولية توفير جميع خدمات المؤتمرات بما في ذلك الأمانة. وينبغي أن يكون لدى الأمانة عدد كافٍ من موظفي الدعم الإداري القادرين على العمل باللغات المستخدمة خلال الدورات، وأن توضع تحت تصرفهم معدات كافية لمعالجة الكلمات واستنساخ الوثائق. وينبغي توفير الترجمة الشفهية، التي يفضل أن تكون فورية، من جميع اللغات المستخدمة في الدورة وإليها؛ وفي حال الموافقة على تقرير الدورة بأكثر من لغة واحدة من لغات العمل في اللجنة، ينبغي عندها توفير خدمات مترجم تحريري. وتكلف أمانة اللجنة والأمانة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية اعداد مشروع التقرير بالتشاور مع المقررين ان وجدوا.

الواجبات والاختصاصات

تشمل واجبات لجنة الدستور الغذائي ما يلي:

- (أ) وضع قائمة بالأولويات على النحو المناسب من بين الموضوعات والمنتجات الواقعة ضمن اختصاصاتها.
- (ب) دراسة عناصر السلامة والجودة (أو التوصيات) التي ستتم تغطيتها سواء على شكل مواصفات للاستخدام العام أو كمرجع لمنتجات غذائية محددة.
- (ج) دراسة أنواع المنتجات التي ستشملها المواصفات، مثل معرفة ما اذا كانت ستشمل المواد التي ستخضع للمزيد من التجهيز لتحويلها إلى أغذية
- (د) اعداد مشروعات مواصفات الدستور الغذائي الواقعة ضمن اختصاصاتها.
- (هـ) تقديم تقرير لكل دورة من دورات الهيئة عما أحرز من تقدم في عملها، وعند الضرورة، عن أية صعوبات ناجمة عن اختصاصاتها جنبا إلى جنب مع الاقتراحات الرامية إلى تعديلها.

(و) استعراض، وإذا لزم الأمر، تعديل المواصفات المطبقة والنصوص ذات الصلة بشكل دوري ومنظم لضمان اتساق المواصفات والنصوص ذات الصلة الواقعة ضمن اختصاصاتها مع المعارف العلمية السارية والمعلومات الأخرى ذات الصلة.

الدورات

الموعد والمكان

يتشاور المديران العامان لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية مع البلد العضو الذي أوكلت إليه لجنة من لجان الدستور الغذائي قبل تحديد موعد ومكان انعقاد اجتماع اللجنة.

ويتعيّن على البلد العضو دراسة ترتيبات عقد دورات الدستور الغذائي في البلدان النامية.

الدعوات وجداول الأعمال

يدعو المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة والمدير العام لمنظمة الصحة العالمية إلى عقد دورات لجان الدستور ولجان التنسيق بالتشاور مع رئيس كل لجنة من لجان الدستور الغذائي. ويعد خطاب الدعوة وجدول الأعمال المؤقت أمين هيئة الدستور الغذائي، برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في منظمة الأغذية والزراعة في روما بالتشاور مع رئيس اللجنة، على أن يوجّه المدير العام هذا الخطاب إلى جميع الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبة في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية أو في حالة لجان التنسيق، إلى بلدان الاقليم أو مجموعة البلدان المعنية، وجهات الاتصال التابعة للدستور والمنظمات الدولية المعنية بحسب قوائم المراسلات الرسمية في المنظمات. ويتعين على الرؤساء، قبيل وضع الصيغة النهائية للمشروعات، أن يبلغوا ويستشيروا جهات الاتصال القطرية حيثما تكون قد أنشئت، وأن يحصلوا، إذا لزم الأمر، على موافقة السلطات القطرية المختصة (وزارة الخارجية، وزارة الزراعة، وزارة الصحة أو حسبما يكون الحال). وتترجم الدعوة وجدول الأعمال المؤقت وتوزع عن طريق المنظمات بلغات عمل الهيئة قبيل أربعة أشهر على الأقل من موعد عقد الاجتماع.

ينبغي أن تتضمن الدعوة ما يلي:

- (أ) اسم لجنة الدستور الغذائي،
- (ب) ساعة وموعد افتتاح الدورة وموعد اختتامها،
- (ج) مكان الدورة،
- (د) اللغات التي ستستخدم وترتيبات الترجمة الشفهية سواء أكانت فورية أو غير ذلك،
- (هـ) معلومات عن الإقامة في الفنادق إذا دعت الحاجة،

(و) طلب الحصول على أسماء كبير المندوبين وأعضاء الوفد الآخرين وبيان ما اذا كان كبير المندوبين عن أي من الحكومات سيحضر كممثل أو بصفة مراقب وذلك بغرض العلم.

ويطلب عادة إرسال الرد على الدعوات إلى رئيس اللجنة في أقرب فرصة ممكنة، وعلى أية حال قبل 30 يوما على الأكثر من انعقاد الدورة. وينبغي ارسال نسخة أيضا إلى أمين هيئة الدستور الغذائي، برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في مقر المنظمة، روما. ونظرا للأهمية القصوى على الحكومات والمنظمات الدولية التي تعتمزم المشاركة أن ترسل الرد على الدعوات في التاريخ المطلوب، وتحدد فيه عدد نسخ الوثائق وبأى من اللغات تطلبها.

وينبغي أن يحدد جدول الأعمال المؤقت ساعة وموعد ومكان الاجتماع وأن يتضمن البنود التالية:

- (أ) الموافقة على جدول الأعمال،
- (ب) انتخاب المقررين اذا اعتبر ذلك ضرورياً،
- (ج) البنود ذات الصلة بالموضوعات المطروحة للنقاش، بما في ذلك، وحسب مقتضى الحال، الخطوة من اجراءات الهيئة الخاصة بوضع المواصفات التي سيعالج البند على أساسها فى الدورة. كما ينبغي الإشارة إلى أوراق اللجنة ذات الصلة بالبند،
- (د) أية مسائل أخرى،
- (هـ) دراسة موعد ومكان الدورة القادمة،
- (و) الموافقة على مشروع التقرير.

ينبغي ترتيب عمل اللجنة ومدة الاجتماع بما يتيح الوقت الكافي فى اختتام الدورة للموافقة على تقرير عن معاملات اللجنة.

تنظيم العمل

يجوز أن تسند لجنة الدستور الغذائي أو لجنة التنسيق مهام محددة للبلدان أو لمجموعات البلدان أو للمنظمات الدولية الممثلة فى اجتماعات اللجنة. وقد تطلب من البلدان الأعضاء والمنظمات الدولية وجهات نظرها بشأن بعض النقاط المحددة.

وتفرض جماعات العمل المخصصة التى تنشأ لأداء مهام محددة بمجرد الانتهاء من أداء هذه المهام حسب ما تقرره اللجنة.

ولا يجوز للجنة الدستور الغذائي أو لجنة تنسيق الدستور الغذائي انشاء لجان فرعية دائمة سواء أكانت مفتوحة لجميع أعضاء الهيئة أم لم تكن بدون موافقة الهيئة عليها.

اعداد الوثائق وتوزيعها

يتعيّن على رئيس لجنة الدستور الغذائي المعنية أن يرسل وثائق الدورة قبل شهرين على الأقل من افتتاح الدورة إلى :

- (1) جميع جهات الاتصال التابعة للدستور،
- (2) كبير مندوبي البلدان الأعضاء والبلدان المراقبة والمنظمات الدولية،
- (3) المشاركين الآخرين على أساس الردود المتلقاة. وترسل عشرون نسخة من جميع الوثائق بكل لغة من اللغات المستخدمة في اللجنة المعنية إلى أمين هيئة الدستور الغذائي، برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في مقر المنظمة، روما.

ينبغي صياغة وثائق الدورة التي يعدها المشاركون بأحدى لغات عمل الهيئة، والتي ينبغي، إن أمكن، أن تكون إحدى اللغات المستخدمة في لجنة الدستور الغذائي المعنية. وينبغي ارسال هذه الوثائق إلى رئيس اللجنة مع نسخة منها إلى أمين هيئة الدستور الغذائي، برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في مقر المنظمة، روما في وقت مناسب لتوزيعها مع سائر وثائق الدورة.

ينبغي للوثائق التي تعمم في دورة من دورات إحدى لجان الدستور الغذائي، غير مشروعات الوثائق التي تعد في الدورة وتصدر في نهاية الأمر بشكلها النهائي، أن توزع بنفس طريقة توزيع الوثائق التي تعد للجنة.

تتحمل جهات الاتصال التابعة للدستور الغذائي مسؤولية ضمان تعميم الوثائق⁷ على المعنيين كافة داخل البلد التابعة له، والحرص على اتخاذ جميع الاجراءات المطلوبة في التاريخ المحدد.

ينبغي وضع أرقام مرجعية متتالية في تسلسل مناسب على جميع وثائق لجان الدستور. ويتعين أن يظهر الرقم المرجعي على أعلى الركن الأيمن من الصفحة الأولى مع بيان اللغة التي أعدت بها الوثيقة وتاريخ اعدادها. وينبغي وضع بيان واضح عن منشأ الوثيقة أو بلد المؤلف تحت العنوان مباشرة. وينبغي تقسيم النص إلى فقرات مرقمة. وترد في نهاية هذه الخطوط التوجيهية سلاسل مرجعية لوثائق الدستور الغذائي التي وافقت عليها هيئة الدستور الغذائي لدوراتها الخاصة ولدورات أجهزتها الفرعية.

⁷ أنظر النظام الموحد لمراجع وثائق الدستور - الصفحة 134 من دليل الإجراءات.

يبلغ أعضاء لجان الدستور رئيس اللجنة المعنية، عن طريق جهة الاتصال التابعة للدستور، بعدد النسخ التي يحتاجون إليها عادة من الوثائق.

يجوز توزيع أوراق العمل الخاصة بلجان الدستور مجاناً على كل من يساعد أحد الوفود على التحضير لأعمال اللجنة، غير أنه لا ينبغي نشرها. لكن لا مانع من نشر تقارير اجتماعات اللجان أو المشروعات المكتملة للمواصفات.

مشروع الخطوط التوجيهية لعقد اجتماعات لجان الدستور الغذائي وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة

مقدمة

اعمالاً للمادة 7 من النظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي والمادة العاشرة-1⁸ (ب) من اللائحة الداخلية، أنشأت الهيئة عدداً من لجان الدستور الغذائي وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة لأعداد المواصفات وفقاً لإجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي ولجان تنسيق تتولى تنسيق عملها بوجه عام في أقاليم أو مجموعات محددة من البلدان. وتسرى اللائحة الداخلية للهيئة، مع مراعاة مقتضى الحال، على لجان الدستور ولجان التنسيق وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة. وتسرى أيضاً الخطوط التوجيهية المطبقة على عقد اجتماعات لجان الدستور الغذائي على النحو الوارد في هذا القسم على عقد اجتماعات لجان التنسيق وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة.

عقد الاجتماعات

تعد اجتماعات لجان الدستور الغذائي ولجان تنسيق الدستور الغذائي ضمن جلسات عامة ما لم تقرر اللجنة غير ذلك. وتحدد البلدان الأعضاء المسؤولة عن لجان الدستور والتنسيق، الشخص الذي سيفتتح الاجتماعات نيابة عنها.

وينبغي أن تدار الاجتماعات وفقاً لللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي.

يقتصر حق الكلام على كبير المندوبين من بلد عضو أو بلد مراقب أو منظمات دولية، ما لم يفوض أعضاء آخرون في وفده القيام بذلك.

يزوّد ممثل إحدى المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي لرئيس اللجنة، قبل بداية كل دورة، ببيان خطي عن اختصاصات كل من المنظمة والأعضاء فيها بالنسبة إلى كل بند من البنود، أو أجزاء فرعية منها، حسب المقتضى، في جدول الأعمال المؤقت، عملاً بإعلان الاختصاصات الذي قدّمته المنظمة بموجب المادة الثانية من اللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي. وفي المجالات ذات الاختصاص ("المختلط") بين المنظمة والأعضاء فيها، يحدد البيان بوضوح الطرف الذي يتمتع بحق التصويت.

للووفد ووفود البلدان المراقبة التي ترغب في تسجيل اعتراضها على قرار للجنة أن تفعل ذلك سواء كان القرار قد اتخذ بالتصويت أو لا، وذلك من خلال طلب تسجيل موقفها في تقرير اللجنة. ولا ينبغي أن يقتصر هذا على استخدام عبارات مثل "يحتفظ وفد البلد (...)" بموقفه؛ بل ينبغي توضيح مدى معارضة الوفد لقرار معين اتخذته اللجنة وأن تبين ما إذا كانت تعترض على القرار فحسب أم أنها ترغب في إتاحة فرصة أخرى لدراسة المسألة.

التقارير

ينبغي مراعاة النقاط التالية لدى إعداد التقارير:

- (أ) ينبغي تحديد القرارات بوضوح. وينبغي تسجيل الاجراءات التي تتخذ فيما يتعلق ببيانات التأثيرات الاقتصادية تسجيلاً كاملاً، وينبغي لجميع القرارات الخاصة بمشروعات المواصفات أن تقترن بإشارة إلى الخطوة في الاجراء الذى وصلت اليه المواصفات؛
- (ب) اذا تعين اتخاذ اجراء قبيل الاجتماع التالى للجنة، ينبغي توضيح طبيعة الاجراء والجهة التي ستتخذه، والوقت الذى يتعين أن يستكمل فيه هذا الاجراء؛
- (ج) ينبغي الاشارة بوضوح إلى الحالات التي يتعين فيها عرض المسائل على لجان الدستور؛
- (د) أيّاً يكن طول التقرير، ينبغي ادراج موجز للنقاط المتفق عليها والاجراءات التي ستتخذ في نهاية التقرير، وينبغي على أى حال تخصيص قسم في نهاية التقرير يبين بوضوح وبشكل موجز:
 - المواصفات التي جرت دراستها خلال الدورة والخطوات التي وصلت اليها؛
 - المواصفات عند أى خطوة من الاجراءات التي أرجئت دراستها أو تركت معلقة والخطوات التي وصلت اليها؛
 - المواصفات الجديدة المقترحة للدرس، والوقت المرجح لدراستها عند الخطوة 2 والجهة المسؤولة عن وضع المشروع الأولي؛

ينبغي ارفاق المرفقات التالية بالتقرير:

(أ) قائمة المشاركين مع العناوين البريدية كاملة

(ب) مشروعات المواصفات مع اشارة إلى الخطوة التي وصلت إليها في الإجراءات.

يتعين على الأمانة المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية أن تضمن ارسال نسخ من التقرير النهائي، بالصيغة التي ووفق عليها، إلى جميع المشاركين وجميع جهات الاتصال التابعة للدستور الغذائي في أسرع وقت ممكن على ألا يتجاوز ذلك في أى حال شهراً واحداً بعد انتهاء الدورة.

وضع مواصفات الدستور الغذائي

ينبغي للجنة الدستور الغذائي لدى وضع المواصفات والنصوص ذات الصلة أن تراعى النقاط التالية:

(أ) الارشادات الواردة في المبادئ العامة للدستور الغذائي؛

(ب) أن تتضمن جميع المواصفات والنصوص ذات الصلة، مقدمة تحتوى على المعومات التالية:

- وصف للمواصفات أو النصوص ذات الصلة،
- وصف موجز لنطاق المواصفات أو النصوص ذات الصلة والغرض أو الأغراض منها،
- ارشادات من بينها الخطوة التي توصلت اليها المواصفات أو النصوص ذات الصلة فى اجراءات الهيئة بشأن وضع المواصفات فضلا عن تاريخ الموافقة على المشروع،
- المسائل الواردة فى مشروع المواصفات أو النصوص ذات الصلة التى ينبغى إقرارها أو اتخاذ إجراء بشأنها من جانب لجان الدستور الغذائي الأخرى.

(ج) بالنسبة إلى المواصفات أو النصوص ذات الصلة الخاصة بمنتج يتضمن عددا من الفئات الفرعية، يجدر باللجنة إعطاء الأفضلية لوضع مواصفات عامة أو نصوص ذات الصلة مع أحكام محددة، حسب مقتضى الحال، للفئات الفرعية.

مشروع الخطوط التوجيهية لرؤساء لجان الدستور الغذائي وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة

مقدمة

اعمالاً للمادة 7 من النظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي والمادة العاشرة-1(ب)⁹ من اللائحة الداخلية، أنشأت الهيئة عدداً من لجان الدستور الغذائي وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة لاعداد المواصفات وفقاً لاجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي، ولجان تنسيق تتولى تنسيق عملها بوجه عام في أقاليم أو مجموعات محددة من البلدان. وتسري اللائحة الداخلية للهيئة، مع مراعاة مقتضى الحال، على لجان الدستور ولجان التنسيق وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة. وتسرى أيضاً الخطوط التوجيهية المطبقة على رؤساء لجان الدستور الغذائي على النحو الوارد في هذا القسم على رؤساء لجان التنسيق وفرق المهام الحكومية الدولية المخصصة.

10 التعيين

تعيين هيئة الدستور الغذائي بلداً عضواً في الهيئة أبدأ استعداده لقبول المسؤولية المالية وجميع المسؤوليات الأخرى، باعتباره مسؤولاً عن تعيين رئيس للجنة. ويتحمل البلد العضو المعنى مسؤولية تعيين رئيس اللجنة من بين مواطنيه. وإذا عجز هذا الشخص لأي سبب من الأسباب عن تولي الرئاسة، يعين البلد العضو المعنى شخصاً آخر لأداء وظائف الرئيس طالما أن هذا الأخير عاجز عن ذلك.

ادارة الاجتماعات

على الرئيس أن يطلب من أعضاء اللجنة ابداء ملاحظاتهم على جدول الأعمال المؤقت وأن يطلب رسمياً من اللجنة في ضوء هذه الملاحظات الموافقة على جدول الأعمال المؤقت أو تعديله

وينبغي أن تدار الاجتماعات وفقاً لللائحة الداخلية لهيئة الدستور الغذائي. وتجدر الإشارة بصورة خاصة إلى المادة السابعة - 7 التي تنص على أن "تسرى أحكام المادة الثانية عشرة من اللائحة العامة لمنظمة الأغذية والزراعة، مع مراعاة مقتضى الحال، على جميع المسائل التي لا يتم التفرّق إليها بصورة خاصة بمقتضى المادة السابعة من اللائحة المالية".

وتتضمن المادة الثانية عشرة من اللائحة العامة لمنظمة الأغذية والزراعة، والتي سيزود جميع رؤساء لجان

⁹ الطبعة الثالثة عشرة من دليل الإجراءات.

¹⁰ إذا وافقت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة على مشروع معايير اختيار الرؤساء، يمكن عندها إدراج النص الجديد في هذا القسم.

الدستور الغذائي والتنسيق بنسخة منها، التعليمات الكاملة بشأن الاجراءات التي تتبع فى التعامل مع عمليات التصويت، ونقاط النظام، ورفع الجلسات ووقفها، وارجاء المناقشات واغلاقها فيما يتعلق بموضوع معين، واعادة دراسة موضوع قد صدر قرار بشأنه بالفعل، والترتيب الذى ينبغى اتباعه فى حالة التعديلات.

يتعين على رؤساء لجان الدستور الغذائي الحرص على مناقشة المواضيع كافة بالكامل، لا سيما البيانات المتعلقة بالانعكاسات الاقتصادية المحتملة في المواصفات التي هي قيد الدرس عند الخطوتين 4 و7.

كما يتعين أيضاً على الرؤساء الحرص على أن تدرس اللجنة التعليقات الخطية الواردة في الوقت المناسب من الأعضاء والمراقبين غير الحاضرين أثناء الدورة؛ وعلى عرض جميع القضايا بشكل واضح على اللجنة. ويمكن عادة إتمام ذلك على أكمل وجه بعرض ما يبدو أنه وجهة نظر مقبولة بصورة عامة ثم سؤال المندوبين عما إذا كان لديهم أي اعتراض على الموافقة عليه.

ويتعين على الرؤساء استخدام البيان المقدم من ممثلي المنظمات الإقليمية للتكامل الاقتصادي بشأن المسائل الواقعة ضمن نطاق اختصاص كل من المنظمات والأعضاء فيها في سياق عقد الاجتماعات، بما في ذلك تقييم الوضع لمعرفة الطرف الذي يتمتع بحق التصويت.

التوافق في الآراء¹¹

يتعين على رؤساء اللجان أن يحاولوا دائماً التوصل إلى توافق في الآراء وعدم مطالبة اللجنة بالمضي إلى التصويت إذا كان بالإمكان ضمان الموافقة على قرار اللجنة بتوافق الآراء.

وتتيح إجراءات وضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة إجراء مناقشة مستفيضة وتبادل وجهات النظر عن القضية موضع البحث، بما يضمن شفافية العملية ويسمح بالتوصل إلى حلول وسط تسهل حدوث توافق في الآراء.

يناط بالرؤساء قسم كبير من مسؤولية تيسير التوصل إلى توافق في الآراء.

لا بد للرئيس، في سياق البحث عن سبل تأدية أعمال اللجنة، من التنبيه إلى النقاط التالية:

- (أ) الحاجة إلى إحراز تقدم في الوقت المطلوب عند وضع المواصفات؛
- (ب) الحاجة إلى التوصل إلى توافق في آراء الأعضاء حول مضمون المواصفات المقترحة ومبرراتها؛

¹¹ هناك إشارة إلى هذا الموضوع في التدابير الرامية إلى تيسير التوصل إلى توافق في الآراء (قرار صادر عن الدورة السادسة والعشرين لهيئة الدستور الغذائي (2003)، الطبعة الثالثة عشرة من دليل الإجراءات).

- (ج) أهمية التوصل إلى توافق في الآراء في مختلف مراحل إعداد المواصفات ووجوب عرض مشروعات المواصفات، من حيث المبدأ، على الهيئة للموافقة عليها فقط بعد التوصل إلى توافق في الآراء على المستوى الفني.
- كذلك يجدر بالرئيس النظر في إمكانية تطبيق التدابير التالية لتيسير قيام توافق في الآراء حول وضع المواصفات على مستوى اللجنة:
- (أ) الحرص على: (1) وجود أساس علمي راسخ استناداً إلى البيانات المتوافرة بما في ذلك، حيثما أمكن ذلك، البيانات العلمية ومعلومات عن المتحصلات وعن درجة التعرض للمخاطر من البلدان النامية؛ (2) في حال عدم توافر بيانات من البلدان النامية، التقدم بطلب صريح بهذا المعنى لجمع البيانات وإتاحتها؛ (3) حيثما تدعو الحاجة، إجراء المزيد من الدراسات لتوضيح القضايا المثيرة للجدل؛
- (ب) الحرص على التعمق في بحث القضايا المطروحة خلال اجتماعات اللجان المختصة؛
- (ج) عقد اجتماعات غير رسمية للأطراف المعنية كلما تضاربت الآراء، شرط أن تحدد اللجنة المعنية بوضوح أهداف تلك الاجتماعات وأن تكون المشاركة مفتوحة لجميع الوفود والمراقبين المعنيين حفاظاً على الشفافية؛
- (د) الطلب من الهيئة حيثما أمكن إعادة تحديد نطاق المسألة المطروحة للنقاش في إطار وضع المواصفات، من أجل استبعاد القضايا التي يتعدّر التوصل إلى توافق في الآراء بشأنها؛
- (هـ) الحرص على عدم نقل المسائل المطروحة من خطوة إلى أخرى ما لم تؤخذ جميع المخاوف بعين الاعتبار وما لم يتم التوصل إلى حلول توافقية مناسبة¹²؛
- (و) تيسير مشاركة البلدان النامية بقدر أكبر.

الخطوط التوجيهية لإدراج أحكام محددة في مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة

مبادئ وضع الأساليب التحليلية للدستور الغذائي

المعايير العامة لاختيار أساليب التحليل المصادق عليها من مختبر واحد (تدرج لاحقاً ضمن المعايير العامة)

لا تكون الأساليب المصادق عليها من المختبرات متوافرة أو سارية على الدوام، خاصة في حالة الأساليب الخاصة بعناصر التحليل المتعددة/الركائز المتعددة وعناصر التحليل الجديدة. وترد المعايير الواجب الاستناد إليها لاختيار الأسلوب الأنسب ضمن المعايير العامة لاختيار أساليب التحليل. وبالإضافة إلى ذلك، لا بد أن تفي الأساليب المصادق عليها من مختبر واحد بالمعيارين التاليين:

¹² لا يمنع هذا وضع أجزاء من النص بين قوسين مربعين في أولى مراحل وضع المواصفات في حال وجود توافق في الآراء حول القسم الأكبر من النص.

- 1- أن تتم المصادقة على الأسلوب استناداً إلى بروتوكول معترف به دولياً (كتلك المشار إليها في الخطوط التوجيهية الموحدة للمصادقة على أساليب التحليل من مختبر واحد والصادرة عن الاتحاد الدولي للكيمياء البحتة والتطبيقية)؛
- 2- أن يندرج الأسلوب ضمن نظام للجودة طبقاً لمواصفات أو مبادئ الممارسات المخبرية الجيدة ISO/IEC 17025:1999 الصادرة عن المنظمة الدولية للتوحيد القياسي/الهيئة الدولية للإلكترونيات..

وينبغي استكمال الأسلوب بمعلومات عن الدقة المثبتة مثلاً عن طريق:

- المشاركة المنتظمة في خطط الجدارة، متى توافرت؛
- المعايرة بواسطة معدات مرجعية معتمدة، متى توافرت؛
- اجراء دراسات لاحقة عند مستوى التركيز المتوقع لعناصر التحليل؛
- التحقق من النتائج بأسلوب آخر مصادق عليه حيثما أمكن ذلك.

التعديلات المقترحة في المصطلحات التحليلية لأغراض استخدامات الدستور

الاختصاص النوعي (Specificity): حُذِف

الانتقائية (Selectivity): الانتقائية هي مدى مساهمة طريقة معينة في تحديد عنصر (عناصر) التحليل في مزيج أو مصفوفات من دون حصول تداخلات مع مكونات أخرى .

والانتقائية هي المصطلح الذي يوصى باستخدامه في الكيمياء التحليلية للتعبير عن مدى مساهمة طريقة معينة في تحديد عنصر (عناصر) التحليل في ظل حصول تداخلات مع مكونات أخرى. ويمكن تصنيف الانتقائية. ولا ينصح باستخدام مصطلح الخصوصية لهذا المفهوم بما أن ذلك يؤدي في معظم الأحيان إلى التباس .

الدقة (كمفهوم) والدقة (كإحصاء) يستعاض عنها بالتعريف التالي:

الدقة (Accuracy): اقتراب التوافق بين نتائج الاختبار والقيمة المرجعية المقبولة.

ملحوظة:

يشمل تعبير الدقة، لدى تطبيقه على مجموعة من نتائج الاختبار، توليفة من العناصر العشوائية والأخطاء العادية الشائعة أو عنصر التحيز.

الصدق (Trueness): اقتراب التوافق بين القيمة المتوسطة التي تم الحصول عليها من سلسلة من نتائج الاختبارات والقيمة المرجعية المقبولة.

ملاحظات:

- 1 - يقاس الصدق عادة من حيث مدى التحيز.
- 2 - ويشار إلى الصدق على أنه "دقة المتوسط". ولا يوصى بهذا الاستخدام. المصطلحات الواجب استخدامها في النهج القائم على المعايير

الانتقائية: هي مدى مساهمة طريقة معينة في تحديد عنصر (عناصر) التحليل في مزيج أو مصفوفات من دون حصول تداخلات مع مكونات أخرى .

والانتقائية هي المصطلح الذي يوصى باستخدامه في الكيمياء التحليلية للتعبير عن مدى مساهمة طريقة معينة في تحديد عنصر (عناصر) التحليل في ظل حصول تداخلات مع مكونات أخرى. ويمكن تصنيف الانتقائية. ولا ينصح باستخدام مصطلح الخصوصية لهذا المفهوم بما أن ذلك يؤدي في معظم الأحيان إلى التباس.

تعريف لأغراض الدستور الغذائي

تعريف مصطلحات تحليل المخاطر ذات الصلة بسلامة الأغذية

التعريف الواجب إضافتها

هدف سلامة الأغذية: الحد الأقصى من تواتر و/أو تركّز مخاطر ما في غذاء معيّن عند استهلاكه يؤمّن أو يساهم في التوصل إلى المستوى الملائم من الوقاية.

هدف الأداء: الحد الأقصى من تواتر و/أو تركّز مخاطر ما في غذاء معيّن عند خطوة محددة من خطوات السلسلة الغذائية قبل استهلاكه يؤمّن أو يساهم في التوصل إلى هدف سلامة الأغذية أو المستوى الملائم من الوقاية.

معيّار الأداء: المفعول المتوخى من خلال تواتر و/أو تركّز مخاطر ما في غذاء معيّن من خلال تطبيق تدبير واحد أو أكثر من تدابير الرقابة بما يؤمّن أو يساهم في التوصل إلى هدف الأداء أو هدف سلامة الأغذية.

تعريف لأعراض الدستور الغذائي

تعريف للإضافة

إمكانية التتبع/تتبع المنتج: القدرة على متابعة حركة أي من الأغذية عبر مرحلة (أو مراحل) محددة من الإنتاج والتجهيز والتوزيع.

المرفق الثالث

قائمة المواصفات والنصوص ذات الصلة التي اعتمدها الدورة السابعة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي

الجزء الأول – مواصفات ونصوص ذات صلة اعتمدت عند الخطوة 8 باعتبارها نصوص نهائية

المواصفات والنصوص ذات الصلة	المرجع	الحالة
مدونة الممارسات المقترحة بشأن التغذية الجيدة للحيوانات	المرفق الثاني من الوثيقة ALINORM 03/38 A	اعتمدت
نظام لتصنيف الأغذية في مواصفات الدستور الغذائي العامة للمواد المضافة إلى الأغذية	الفقرة 68 من المرفق الخامس بالوثيقة ALINORM 04/27/12	اعتمدت مع تعديلات (أنظر الفقرة 26)
مدونة الممارسات للوقاية من الإصابة بالسموم الفطرية في الفول السوداني والحد منها	الفقرة 140 من المرفق الخامس عشر بالوثيقة ALINORM 04/27/12	اعتمدت
مدونة الممارسات للوقاية من الرصاص في الأغذية والحد منها	الفقرة 168 من المرفق السادس عشر بالوثيقة ALINORM 04/27/12	اعتمدت
التعديلات على الجدول 1 من مواصفات الدستور الغذائي العامة للمواد المضافة إلى الأغذية	الفقرة 81 من المرفق الخامس بالوثيقة ALINORM 04/27/12	اعتمدت (البنزوات في فئة الأغذية 14-1-4 على أساس مؤقت لمدة 3 سنوات)
مواصفات الدستور لرنجة الأطلسي المملحة والاسبرط (الرفيعة الصغيرة) المملحة	الفقرة 54 من المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 04/27/18	اعتمدت
نموذج شهادة اعتماد للأسمك والمنتجات السمكية (شهادة صحية)	الفقرة 68 من المرفق الثالث بالوثيقة ALINORM 04/27/18	اعتمدت مع تعديلات (أنظر الفقرة 34)
التعديل في مواصفات الربيان بالتجميد السريع	الفقرة 74 من المرفق الرابع بالوثيقة ALINORM 04/27/18	اعتمدت
مواصفات بشأن البرتقال	الفقرة 18 من المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 04/27/35	اعتمدت
مدونة ممارسات النظافة للألبان ومنتجات الألبان	الفقرة 53 من المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 04/27/13	اعتمدت مع تعديلات (أنظر الفقرتين 45-46)
الخطوط التوجيهية بشأن استخدام ادعاءات التغذية والصحة	الفقرة 51 من المرفق الثالث بالوثيقة ALINORM 04/27/22	اعتمدت
التعديل في مواصفات الأصابع السمكية، وقطع الأسماك، والشرائح السمكية، والأسماك الملبسة بالطحين أو بالعجين، بالتجميد السريع (قسم التوسيم)	الفقرة 11 من المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 04/27/22	اعتمدت مع تعديلات (أنظر الفقرتين 54-55)

المواصفات والنصوص ذات الصلة	المرجع	الحالة
التعديل في الخطوط التوجيهية بشأن إنتاج وتجهيز وتوسيم وتسويق الأغذية المنتجة عضوياً: الملحق 2 المعدل - الجدولان 1 و 2	الفقرة 75 من المرفق الرابع بالوثيقة ALINORM 04/27/22	اعتمدت مع تعديلات (أنظر الفقرات 56-59)
الخطوط التوجيهية العامة بشأن المعاينة	الفقرة 25 من المرفق الثالث بالوثيقة ALINORM 04/27/23	اعتمدت مع تعديلات (أنظر الفقرة 60)
الخطوط التوجيهية بشأن أوجه الشك في عمليات القياس	الفقرة 37 من المرفق الرابع بالوثيقة ALINORM 04/27/23	اعتمدت مع تعديلات (أنظر الفقرتين 61 و 63)
طرائق التحليل للمواد المضافة والملوثات	الجزء هاء من المرفق السادس بالوثيقة ALINORM 04/27/23	اعتمدت
طرائق التحليل (لادراجها في مواصفات زيوت الزيتون وزيوت لب الزيتون)	الجزء ألف من المرفق السادس بالوثيقة ALINORM 04/27/23	اعتمدت
طرائق التحليل (لادراجها في مواصفات الزيوت النباتية المسماة)	الجزء ألف من المرفق السادس بالوثيقة ALINORM 04/27/23	اعتمدت
الحدود القصوى لمخلفات المبيدات	الفقرات من 60 - 175 من المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 04/27/24	اعتمدت

الجزء الثاني – مواصفات ونصوص ذات صلة اعتمدت عند الخطوة 5 والخطوة 8 باعتبارها
نصوصاً نهائية مع التوصية بحذف الخطوتين 6 و7

المواصفات والنصوص ذات الصلة	المرجع	الحالة
مراجعة الجدول 1 من مواصفات الدستور الغذائي العامة بشأن للمواد المضافة إلى الأغذية	ALINORM 04/27/11 الفقرة 81 من المرفق السادس	اعتمدت
المواصفات المتعلقة بنوعية المواد المضافة للأغذية ونقاؤها (الفئة 1) الناشئة عن لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية في اجتماعها الحادي والستين	الفقرة 99 من المرفق الحادي عشر بالوثيقة ALINORM 04/27/12	اعتمدت
التعديلات في نظام الترقيم الدولي للمواد المضافة إلى الأغذية	الفقرة 103 من المرفق الثاني عشر بالوثيقة ALINORM 04/27/12	اعتمدت
مدونة الممارسات المقترحة بشأن الأسماك والمنتجات السمكية (المنتجات السمكية الملبسة بالتجميد السريع) ¹³	الفقرة 113 من المرفق الخامس بالوثيقة ALINORM 04/27/18 والوثيقة ALINORM 06/27/13 ، الفقرتان 13-14	اعتمدت
مبادئ وخطوط توجيهية بشأن تبادل المعلومات عن أوضاع طوارئ سلامة الأغذية	الفقرة 61 من المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 04/27/30; (أنظر الفقرة 47)	اعتمدت مع تعديلات
الحدود القصوى لمخلفات المبيدات	الفقرات من 60 – 175 من المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 04/27/24	اعتمدت

¹³ تحل مدونة الممارسات محل النصوص بشأن المنتجات السمكية في مدونة الممارسات بشأن المنتجات السمكية العجين و/ أو الملبسة المجمدة (CAC/RCP 35-1985).

المرفق الرابع

قائمة مشاريع المواصفات والنصوص ذات الصلة اعتمدها عند الخطوة 5 الدورة السابعة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي

الحالة	المرجع	المواصفات والنصوص ذات الصلة
اعتمدت عند الخطوة 5 باستثناء الأرز الأبيض (يعاد الى الخطوة 3 (أنظر الفقرة 68)	ALINORM 04/27/12; الفقرة 182، المرفق الثالث والعشرون	مشروع المستويات القصوى الكادميوم في الأرز الأبيض، وحبوب القمح، والبطاطا، والخضروات الجذرية، والخضروات الورقية، والخضروات الأخرى
اعتمدت	ALINORM 04/27/12; الفقرة 143، المرفق العشرون	مشروع مدونة ممارسات الوقاية من الإصابة بالسموم الفطرية في الثمار الجوزية والحد منها
اعتمدت	ALINORM 04/27/12; الفقرة 174، المرفق الحادي العشرون	مشروع مدونة ممارسات الوقاية من تلوث الأغذية المعلبة بالقصدير غير العضوي والحد منه
اعتمدت	ALINORM 04/27/12; الفقرة 204، المرفق الثاني والعشرون	مشروع الخطوط التوجيهية لمستويات النويدات المشعة في الأغذية للاستعمال في التجارة الدولية
اعتمدت	ALINORM 04/27/18; الفقرة 183، المرفق السادس	مشروع تعديل مواصفات السمك المملح والسمك المملح المجفف من نوع الغادسيات (المعاينة والتحليل)
اعتمدت	ALINORM 04/27/18 الفقرة 113، المرفق الخامس، ALINORM 04/27/13 الفقرتان 14-13	مشروع مدونة الممارسات بشأن الأسماك والمنتجات السمكية (تربية الأحياء المائية)
اعتمدت	ALINORM 04/27/35; الفقرة 56، المرفق الرابع	مشروع مواصفات الطماطم
اعتمدت	ALINORM 04/27/23; الفقرة 54، المرفق الخامس	مشروع الخطوط التوجيهية لتقييم طرائق التحليل المقبولة
اعتمدت	ALINORM 04/27/11; الفقرة 46، المرفق الثالث	مشروع مواصفات لمزيج من اللبن المنزوع الدسم المبخر والدهون النباتية
اعتمدت	ALINORM 04/27/11; الفقرة 46 والمرفق الرابع	مشروع مواصفات مساحيق مزيج اللبن المنزوع الدسم والدهون النباتية

المواصفات والنصوص ذات الصلة	المرجع	الحالة
مشروع مواصفات لمزيج من اللبن المنزوع الدسم المركز المُحلى والدهون النباتية	ALINORM 04/27/11; الفقرة 46 والمرفق الخامس	اعتمدت
مشروع مواصفات الجبن الشيدر (C-1)	ALINORM 04/27/11 الفقرة 79 والمرفق السادس	اعتمدت
مشروع مواصفات جبن الدنبو (C-3)	ALINORM 04/27/11 الفقرة 79 والمرفق السابع	اعتمدت
مشروع مواصفات الجبن الشرش	ALINORM 04/27/11 الفقرة 100 والمرفق الثاني والعشرون	اعتمدت
مشروع الخطوط التوجيهية بشأن الفيتامينات والمعادن التكميلية	ALINORM 04/27/26 الفقرة 61؛ المرفق الثاني	اعتمدت
مشروع مواصفات تركيبة أغذية الأطفال	ALINORM 04/27/26 الفقرة 100؛ المرفق الخامس	اعتمدت
مشروع مواصفات الأغذية المصنعة المعتمدة على الحبوب للرضع والأطفال الصغار	ALINORM 04/27/26 الفقرة 130؛ المرفق السادس	اعتمدت
مشروع مواصفات الحدود القصوى المقترحة لمخلفات المبيدات	ALINORM 04/27/24 الفقرات من 60-175 والمرفق الرابع	اعتمدت

المرفق الخامس

قائمة المواصفات والنصوص ذات الصلة التي أُلغتها الدورة السابعة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي

المواصفات والنصوص ذات الصلة	المرجع
المستويات القصوى لاستخدام المواد المضافة (مواصفات الدستور الغذائي العامة للمواد المضافة إلى الأغذية)	الفقرة 83 والمرفق السابع من الوثيقة ALINORM 04/27/12
مدونة ممارسات النظافة للألبان المجففة (CAC/RCP 31-1983) *	الفقرة 53 من الوثيقة ALINORM 04/27/13
الحدود القصوى للدستور الغذائي للمخلفات	الفقرات 60-175 والمرفق الخامس من الوثيقة ALINORM 04/27/24
وسائط التعبئة (التركيبية والتوسيم) (CAC/GL 35-1985) *	الفقرة 106 من ALINORM 03/4 والمرفق الخامس الفقرة 52 من ALINORM 03/27 والمرفق الرابع
خطط المعاينة للأغذية المعبأة مسبقاً (AQL 6.5) (CAC/STAN 233-1969) †	الفقرة 25 من ALINORM 04/27/23
† تحل محلها مدونة ممارسات النظافة للألبان ومنتجات الألبان * يستعاض عنها وتحل محلها الخطوط التوجيهية بشأن وسائط التعبئة/الفاكهة المعلبة † تحل محلها الخطوط التوجيهية العامة بشأن المعاينة	
وأخذت الهيئة علماً بال حذف في المرفق السابع ALINORM 03/41 لنصين أُلغتهما الدورة السادسة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي	
المواصفات والنصوص ذات الصلة	المرجع
المستويات القصوى للرصاص في الزبد	الفقرة 135 من ALINORM 03/12
المستويات القصوى للرصاص في دهون الألبان	الفقرة 148 من ALINORM 03/12A

المرفق السادس

قائمة الأعمال الجديدة المقترحة التي وافقت عليها الدورة السابعة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي

رمز العمل ¹⁴	المواصفات والنصوص ذات الصلة	اللجنة المسؤولة
	المقترح بشأن فريق المهام الحكومي الدولي الجديد المخصص المعني بالأغذية المعالجة بالتقانة الحيوية	هيئة الدستور الغذائي
N01-2004	مشروع المواصفات المقترحة للجنسغ	لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا/لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة
N02-2004	مشروع المواصفات المقترحة لمعجون فول الصويا المخمر (دوينجانغ)	لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا/لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة
N03-2004	مشروع المواصفات المقترحة لمعجون فول الصويا المخمر بالفلفل الحار (غوشوجانغ)	لجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا/لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة
N04-2004	مشروع المرفقات المقترحة للخطوط التوجيهية بشأن تقدير تكافؤ التدابير الصحية المرتبطة بفحص الأغذية وإصدار الشهادات لها	لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات لها
N05-2004	مشروع المبادئ المقترحة لإصدار الشهادات إلكترونياً	لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات لها
N06-2004	مشروع الخطوط التوجيهية المقترحة لتفتيش الأغذية المستوردة استناداً إلى المخاطر	لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظم فحص الواردات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات لها
N07-2004	مشروع خطط المعاينة المقترحة للسموم الفطرية في اللوز والجوز البرازيلي والبندق والفسق	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
N08-2004	مشروع الحدود القصوى المقترحة بشأن مادة 3- MCPD (كروبروبونول) في البروتينات النباتية المحللة مائياً بواسطة الأحماض والمنتجات التي تحتوي على هذا النوع من البروتينات	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية
N09-2004	مشروع المراجعة المقترحة لمواصفات الدستور الغذائي العامة للملوثات والسموم في الأغذية	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية

سيستخدم رمز العمل لتيسير الاستعراض التقييمي، وبالتحديد رصد التقدم في وضع المواصفات.

رمز العمل ¹⁴	المواصفات والنصوص ذات الصلة	اللجنة المسؤولة
N10-2004	مشروع المراجعة المقترحة لمدونة الممارسات الدولية الموصى بها لأغذية الرضّع والأطفال (CAC/RCP - 21-1979) عدلت عام 1981	لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية
	قائمة الأولويات لتحديد الحدود القصوى لمستوى مخلفات بعض مبيدات الآفات	لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات
N11-2004	مراجعة محدودة لتصنيف الأغذية وأعلاف الحيوان بحسب الدستور الغذائي (1993)	لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات
N12-2004	مراجعة تعريف "الغذاء" في دليل الإجراءات	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة

المرفق السابع

قائمة وقف العمل التي وافقت عليها الدورة السابعة والعشرون لهيئة الدستور الغذائي

اللجنة المسؤولة	المواصفات والنصوص ذات الصلة
لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية	مشروع الشهادة النموذجية المقترحة للأسماك والمنتجات السمكية (شهادات أخرى)
لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية	إعداد قائمة بالأسماك المقترحة
لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظم فحص السورارات والصادرات الغذائية وإصدار الشهادات لها	مشروع خطوط توجيهية مقترحة بشأن الحكم على تكافؤ التدابير الصحية المرتبطة بنظم فحص الأغذية وإصدار الشهادات لها
لجنة الدستور الغذائي المعنية بصحة اللحوم	مشروع ملحق مقترح عن إجراءات فحص اللحوم بعد الذبح استناداً إلى المخاطر
لجنة الدستور الغذائي المعنية بصحة اللحوم	مشروع ملحق مقترح للتحقق الميكروبيولوجي من مراقبة العمليات حفاظاً على نظافة اللحوم
لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية	المشروع المقترح (الخطوة 3) ومشروع الأحكام الخاصة بالمواد المضافة إلى الأغذية في مواصفات الدستور الغذائي العامة للمواد المضافة إلى الأغذية
لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية	مشروع مدونة الممارسات المقترحة للاستخدام الآمن للكورين الفعّال
لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية	مشروع الحدود القصوى المقترحة لمادة الديوكسينيفالينول
لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية وملوثات الأغذية	مشروع الحدود القصوى المقترحة للكاديوم في الفاكهة؛ لحوم الماشية والخنازير والأغنام والدواجن؛ لحوم الحصان؛ الأعشاب والفطريات (الصالحة للاستهلاك)؛ الكرفس اللفتي؛ فول الصويا (المجفف)؛ والفول السوداني.

المرفق الثامن

اختصاصات فريق المهام الحكومي الدولي الجديد المعني بالأغذية المعاملة بالتقانة الحيوية

الأهداف

وضع مواصفات أو خطوط توجيهية أو توصيات، كما هو ملائم، للأغذية المعاملة بالتقانة الحيوية الحديثة أو السمات الجديدة التي تدخلها التقانة الحيوية الحديثة على الأغذية استناداً إلى الأدلة العلمية وتحليل المخاطر، إلى جانب مراعاة العوامل المشروعة الأخرى ذات الصلة بصحة المستهلكين والترويج للممارسات التجارية المنصفة كلما كان ذلك ملائماً.

الإطار الزمني

يستكمل هذا الفريق مهماته خلال أربع سنوات. ومن المقرر أن يقدم فريق العمل تقريراً كاملاً في عام 2009.

الاختصاصات

(أ) وضع مواصفات أو خطوط توجيهية أو غيرها من المبادئ، كما هو ملائم، للأغذية المعاملة بالتقانة الحيوية الحديثة. مع الأخذ بعين الاعتبار، على وجه الخصوص، مبادئ تحليل مخاطر الأغذية المعاملة بالتقانة الحيوية الحديثة؛

(ب) التنسيق والتعاون الوثيق عند الضرورة مع اللجان المعنية التابعة للدستور الغذائي ضمن حدود صلاحياتها فيما يتعلق بالأغذية المعاملة بالتقانة الحيوية الحديثة؛

(ج) المراعاة التامة للأعمال التي تضطلع بها السلطات القطرية ومنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمنظمات والمحافل الدولية الأخرى ذات الصلة.

المرفق التاسع

البلدان المسؤولة عن تعيين رؤساء الأجهزة الفرعية لهيئة الدستور الغذائي

الرمز	الجهاز الفرعي	البلد المضيف	الحالة
CX 703	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان	نيوزيلندا	قيد العمل
CX 708	لجنة الدستور الغذائي المعنية بمنتجات الكاكاو والشيكولاته	سويسرا	أرجئت إلى أجل غير مسمى
CX 709	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالدهون والزيوت	المملكة المتحدة	قيد العمل
CX 710	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالسكر	المملكة المتحدة	أرجئت إلى أجل غير مسمى
CX 711	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة للأغذية والملوثات	هولندا	قيد العمل
CX 712	لجنة الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية	الولايات المتحدة الأمريكية	قيد العمل
CX 713	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر المصنعة	الولايات المتحدة الأمريكية	قيد العمل
CX 714	لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية	كندا	قيد العمل
CX 715	لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل والمعاينة	المجر	قيد العمل
CX 716	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة	فرنسا	قيد العمل
CX 718	لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات	هولندا	قيد العمل
CX 719	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمياه المعدنية الطبيعية	سويسرا	أرجئت إلى أجل غير مسمى
CX 720	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة	ألمانيا	قيد العمل
CX 722	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالأسمك والمنتجات السمكية	النرويج	قيد العمل
CX 723	لجنة الدستور الغذائي المعنية بصحة اللحوم	نيوزلندا	قيد العمل
CX 728	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالبروتينات النباتية	كندا	أرجئت إلى أجل غير مسمى
CX 729	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية	الولايات المتحدة الأمريكية	أرجئت إلى أجل غير مسمى
CX 730	لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية	الولايات المتحدة الأمريكية	قيد العمل
CX 731	لجنة الدستور الغذائي المعنية بالفاكهة والخضر الطازجة	المكسيك	قيد العمل
CX 733	لجنة الدستور الغذائي المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات	أستراليا	قيد العمل

أفرقة المهام الحكومية الدولية المخصصة التي أنشأتها الهيئة في دورتها الثالثة والعشرين

البرازيل	فريق المهام الحكومي الدولي المخصص المعني بعصائر الفاكهة والخضر	CX 801
اليابان ¹⁵	فريق المهام الحكومي الدولي المخصص المعني بتربية الحيوانات	CX 803

المرفق العاشر

فتوى المكتبيين القانونيين في منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية
بشأن الجوانب القانونية التي تنطوي عليها الأسئلة التي أثارها اللجنة المعنية بالألبان
ومنتجات الألبان¹⁶

مقدمة

1- ناقشت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان في دورتها السادسة التي عقدت في أوكلاند، نيوزيلندا، في الفترة 26-30/4/2004، إمكانية وضع مواصفات منفصلة لجبن البارميزان، إلا أنها لم تتمكن من التوصل إلى اتفاق عما إذا كان يجدر المضي قدماً في هذا العمل أم لا. ووافقت اللجنة على النص التالي بالنسبة إلى الأسئلة المحددة الواجب طرحها على هيئة الدستور الغذائي:

”رأى أغلبية الأعضاء في لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان الحاضرين في الدورة السادسة أن اسم ”بارميزان“ هو الآن، وكان في ما مضى، اسماً عاماً منذ فترة من الزمن. ومن جهة أخرى، سجلت تسمية ”بارميجانو ريجانو“ رسمياً على أنها تسمية منشأ محمية من جانب المجموعة الأوروبية. وترى حالياً المجموعة الأوروبية أن هناك ”علاقة غير قابلة للانحلال“ بين لفظتي ”بارميجانو ريجانو“ و”بارميزان“.

وتحول الإشارة إلى تشريعات المجموعة الأوروبية دون اتخاذ قرار بشأن وضع مواصفات عالمية لجبن البارميزان من جانب لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان. كما أن تعذر التوصل إلى قرار بهذا الشأن يعيق عمل اللجنة في هذا المجال وقد تكون له انعكاسات أفقية هامة على عمل لجان الدستور الغذائي الأخرى. وقد وجه سؤالان إلى الهيئة.

1- إلى أي مدى، إن وجد، ينبغي أن توفّر تسمية المنشأ المحمية المعترف بها في تشريعات المجموعة الأوروبية بالنسبة إلى منتج يعتبر في ما عدا ذلك منتجاً عاماً من جانب أغلبية الأعضاء الحاضرين، أسساً لرفض وضع مواصفات للدستور الغذائي إذا رأى غالبية الأعضاء الحاضرين أن جميع معايير الموافقة على عمل جديد متوافرة؟

2- هل ينبغي اعتبار جوانب حماية الملكية الفكرية مثل العلامات التجارية وعلامات الشهادات والإشارات الجغرافية أو تسمية المنشأ المحمية معايير مشروعة من جانب الدستور الغذائي عند اتخاذ قرار بشأن قبول عمل جديد أو الموافقة على المواصفات؟

إذا كان الرد على السؤالين هو أن هذه المسائل ليست من مجالات الدراسة المشروعة بالنسبة إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، فهل ستطلب هيئة الدستور الغذائي أن تبدأ اللجنة المذكورة بعمل جديد لإصدار مواصفات لجبن البارميزان؟

2- وسُئل المكتبان القانونيان في كل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إبداء وجهة نظرهما في الجوانب القانونية في السؤالين المطروحين.

3- وقبل المباشرة بدراسة السؤالين، وبغية وضعهما في المنظار الصحيح، يجدر استذكار الأحكام ذات الصلة في مهام هيئة الدستور الغذائي والإجراءات التي ترعى قرار وضع المواصفات، إلى جانب الدراسة السابقة للقضايا المطروحة في إطار هيئة الدستور الغذائي.

الأحكام ذات الصلة في مهام هيئة الدستور الغذائي والإجراءات التي تنظم قرار وضع المواصفات

4- تكون هيئة الدستور الغذائي مسؤولة، بموجب نظامها الداخلي، عن تقديم اقتراحات بشأن جميع المسائل المتعلقة بتطبيق برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وذلك بغرض:

- (أ) حماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات نزيهة في التجارة بالأغذية؛
- (ب) تعزيز تنسيق جميع الأعمال المتصلة بالمواصفات الغذائية التي تضطلع بها المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية؛
- (ج) تحديد الأولويات المتعلقة بإعداد مشاريع المواصفات والمباشرة بإعدادها وتوجيهها، من خلال المنظمات المختصة ومعاونتها؛
- (د) إعداد الصيغ النهائية للمواصفات الموضوعية في إطار الفقرة (ج) أعلاه ثم القيام، بعد قبول الحكومات لها، بنشرها في دستور غذائي سواء كمواصفات إقليمية أو عالمية، إلى جانب المواصفات الدولية التي تكون الأجهزة الأخرى المذكورة في الفقرة (ب) أعلاه قد أعدت صيغها النهائية، حيثما انطبق ذلك؛
- (هـ) تعديل المواصفات المنشورة بعد الاستقصاء اللازم في ضوء التطورات المستجدة.

5- وقد أعدت هيئة الدستور الغذائي إجراءات خاصة لوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة كما يرد في دليل الإجراءات. وبموجب تلك الإجراءات، تقرر الهيئة، مع مراعاة معايير تحديد أولويات العمل، وضع مواصفات عالمية للدستور الغذائي، كما تقرر ما هو الجهاز الفرعي أو أي جهاز آخر الذي يتعين عليه الاضطلاع بهذا العمل. وعملاً بهذه المعايير، كلما اقترحت أي لجنة من لجان الدستور الغذائي وضع مواصفات ضمن نطاق اختصاصاتها، يتعين عليها أولاً أن تراعي الأولويات التي حددتها الهيئة في خطة العمل المتوسطة الأجل وفي أي

مشاريع استراتيجية محددة ذات صلة تعكف الهيئة آنذاك على تنفيذها، وفي احتمال إنجاز العمل ضمن فترة زمنية معقولة. كما يجدر بها تقييم الاقتراح بالمقارنة مع المعايير التالية التي تسري على السلع الأساسية:

- (أ) حماية المستهلك من منظار الصحة والممارسات الاستهلاكية¹⁷؛
- (ب) حجم الإنتاج والاستهلاك في كل بلد على حدة وحجم التجارة بين البلدان وأنماطها؛
- (ج) تنوع التشريعات القطرية والعوائق الظاهرة الناتجة أو المحتملة أمام التجارة الدولية؛
- (د) الإمكانيات الكامنة في السوق الدولية أو الإقليمية؛
- (هـ) قابلية السلعة الأساسية لوضع مواصفات موحدة لها؛
- (و) تغطية القضايا الرئيسية المتعلقة بحماية المستهلك وبالتجارة في المواصفات العامة الموجودة أو المقترحة؛
- (ز) عدد السلع الأساسية التي تحتاج إلى مواصفات منفصلة تشير إلى ما إذا كانت سلعاً خاماً أو شبه مجهزة أو مجهزة؛
- (ح) العمل المنجز من جانب منظمات دولية أخرى في نفس مجال عملها.

الدراسة السابقة للمسألة من جانب هيئة الدستور الغذائي

6- كانت مسألة معرفة ما إذا كان باستطاعة الهيئة إقرار مواصفات تتعلق بالسلع الأساسية المحمية بالتسميات الجغرافية، موضع نقاش مطوّل خلال الستينات ومطلع السبعينات. وكانت الهيئة، في دورتها التاسعة التي عقدت في عام 1971، وبعدما لاحظت مدى تعقيد الأسئلة التي تعني "تسميات المنشأ"، قد وافقت على وجوب أن تتوقف اللجنة التنفيذية عند هذا الموضوع في دورتها المقبلة، على اعتبار أنه يعني عمل الهيئة، وذلك على ضوء المراجع الأساسية التي أتاحتها المكتب القانوني في منظمة الأغذية والزراعة.

7- وأعدّ المكتب القانوني لمنظمة الأغذية والزراعة مذكرة إعلامية بعنوان: "تسميات المنشأ والمواصفات الغذائية الدولية". واستعرضت الوثيقة المناقشات السابقة بهذا الشأن في هيئة الدستور الغذائي وأجهزتها الفرعية والصكوك الدولية ذات الصلة بحماية "تسميات المنشأ" والأحكام ذات الصلة في الدستور الغذائي. وأشارت الوثيقة إلى أن الأحكام العامة الخاصة بوضع المواصفات لم تتضمن أي قواعد بهذا الشأن. فمن جهة، لا يمكن بأي شكل من الأشكال لمجرد وضع مواصفات والموافقة عليها من دون التنبّه بنوع خاص لحماية اسم معين المعترف بها في بعض البلدان، أن يمسّ بالقانون أو أن ينحرف عن الموجبات الدولية القائمة في تلك البلدان. وإذا رأت أي من الحكومات أن قبول مواصفات معينة لا يتماشى والقوانين أو الموجبات الدولية المذكورة، قد ترغب في رفض قبول المواصفات (...). ومن جهة أخرى، لا تتضمن القواعد التي تنظم عمل هيئة الدستور الغذائي أي أحكام تمكن تلك البلدان من الحؤول دون وضع والموافقة على مواصفات لأنواع المعنية وتحت أسماء محمية في الوقت الحاضر على أراضيها استناداً إلى التشريعات القطرية أو بموجب اتفاقات ثنائية أو متعددة الأطراف، كاتفاق لشبونة أو اتفاقية سترينزا". كذلك أشارت الوثيقة إلى أن "إضافة بند

17 تقرأ العبارة على النحو التالي: "حماية المستهلك من وجهة نظر الصحة وممارسات الغش".

خاص يجيز للبلدان التي تقبل بمواصفات ما الإبقاء على الوضع على حاله بالنسبة إلى حماية بعض الأسماء، هو أمر لا تفرضه كما ولا تستبعده أي من القواعد المنظمة لعمل هيئة الدستور الغذائي".

8- وكانت الهيئة قد درست في دورتها العاشرة في عام 1974، قضية "تسمية المنشأ" في الشق المتعلق بعمل الهيئة بشيء من التفصيل. ولاحظت الهيئة أنه سبق للجنة التنفيذية أن ناقشت المسألة في دورتها المنعقدة في مايو/أيار 1972 وأن هذا الموضوع قد أثير في لجنة الخبراء الحكوميين المعنية بمدونة المبادئ الخاصة بالألبان ومنتجات الألبان. وأشارت الهيئة إلى توصية اللجنة التنفيذية بهذا الشأن¹⁶. وأيدت الهيئة، على وجه التحديد، وجهة نظر اللجنة التنفيذية التي اعتبرت أن لا داعٍ لإصدار توصية نهائية في هذه المرحلة بعدما تم التوصل إلى حل للقضايا المثيرة للجدل في لجنة الخبراء الحكوميين المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بمدونة المبادئ الخاصة بالألبان ومنتجات الألبان بصورة واقعية ومن المستبعد أن تطرح مجدداً في المستقبل القريب. وأخيراً، استكملت اللجنة المذكورة في عام 1978 العمل على مواصفات الأجبان المبشورة الصلدة للغاية التي تمت الموافقة عليها تحت اسم Codex STAN C-35-1978.

9- وبحثت لجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، في دورتها الثانية عام 1996، مقترحاً مقدم من ألمانيا بوضع مواصفات جديدة منفردة لجبن البارميزان، وطلبت من ألمانيا تعريف المنتجات قيد النظر وإعداد ورقة عن الإحصاءات التجارية ومسوغات وضع المواصفات لتبحثها اللجنة في دورتها القادمة. وعرض كل من فرنسا والاتحاد الدولي لمنتجات الألبان التعاون مع ألمانيا (الفقرة 87 من ALINORM 97/11). ولاحظت اللجنة، في دورتها الثالثة عام 1998، الطلب المقدم من إيطاليا بحذف بحث مواصفات الدستور الغذائي بشأن البارميزان من جدول الأعمال المؤقت على أساس أن البارميزان (Parmigiano Reggiano) معروف في كل مكان في العالم. وبالنظر إلى القرار الذي اتخذ في الدورة الثانية، قررت اللجنة بحث وضع المواصفات حسب ما كان مقرراً تحت البند 11 من جدول الأعمال (الفقرة 4 من ALINORM 97/11). وأشار المقترح بشأن هذه المسألة (CX/MMP 98/11)، ضمن جملة أمور أخرى، أن البارميزان هو اسم عام وأنه لا يوجد تعريف واضح للمنتج على المستوى الدولي. وهناك تجارة رائجة للجبن الذي يحمل هذا الاسم. وأشارت الوثيقة إلى الصعوبات التي تكتنف تقديم بيانات إحصائية من مصادر رسمية عن إنتاج وتسويق البارميزان، نظراً إلى أنها، في معظم البلدان، لا تسجل بوصفها سلعة منفصلة وإنما تبقى مشمولة بعنوان مثل

¹⁶ درست اللجنة التنفيذية المسألة استناداً إلى الوثيقة التي أعدها المكتب القانوني في منظمة الأغذية والزراعة. واقترحت اللجنة التنفيذية حلاً "يمكن من وضع الموافقة على مواصفات الدستور الغذائي في موازاة حماية مصالح البلدان الراغبة في الإبقاء على حماية تسمية المنشأ. ويمكن تحقيق ذلك من خلال استحداث اسم بديل (غير تسمية المنشأ) وبند خاص يجيز للبلدان التي تقبل بمواصفات ما الإبقاء على الوضع على حاله بالنسبة إلى حماية بعض الأسماء. ومن شأن هذا البند الخاص أن يمكن الحكومات من قبول المواصفات للسلعة الأساسية المعنية مع الإشارة إلى أن (1) الاسم كتسمية منشأ سيقصر على المنتجات التي تُنتج في منطقة المنشأ بما يتماشى والاشتراطات المحلية التقليدية، و(2) المنتجات التي تنطبق عليها المواصفات لكن المصنعة خارج تلك المنطقة تباع على أراضيها تحت اسم بديل. وتسمح إضافة هذا البند المساعد والاسم البديل ضمن المواصفات نفسها بتجنب الشكوك والنزاعات بشأن صلاحية أي بيانات قد تصدر بهذا الشأن عن البلدان التي تقبل بالمواصفات. كما يمكن ذلك البلد المستورد المحتمل الذي تكون تسمية المنشأ فيه محمية على أراضيها بموجب اتفاق متعدد أو ثنائي الأطراف، من قبول المواصفات الدولية بما يتماشى والموجبات الدولية الموجودة أساساً".

“الجبن الصلب” أو “الجبن المبشور” أو الجبن بوجه عام. وأظهرت البيانات المقدمة من الاتحاد الدولي لمنتجات الألبان أن جبن البارميزان ينتج في 11 بلداً؛ ويستهلك في 19 بلداً وأن 6 بلدان لديها مواصفات قانونية. ويبلغ الإنتاج 674 620 طناً على الأقل وأن الصادرات بلغت 11 577 طناً.

10- وفي ظل ضيق الوقت، أرجئ بحث المسألة إلى الدورة الرابعة للجنة في عام 2000. وفي الدورة الرابعة، أوضح مندوب البرتغال، متكلماً نيابة عن الدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية، وبالنظر إلى المناقشات المتصلة في المجموعة الأوروبية بشأن المسألة المتعلقة بتسمية “البارميزان”، أن من السابق لأوانه أن تتخذ اللجنة قراراً في هذا الوقت. وأوضح العديد من المندوبين إضافة إلى المراقب من الاتحاد الدولي لمنتجات الألبان أن استخدام معايير وضع أو إلغاء المعايير الفردية للجبن والبيانات المضمنة في الوثيقة CX/MMP 00/18، تبرر وضع مواصفات “للبارميزان”. وعلى الرغم من رأي العديد من الوفود، وافقت اللجنة على إجراء المناقشات بشأن إمكانية وضع مواصفات جديدة فردية للجبن بشأن “البارميزان” إلى حين انعقاد دورتها القادمة، حيث ستبحث فيما إذا ستمضي قدماً، أو لا تمضي قدماً، في العمل على أساس الوثيقة ونصوص أولية للمواصفات حسب ما تضمنته الوثيقة CX/MMP 00/18/Add.1 (الفقرتان 132 و133 من الوثيقة ALINORM 01/11).

11- وفي الدورة الخامسة للجنة عام 2002، طلب وفد أسبانيا، متكلماً نيابة عن الدول الأعضاء في المجموعة الأوروبية المشاركين في الدورة، إجراء بحث وضع مواصفات بالنظر للمشاورة الجارية داخل المجموعة المرتبطة باستخدام لفظ “بارميزان”، كما اقترح إمكانية مراجعة مواصفات الدستور الغذائي بشأن الجبن الصلب للغاية المبشور (Codex STAN C-35) وبالتالي تلافي قضية التسمية. وأيدت وفود أخرى بقوة وضع مواصفات للدستور الغذائي بشأن جبن البارميزان، وأشاروا إلى أن المعلومات التي جمعت وقدمت دعماً لوضع المواصفات هي أكثر من كافية لتلبية معايير الدستور الغذائي بشأن تحديد أولويات العمل المطبقة على السلع، بما في ذلك الإنتاج على النطاق الكبير والتجارة فيما بين البلدان، والتشريعات القطرية المختلفة التي تنطوي على معوقات محتملة أمام التجارة الدولية وإمكانيات السوق الكبيرة. كما أشير إلى أنه، بغض النظر عن المفاوضات الجارية داخل المجموعة الأوروبية، من الممكن تطبيق مواصفات الدستور الغذائي على جميع الدول الأعضاء في هيئة الدستور الغذائي وعددهم 165 عضواً. ولم يتسن للجنة التوصل إلى موقف باتفاق عام في الآراء وبالتالي أرجأت بحث وضع مشروع مواصفات الدستور الغذائي المقترحة للبارميزان إلى حين اجتماعها القادم. واعترض وفد الولايات المتحدة على هذا القرار (الفقرات 124-126، ALINORM 01/11). وأثارت اللجنة في دورتها السادسة عام 2004 سؤالين.

السؤال الأول: إلى أي مدى، إذا ما وجد، ينبغي اعتبار علامة تمييز المنشأ المحمية المعترف بها في تشريعات المجموعة الأوروبية بشأن منتج، وتعتبر بخلاف ذلك عامة من قبل غالبية الأعضاء الحاضرين، تشكل مبرراً لرفض وضع مواصفات للدستور الغذائي عندما تكون معايير قبول العمل الجديد السارية تمت تليبيتها في غالبية البلدان المشاركة؟

12- وأحكام النظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي المذكورة أعلاه، والأحكام المتعلقة بوضع مواصفات الدستور الغذائي والنصوص ذات الصلة ومعايير تحديد أولويات العمل (أنظر الفقرتين 4 و 5 من هذه الوثيقة) لا تتضمن أي بند ينص بموجبه على ضرورة أن تتقيد الهيئة واللجان الفرعية التابعة لها، عند اتخاذ قرار بشأن ما إذا كان ينبغي إعداد مواصفات بموجب إطار الإشارة أعلاه، بأية تشريعات قطرية أو تشريعات ذات صلة تتعلق بحماية المؤشرات الجغرافية التي تبنتها دولها الأعضاء. وقد يكون من المهم في هذا الشأن استذكار أن نفس وجهات النظر بشأن هذا الأمر قد عرضت عام 1972 من قبل الإدارة القانونية لمنظمة الأغذية والزراعة (أنظر الفقرة 7 من هذه الوثيقة).

13- وبناء عليه، فإن واقع أن جبن Parmigiano Reggiano سجلت باعتبارها علامة تمييز المنشأ المحمية من جانب المجموعة الأوروبية لا يحول دون غالبية أعضاء هيئة الدستور الغذائي واتخاذ قرار بوضع مواصفات للدستور الغذائي خاصة بجبن البارميزان، إذا ما استوفيت المعايير المطبقة لقبول عمل جديد.

السؤال الثاني: هل ينبغي اعتبار جوانب حماية الملكية الفكرية، مثل العلامة التجارية، علامات الاعتماد، البيانات الجغرافية أو علامة تمييز المنشأ المحمية، معايير مشروعة من قبل الدستور الغذائي عند اتخاذ قرار بشأن قبول عمل جديد أو اعتماد مواصفات؟

14- عند اتخاذ قرار بوضع مواصفات بشأن سلعة بعينها، يتوجب على الهيئة أن تعمل في نطاق إطار أرسنه اختصاصاتها، وإجراءات وضع المواصفات ومعايير تحديد أولويات العمل، وأن تأخذ بعين الاعتبار المعايير المحددة في هذا الإطار.

15- ومن وجهة النظر القانونية، وبالنظر إلى أن ذلك لا يستبعد هذه الأحكام أو يتعارض معها، يمكن للهيئة أن تأخذ في الاعتبار معايير إضافية لم تدرج ضمن هذه المعايير المذكورة. وكما ورد في جزء متقدم من هذه الوثيقة، فإن الأمر متروك تماما للهيئة بأن تأخذ بعين الاعتبار معايير الموازنة السياسية عند اتخاذ قرار بشأن ما إذا ستمضي قدما، أو لا تمضي قدما، في وضع مواصفات بعينها.

16- وبالمثل، يمكن للهيئة أن تقرر أن تأخذ بعين الاعتبار معايير وجوانب مرتبطة بحماية الملكية الفكرية، مثل العلامة التجارية، علامات الاعتماد، البيانات الجغرافية أو علامة تمييز المنشأ المحمية، عند اتخاذ قرار بوضع مواصفات بعينها، بيد أن هذا يتم وفقا لحكم الهيئة وليس نتيجة لأية متطلبات قانونية محددة ناشئة عن اختصاصاتها، ومن إجراءات وضع المواصفات أو من معايير تحديد أولويات العمل. علاوة على ذلك، فإن إمكانية قيام الهيئة بذلك سيأخذ بعين الاعتبار الشكليات القانونيين التاليين.

17- أولاً، جرت الإشارة في الدورة السادسة للجنة الدستور الغذائي المعنية بالألبان ومنتجات الألبان، إلى العمل الجاري بموجب الاتفاق بشأن الجوانب من حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة. وبموجب المادة 22 من الاتفاق المذكور، حدد مستوى أدنى من الحماية فيما يتعلق بجميع السلع بالنسبة للبيانات الجغرافية التي تحدد منشأ سلعة ما في أراضي عضو ما، حيث تنسب بالضرورة نوعية ما، سمعة أو الخصائص الأخرى للسلعة إلى منشأها الجغرافي. وبموجب هذه المادة، توفر الحماية للبيانات الجغرافية بغية تجنب تضليل الجمهور ولتلافي المنافسة غير العادلة. وقد أنشأت المادة 23 نظاماً خاصاً معززا للبيانات الجغرافية للخمور والمشروبات الكحولية. ونتيجة ما يسمى بتفويض الدوحة، فإن العمل الجاري داخل منظمة التجارة العالمية بشأن القضايا المتعلقة بتوسيع نطاق المستوى الأعلى من الحماية بما يتجاوز الخمور والمشروبات الكحولية، إلا أنه لم يتم التوصل بعد إلى اتفاق عام بشأن هذه المسألة. وحالما انتهى هذا العمل، فمن الممكن لأعضاء الدستور الغذائي أخذ أي نتائج بعين الاعتبار عند التوصل إلى قراراتهم داخل هيئة الدستور الغذائي.

18- ثانياً، ومواصلة للملحوظة أعلاه، فإن حقوق وواجبات أعضاء هيئة الدستور الغذائي نابعة من عضويتهم في منظمة الأغذية والزراعة أو منظمة الصحة العالمية وقراراتهم بأن يصبحوا أعضاء في الهيئة. وبناء على ذلك، فإن هذه الحقوق والواجبات تحددها الأحكام الدستورية ذات الصلة لهيئة الدستور الغذائي والتي لم تتوخ، في معناها الحرفي أو في التطبيق العملي بموجبها، أن يؤخذ في الحسبان الجوانب المتصلة بحماية الملكية الفكرية عند اتخاذ قرار للقيام بعمل بشأن مواصفات معينة. وتبعاً لذلك، من المنتظر، داخل هيئة الدستور الغذائي، أن يعمل أعضاؤها ضمن الإطار القانوني المحدد أعلاه مادام هذا الإطار لم يعدل بغرض إدخال معايير أخرى. ومن الأرجح أن اتباع نهج مختلف إزاء قضايا من هذا الطابع قيد النظر، أن يضر باستقلالية وسلامة اختصاصات هيئة الدستور الغذائي.

19- وبالنظر إلى الاعتبارات السالفة الذكر، ومن وجهة النظر القانونية البحتة، لا توجد أية متطلبات تنص على اعتبار جوانب حماية الملكية الفكرية، مثل العلامة التجارية، علامات الاعتماد، البيانات الجغرافية أو علامة تمييز المنشأ المحمية، معايير تؤخذ في الحسبان من جانب الدستور الغذائي عند اتخاذ قرار بشأن قبول عمل جديد أو اعتماد مواصفات.

20- من الجلي أن الاعتبارات أعلاه لا تخل باستيفاء جميع المعايير ذات الصلة والمتطلبات الإجرائية لوضع مواصفات، بما في ذلك الحاجة إلى وثيقة يبنني عليها اتخاذ الهيئة لقرارها.